جامعة محمد خيضر بسكرة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق

مذكرة ماستر

الميدان : الحقوق والعلوم السياسية
الفرع : حقوق
التخصص : قانون إداري

رقم: .....

إعداد الطالب(ة) :
أنوار صادقي

يوم: 2025/06/04

دور المجلس الأعلى للشباب في تعزيز الديمقراطية التشاركية

لجنة المناقشة :

براهمي حنان	أ محاضر أ	جامعة بسكرة	رئيسا
رابحي سهام	أ محاضر ب	جامعة بسكرة	مشرفا و مقررا
بركات عبد اللطيف	أ محاضر ب	جامعة بسكرة	مناقشا

السنة الجامعية : 2024 – 2025

بِسْمِ اللَّـهِ الرَّحْمَـٰنِ الرَّحِيمِ

يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ
وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ

سورة المجادلة آية ١١

بِسْمِ اللَّـهِ الرَّحْمَـٰنِ الرَّحِيمِ

﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴾

[سورة الشورى الآية 38]

كلمة شكر:

الحمد لله رب العالمين الّذي وفقنا وأعاننا على إتمام هذه المذكرة فبنعمته تتّم الصّالحات
ولقوله تعالى: "وأن ليس للانسان الا ما سعى" سورة النجم الآية 32
والصّلاة والسّلام على أشرف المرسلين سيّدنا محمد صلى الله عليه وسلّم.

أتقدّم بجزيل الشُّكر والتّقدير إلى الأستاذة الدكتورة **رابحي سهام** التي أشرفت على هذا العمل واحتضنته منذ أن كان فكرة، كل الشكر على دعمها وتوجيهاتِها القيّمة الّتي كان لها الأثر البليغ في تشجيع الطالبة وإصرارها على الإستمرار والمثابرة والإجتهاد، وإرشاداتها الحكيمة التي ساهمت في التعَّمق بدقة في حيثيات الموضوع.

كما أتوجّه بالشكر والإمتنان إلى كل الأساتذة الأفاضل الذين ساهمو في تكويننا وتأطيرنا، والأساتذة الّذين تكرَّمُوا بالقَرَاءَةِ والإطِّلاع الجَادِ والمُساهمين في إثراء المذكرة بملاحظاتهم وإقتراحاتهم الوَجِيهَةِ، وأخص بالشّكر الدكتور **معمري محمد**.

كما أتوجه بالشّكر للمجلس الأعلى للشباب على كل الدعم والتّسهيلات.

كما أشكر كل من ساعدني خاصة جميعَ الإطاراتِ والمسؤولين والأساتذة بكلية **الحقوق والعلوم السياسية القطب الجامعي شتمة** الذين قدّموا لنا كل التسهيلات اللازمة طيلة فترة التكوين في طور ليسانس والماستر.

في الأخير، أتقدم بخالص امتناني إلى الأساتذة الأفاضل من أعضاء لجنة المناقشة على مجهوداتهم المبذولة في قراءة المذكرة وتصحيحها وتقويمها.

الشّكر موصول إلى كل من ساندنا في هذا العمل سواء من قريب أو من بعيد.

إهداء :

بعد بسم الله العزيز الحكيم ونبيه الكريم

إلى من غرست في قلبي بذور الأمل، وسقتني حبا وصبرا، إلى من كانت دعواتها زاد رحلتي ورضاها غايتي وابتسامتها طريقي نحو الأمان، إلى أمي الحبيبة، رمز التضحية والعطاء اللامحدود.

إلى من زرع في دربي الثقة، ومنحني جناحي الحلم لأحلق، إلى من كان دعمه صرحا شامخا لا تهزه رياح الحياة، إلى والدي نبراس الحكمة، والقوة، سندي الذي أنار الدرب وذلل صعاب الحياة، إلى من كان فخرك بي وتشجيعك وقودا للمضي قدما، ونورا يرشدني في عتمة الطريق، إليك أبي يا من زرعت في نفسي العزيمة وأبجديات الكفاح، وكنت درعا وحصنا منيعا لنا على مصاعب الحياة.

﴿ وَقُلْ رَبِي إِرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَيَّانِي صَغِيرًا ﴾ **أمي** الغالية، **أبي** العزيز – أَطال الله في عُمْرِهِمَا–

إلى **أخواتي: نعيمة، فضيلة، كريمة، فوزية**

اللواتي كن لي عونا وسندا في كل خطوة

إخوتي: حكيم، جمال، أنور، أبو بكر الصديق

إلى كل عائلتي الكبيرة، **بلال برمضان، بن عبد الله مصطفى.**

إلى رفيق دربي خ.وليد

إلى الكتاكيت : ولاء الدين .. طلال .. ريان .. نوران .. بيان .. ريحان .. معز الاسلام .. تاج الدين ... جنى ...

الى أخي **رضوان** رحمه الله

إلى فقيدتي رحمها الله: **بثينة صميدة**

إلى أخي الفقيد: **يوسف عصادي** رحمه الله

إلى **صديقاتي: صفية حوحو– مريم سايح – مرام عباسي – أسماء يوسف –أسماءسرحاني– سارة قساوي– فاطمة طيار – خديجة قيصران– فاطمة سوفلي**

وإلى كل من وسعتهم ذاكرتي ولم تسعهم مذكرتي، أهدي ثمرة جهدي.

مقدمة

تمهيد :

يعد الشباب فئة حيوية لأي مجتمع، وهم الذين يشكلون مستقبل الأمم وقيادات المستقبل، في الجزائر يشكلون قطاعا حيويا، يتمتع بالطاقات والإمكانات الجيدة، ولذلك تعد مشاركة الشباب عاملا مهما في تنمية المجتمع على كافة الأصعدة.

بذلك نرى ضرورة فتح المجال أمام الشباب للمشاركة وسماع رأيهم في اتخاذ القرارات السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية والثقافية، وتوسيع دورهم في كل المسائل المتعلقة بحاجياتهم، ما يؤدي إلى إعداد جيل من الشباب يتحمل المسؤولية ويطالب بمجتمع وآمن وديمقراطي.

يعتبر نظام الدولة الإسلامية من أولى النظم التي انتهجت منهج الشورى، لما له من أثر عظيم في تنظيم الحياة السياسية والاجتماعية للفرد والمجتمع وهذا ما يؤكد الأهمية البالغة للشورى في بناء المجتمع الإسلامي، ونجد ذلك في العديد من الآيات القرآنية الكريمة، ومنها قوله تعالى:« وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ» الآية 159 من سورة آل عمران، وفي قوله تعالى:« وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَوٰةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَهُمْ يُنفِقُونَ» الآية 38 من سورة الشورى، وما جاء أيضا في الأحاديث قول رسول لله–صلى الله عليه وسلم–:«مَا تَشَاوَرَ قَوْمٌ قَطُّ إِلَّا هُدُوا لِأَرْشَدِ أُمُورِهِمْ».

أصبحت الاستشارة والتشاركية من المبادئ الضرورية التي تنتهجها الدول الحديثة والتي بدورها تبنت مبدأ الأخذ بالهيئات الاستشارية نظرا للتعقيد الذي أصبح يواجه النشاط الإداري، كما يعتبر تعدد هذه الهيئات الاستشارية خطوة ضرورية وفعالة في تحسين الأداء الإداري وتكريسا للمبادئ الديمقراطية والتي تنادي بضرورة مشاركة الأفراد في صنع القرارات السليمة وإدارة الحكم وتبني السياسات الرشيدة.

بذلك أصبحت الوظيفة الاستشارية أحد أبرز سمات الأنظمة المعاصرة لما تقدمه من استشارات ودراسات فنية، سياسية، اقتصادية وإدارية كونها استشارات مقدمة من طرف أصحاب الخبرة والكفاءات العلمية والتي تكون مدعمة ببيانات صادقة وموضوعية وحيادية قائمة على التحليل والمعالجة وتقديم البدائل والحلول، فاللجوء إلى الفنيين وأصحاب الاختصاص أصبح ضروري في عصر الإدارة الحديثة.

من هذا المنطلق، ومن بين أهم المسائل الجديدة التي أقرها التعديل الدستوري لسنة 2020 هو ما جاء في الباب الخامس منه المعنون بالهيئات الاستشارية، التي جاءت لتكرس مفهوما جديدا في الممارسة المؤسساتية الجديدة، من شأنها تعزيز رابط الثقة بين الحاكم والمحكوم، وإرساء مبادئ الديمقراطية التشاركية، وذلك من خلال إشراك الشعب في العملية الاجتماعية والسياسية وخاصة الشباب بوصفه أهم مكون ديمغرافي داخل المجتمع، والاعتراف به كفاعل أساسي في تجسيد التنمية وتحقيق الحوكمة.

يعتبر من المقومات الأساسية لتحقيق المشاركة المجتمعية للشباب وتجسيد قيم الديمقراطية التشاركية في أوساطهم وجود إطار قانوني يلائم الشباب ويشجعهم على الانخراط في العملية الاستشارية، وهي جوهر عملية صنع واتخاذ أي قرار ومن أبرز هذه الهيئات الاستشارية التي جاء بها التعديل الدستوري لسنة 2020 المجلس الأعلى للشباب.

أهداف الدراسة :

سنحاول من خلال دراستنا التعرف على دور وإسهامات المجلس الأعلى للشباب في تعزيز الديمقراطية التشاركية وذلك من خلال جملة من الأهداف المتمثلة فيما يلي :

- التعرف على ماهية الديمقراطية التشاركية وواقعها في الجزائر.
- التعرف على المجلس الأعلى للشباب وتشكيلته وسيره وتنظيمه وكذلك الإطلاع على مختلف اختصاصاته ومهامه.
- فهم الدور الفعال للمجلس الأعلى للشباب في تمكين الشباب وإشراكهم في الحياة العامة.
- التعرف على آليات عمل المجلس الأعلى للشباب في مجال الديمقراطية التشاركية وإسهاماته في تعزيزها.

أسباب اختيار الموضوع :

تعود أسباب اختيارنا لهذا الموضوع إلى جملة من الأسباب والدوافع الذاتية وأخرى موضوعية على النحو التالي:

1- أسباب ذاتية: تتمثل فيما يلي:

- الرغبة الشخصية للطالبة في دراسة الموضوع بصفتها عضو في المجلس الأعلى للشباب.
- الدوافع الذاتية لاكتشاف مضمونه باعتباره موضوعا حديث.

- السعي وراء تزويد الباحثين والطلبة بمراجع أساسية في هذا الموضوع.
- اختبار القدرات الشخصية وتجسيد المعلومات والأفكار المتعلقة بهذا الموضوع بطريقة منهجية وعلمية .

2-أسباب موضوعية: تتمثل فيما يلي:

- الأهمية البالغة للموضوع ومكانته في الساحة الوطنية لكونه وسيلة ضرورية لتجسيد مبدأ الديمقراطية التشاركية خاصة في أوساط الشباب.
- جدية الموضوع والدور الفعال الذي يقدمه في الدولة خاصة بالنسبة للشباب الجزائري.
- تسليط الضوء على دور المجلس الأعلى للشباب في عملية تمكين الشباب وخاصة في مجال الديمقراطية التشاركية.
- الاهتمام بتعزيز قيم الديمقراطية التشاركية في أغلب أنشطة المجلس الأعلى للشباب.
- معرفة مدى انعكاس الديمقراطية التشاركية على عملية إشراك الشباب وتمكينه وكذلك انعكاسها على رؤية ومستقبل الشباب الجزائري والدولة الجزائرية.

أهمية الدراسة :

نميز أهمية علمية وأخرى عملية يتمثلان فيما يلي:

1- الأهمية العلمية:

تبرز أهمية الدراسة العلمية في طبيعة الموضوع الذي سنتناوله نظرا لكونه أحد الموضوعات الحيوية التي تحظى باهتمام واسع وخاصة في الآونة الأخيرة والتي تمس فئة الشباب الجزائري، لأنه أساس الدولة وقوتها، ويعتبر عنصر مهم في التنمية والرقي، وكذلك للتعرف على مهام المجلس الأعلى للشباب وتشكيلته وتنظيمه وسيره والإحاطة بمفهوم الديمقراطية التشاركية .

كما تسعى الدراسة إلى التعرف على أهم الآليات التي تساعد على تعزيز ودعم قيم الديمقراطية التشاركية من خلال المجلس الأعلى للشباب وأهم أعماله وأنشطته، إضافة إلى التحديات التي تواجهه.

2-الأهمية العملية :

تكمن الأهمية العملية للدراسة فيما يلي :

- إبراز مساعي الدولة الجزائرية في إشراك الشباب وإدماجهم في عملية صنع واتخاذ القرار وتعزيز مشاركتهم في الحياة العامة.
- إبراز الدور الفعال الذي يلعبه المجلس الأعلى للشباب في عملية إشراك الشباب الجزائري وتمكينه سياسيا، اقتصاديا واجتماعيا.
- تعزيز مشاركة الشباب في رسم السياسات ذات صلة بهم .
- الإطلاع على إسهامات المجلس الأعلى للشباب في تعزيز الديمقراطية التشاركية.

صياغة الإشكالية:

انطلاقا مما سبق وللبحث في هذا الموضوع بشكل جيد نطرح الإشكالية الأساسية والمتمثلة فيما يلي:

كيف يمكن أن يساهم المجلس الأعلى للشباب في تعزيز الديمقراطية التشاركية في الجزائر؟

وتندرج تحت هذه الإشكالية التساؤلات الفرعية التالية :

- ماهي اختصاصات المجلس الأعلى للشباب كهيئة استشارية ؟
- ماهو واقع الديمقراطية التشاركية في الجزائر ؟
- ماهي آليات عمل المجلس الأعلى للشباب لتعزيز الديمقراطية التشاركية ؟
- ماهي أهم التحديات والمقترحات لتفعيل دوره كفاعل في عملية الاصلاح السياسي وتحسين حاجيات الشباب ورفع انشغالاتهم ؟

صعوبات الدراسة:

من بين أبرز الصعوبات التي واجهتنا في انجاز هذه الدراسة هو قلة المراجع حول الموضوع وكذلك ندرة الدراسات الأكاديمية السابقة التي تناولته، فالمادة العلمية المتوفرة حول هذا الموضوع هي عبارة عن نصوص قانونية ومقالات أكاديمية ومداخلات لمجموعة من الباحثين عبر مختلف جامعات الوطن والخارج.

التنقل عدة مرات لإدارة المجلس الأعلى للشباب من أجل الحصول على بيانات لخدمة البحث.

منهج الدراسة :

اعتمدنا في دراستنا على **المنهج الوصفي** المناسب لدراسة الظاهرة بشكل دقيق ومعرفة خصائصها وإعطاء تعاريف وشرح المفاهيم والمصطلحات التي تخدم الجانب النظري للدراسة،

حيث استخدمناه عند تناولنا المجلس الأعلى للشباب كهيئة استشارية والتطرق لمختلف اختصاصاته وأنشطته، ومعرفة دوره في تعزيز الديمقراطية التشاركية.

والمنهج التحليلي الذي اعتمدناه في التحليل والتعليق على البيانات والمعطيات المرتبطة بمفاهيم الدراسة وتحليل محتوى النصوص القانونية وشرح الأفكار المتعلقة بموضوع الدراسة.

ولمعالجة موضوع الدراسة، ارتأينا تقسيمه إلى فصلين رئيسيين كالآتي:

خصصنا الفصل الأول للإحاطة باستحداث المجلس الأعلى للشباب وواقع الديمقراطية التشاركية حيث تناولنا في المبحث أول: استحداث المجلس الأعلى للشباب والمبحث الثاني تناولنا فيه واقع الديمقراطية التشاركية في الجزائر، أما الفصل الثاني فخصصناه لدراسة آليات عمل المجلس الأعلى للشباب لتعزيز الديمقراطية التشاركية حيث تناولنا في المبحث أول: البعد التشاركي في آليات عمل مجلس الأعلى للشباب والمبحث الثاني: تناولنا فيه تعزيز الديمقراطية التشاركية بين المعوقات والحلول.

الفصل الأول:

استحداث المجلس الأعلى للشباب وواقع الديمقراطية التشاركية

يشكل الشباب ركيزة أساسية في بناء المجتمعات وضمان استدامتها لما يتمتعون به من طاقات كامنة وقدرات إبداعية تؤهلهم للمساهمة الفاعلة في مختلف مجالات الحياة، وفي ظل التحولات السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي تعرفها المجتمعات المعاصرة برزت الحاجة الملحة إلى إرساء مؤسسات وطنية تعنى بالشباب وتعمل على تأطيرهم وتمكينهم من المشاركة في صياغة السياسات العمومية التي تمس المسائل والقضايا المتعلقة بهم.

يعتبر المجلس الأعلى للشباب هيئة استشارية تهدف إلى تمثيل مصالح الشباب وآلية لمشاركتهم في مختلف المجالات، كما يعمل على تطوير البرامج والسياسات التي تستهدف تحسين وضع الشباب وتنمية قدراتهم.

تعتبر الديمقراطية التشاركية صياغة جديدة لنظرية العقد الاجتماعي التي أرساها الفقيه جون جاك روسو، بحيث أصبح من خلالها المواطن شريكا للإدارة في صنع القرارات بعدما كانت القرارات تتخذها الإدارة بصورة انفرادية، وبذلك تحول الأفراد من مواطنين سلبيين لديهم الحق في الانتخاب فقط إلى مواطنين إيجابيين وفاعلين، يساهمون بصفة مباشرة في تسيير شؤونهم والمساهمة في صنع القرار، وأصبحت الدول المعاصرة تعتمد على الديمقراطية التشاركية كأسلوب عملي يساعد على إشراك المواطنين في تجسيد السياسات العامة وذلك من خلال توسيع دورهم في صنع القرارات، وسيتم التطرق إلى إستحداث المجلس الأعلى للشباب (المبحث الأول)، ثم التطرق لواقع الديمقراطية التشاركية في الجزائر(المبحث الثاني).

المبحث الأول: إستحداث للمجلس الأعلى للشباب

يعتبر تزايد عدد الهيئات الاستشارية في مختلف دول العالم دلالة على أنظمة أكثر ديمقراطية وتقنية، كما يعتبر من أسس الحوكمة، وذلك راجع للدور الهام الذي تلعبه الوظيفة الاستشارية من تقديم اقتراحات وتوصيات للسلطة التنفيذية والهيئات المختصة حول السياسات والقوانين والمشاريع ذات صلة بمجال تخصصها، بالإضافة إلى إعداد دراسات فنّية، إدارية، سياسية، اقتصادية، ومن بين هذه الهيئات يبرز المجلس الأعلى للشباب، وللإلمام بإستحداث المجلس الأعلى للشباب تناولنا في هذا المبحث مفهوم المجلس الأعلى للشباب (المطلب الأول)، التركيبة البشرية للمجلس (المطلب الثاني)، تنظيمه وسيره (المطلب الثالث)، وأخيرا مهام المجلس الأعلى للشباب (المطلب الرابع).

المطلب الأول: مفهوم المجلس الأعلى للشباب

يندرج المجلس الأعلى للشباب باعتباره هيئة استشارية تهدف إلى تأمين فضاء مؤسساتي يعكس تطلعات الشباب وينقل آرائهم وانشغالاتهم خاصة القضايا المتعلقة بحاجياتهم، وللإحاطة بمفهوم المجلس الأعلى للشّباب تم التطرق إلى: تعريف المجلس الأعلى للشباب (الفرع الأول)، نشأته وتطوره (الفرع الثاني) ،طبيعته القانونية (الفرع الثالث)، بالإضافة إلى تنصيب المجلس الأعلى للشباب (الفرع الرابع).

الفرع الأول : نشأة وتطور المجلس الأعلى للشباب:

يمثل المجلس الأعلى للشباب هيئة دستورية ذات صبغة استشارية، نشأت في الجزائر لأول مرة في تاريخها بموجب المرسوم الرئاسي رقم 256/95، ليعنى آنذاك بتقديم آراء وتوصيات حول المسائل المتعلقة بالشباب، فبالرغم من صدور هذا المرسوم سنة واحدة قبل إصدار دستور 1996، إلا أن هذا الدستور لم يتضمن هذه الهيئة الاستشارية ضمن أحكامه ما أدى إلى مواصلة العمل بأحكام المرسوم الرئاسي سالف الذكر الذي صدر سنة 1995، حيث ظلت أحكامه سارية المفعول إلى غاية صدور المرسوم الرئاسي رقم 112/2000 المؤرخ في 2000/05/11، الذي ينص على حل المجلس الأعلى للشباب، لتكون بذلك مدة عمر المجلس 05 سنوات[1].

[1]: بالة عبد العالي، "المجلس الأعلى للشباب في ظل التعديل الدستوري 2020 والمرسوم الرئاسي 416/21 "، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، المجلد 09، العدد 02، جامعة خنشلة، الجزائر، 2022، ص 985 .

بالرغم من التّعديلات التي أدخلت على دستور 1996، وعلى وجه الخصوص التعديلين لسنة 2002 و2008، إلا أن المؤسّس الدستوري خلال هاتين الفترتين، اعتبر المجلس الإسلامي الأعلى والمجلس الأعلى للأمن مؤسّستين استشاريتين فقط، وبذلك تكون المؤسسة الدستورية قد مرت بمرحلة فراغ لمدة 16 سنة، تم فيها إقصاء المجلس الأعلى للشباب كهيئة استشارية من الدستور، رغم دوره وفعاليته في التكفل بقضايا الشباب، خاصة وأن الإحصائيات في تلك الفترة تشير على أن نسبة الشّباب من إجمالي عدد السكان كانت تفوق نسبة 75%[1].

من خلال فترة الفراغ والتي تمثلت في استبعاد هذه الهيئة من أحكام الدستور والنصوص القانونية والتنظيمية وذلك نتيجة لعوامل معينة، تم دسترة المجلس الأعلى للشباب لأول مرة في التاريخ كهيئة دستورية استشارية بموجب المادة رقم 200 من أحكام التعديل الدستوري لسنة 2016، ليتم بعد ذلك إصدار المرسوم الرئاسي رقم 142/17 المؤرخ في 18 أفريل 2017 [2]، الذي يحدد تشكيلة المجلس الأعلى للشباب وتنظيمه وسيره، والذي تضمن مدة العهدة 04 سنوات كاملة، وبعدها تم إلغاء هذا المرسوم بموجب المرسوم الرئاسي رقم 416/21[3]، وهذا بعدما تضمنت أحكام التعديل الدستوري لسنة 2020 في المادتين 214 و215 المجلس الأعلى للشباب هيئة استشارية لدى رئيس الجمهورية.

الفرع الثاني : تعريف المجلس الأعلى للشباب

لم يقر المشرع الجزائري بتعريف صريح للمجلس الأعلى للشباب، فقد اكتفى فقط بإبراز طبيعته القانونية وتشكيلته وتنظيمه وسيره وذكر مهامه واختصاصاته، حيث نصت المادة 214 من التعديل الدستوري الجزائري لسنة 2020 على أن:"**المجلس الأعلى للشباب هيئة استشارية لدى رئيس الجمهورية، يضم المجلس الأعلى للشباب ممثلين عن الشباب، ممثلين عن الحكومة، وعن المؤسسات العمومية المكلفة بشؤون الشباب**".[4]

---

[1]: المرجع نفسه، ص 985 .

[2]: المرسوم الرئاسي رقم 142/17 ملغى، مؤرخ في 21 رجب 1438 الموافق ل 18 أفريل 2017، الذي يحدد تشكيلة المجلس الأعلى للشباب وتنظيمه وسيره، ج ر ج ج العدد 25، الصادرة في 2017/04/19.

[3]: بالة عبد العالي، مرجع سابق، ص 985.

[4]: المادة 214، المرسوم الرئاسي رقم 442/20 المؤرخ في 15 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 30 ديسمبر سنة 2020، يتعلق بإصدار التعديل الدستوري2020، المصادق عليه في إستفتاء أول نوفمبر سنة 2020، ج ر ج ج العدد 82،الصادرة في 2020/12/30، ص 45.

وجاء تعريفه في المادة 02 من المرسوم الرئاسي 416/21 كما يلي:"**المجلس هيئة استشارية توضع لدى رئيس الجمهورية، يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، يحدد مقر المجلس في مدينة الجزائر**[1]"، ويمكن أن يعقد اجتماعاته ونشاطاته في أي مكان آخر من التراب الوطني[2].

ونصّت المادة 03 من المرسوم الرئاسي رقم 58/23 والذي يتضمن الموافقة على النظام الداخلي للمجلس الأعلى للشباب على أنه:"**المجلس هيئة استشارية توضع لدى رئيس الجمهورية ويتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي**[3]".

فالمجلس الأعلى للشّباب هو هيئة استشارية توضع لدى السيد رئيس الجمهورية[4]، يتشكل من ممثلين عن الشّباب وعن الحكومة وممثّلين عن المؤسسات العمومية المكلفة بشؤون الشباب وبهذا يتمكن الشّباب من المشاركة في الحياة السّياسية من خلال ممثليهم الذين يقدمون آراء وتوصيات حول المسائل المتعلّقة بحاجات الشباب وازدهاره في مختلف المجالات، كما يساهم في ترقية وتعزيز القيم الوطنية والحسّ المدني والتضامن الاجتماعي في أوساط الشباب[5].

مما سبق يمكن تعريفه بأنه هيئة دستورية استشارية تابعة رئاسة الجمهورية الجزائرية، يتمتع بالشّخصية المعنوية والاستقلال المالي، تم استحداثه بموجب المرسوم الرئاسي رقم 416/21، ويهدف إلى تقديم آراء وتوصيات واقتراحات حول المسائل المتعلقة بحاجات الشّباب

---

[1]: المادة 02، المرسوم الرئاسي رقم 21 /416 مؤرخ في 20 ربيع الأول عام 1443 الموافق ل 27 أكتوبر 2021، يحدد مهام المجلس الأعلى للشباب وتشكيلته وتنظيمه وسيره، ج ر ج ج العدد83، الصادرة في 2021/10/31. ص05 .

[2]: أنظر المادة 03، المرسوم الرئاسي رقم 58/23 المؤرخ في 03 رجب عام 1444 الموافق ل 25 جانفي 2023 ، يتضمن الموافقة على النظام الداخلي للمجلس الأعلى للشباب،ج ر ج ج العدد05،الصادرة في 2023/01/29، ص 05 .

[3]: المادة 03، المرسوم الرئاسي رقم 58/23، مرجع سابق، ص 05.

[4] : المجلس الأعلى للشباب هو هيئة استشارية لدى رئاسة الجمهورية أوكلت لها مهمة ترقية المسائل المتعلقة بحاجات الشباب في جميع المجالات ، من خلال الآراء و التوصيات التي يقدمها المجلس الأعلى للشباب للهيئات و المؤسسات العمومية لاتخاذ الإجراءات و الحلول المناسبة في إطار القيام بمهامه ، و هو ما أكدته أحكام المرسوم الرئاسي رقم 21-416 ، و يعتبر هذا الأخير هيئة فتية تعبر عن المكانة التي توليها الدولة لعنصر الشباب ، كما أنها شكلت ظاهرة دستورية بارزة منذ تنصيبه ما يعطي لهذه الهيئة في إطار مهامها الاستشارية دفعا قويا من خلال إشراك عنصر الشباب في صنع و اتخاذ القرار في المسائل المرتبطة بحاجاته الثقافية و الاجتماعية و الاقتصادية و الرياضية و كذلك ما يتعلق بتعزيز قيم الديمقراطية التشاركية .

[5]: موزاوي عقيلة، "المؤسسات الدستورية الجزائرية الفاعلة في ترشيد الحكم وفق دستور 2016"، مجلة الدراسات القانونية، المجلد الرابع، العدد الأول، مخبر السيادة و العولمة، جامعة يحيى فارس، المدية، الجزائر، جانفي 2018، ص 69.

وازدهارها في المجالات الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية والرياضية، مقره يتواجد بالجزائر العاصمة، ويترأسه السيد مصطفى حيداوي وزير الشباب ومكلف بالمجلس الأعلى للشباب.

الفرع الثالث : الطبيعة القانونية للمجلس الاعلى للشباب:

انطلاقا من أحكام التعديل الدستوري لسنة2016 بموجب المادة200 منه والتعديل الدستوري لسنة2020 بموجب المادتين214 و215 منه، يتبين أن الوثيقتين الدستوريتين أكدتا على نفس الطبيعة القانونية للمجلس الأعلى للشّباب بكونه هيئة دستورية استشارية [1].

فمن خلال النصوص الدّستورية المشار إليها أعلاه يتبين أن المجلس الأعلى للشّباب يندرج ضمن المؤسسات والهيئات الدستورية ذات طابع استشاري تتولى إنشائها السلطة التنفيذية وتكون لدى السيد رئيس الجمهورية، وهو ما يؤكد تبعيتها للسلطة التنفيذية بنسبة من ناحية العضوية، بل و حتى من الناحية الوظيفية[2]، وتم تنصيبه رسميا تحت إشراف رئيس الجمهورية السيد عبد المجيد تبون بتاريخ 20 جوان 2022.

الفرع الرابع : تنصيب المجلس الأعلى للشباب

التزم فاستجاب ووعد فوفى، هكذا أسس رئيس الجمهورية السيد عبد المجيد تبون لأول مجلس أعلى يمثل الشباب بموجب مرسوم رئاسي رقم 416/21 المؤرخ في 20 ربيع الأول 1443 الموافق 27 أكتوبر 2021، ومن حلم إلى حقيقة أولى لبنات تسليم المشعل للشباب وإشراكهم في الحياة السياسية بعد قطيعة تجدرت منذ زمن طويل.

أشهر قليلة تلت صدور المرسوم الرئاسي، ندوات بلدية وولائية نشطها آلاف الشباب الجزائري تمخض عنها انتخاب نخبة من الشباب الجزائري ب 232 عضوا مناصفة بين الذكور والإناث، فبتاريخ العشرون من جوان 2022 جرت مراسيم تنصيب المجلس الأعلى للشباب تحت إشراف رئيس الجمهورية، مراسيم حظيت بعناية فائقة، إنزال حكومي وشخصيات رسمية ووطنية حضرت، إضافة إلى تغطية إعلامية محلية وأجنبية تليق بالحدث ووزنه وأهميته بعد أن ضمن الالتزامات ال54 الانتخابية لرئيس الجمهورية، ليصبح المجلس الأعلى للشباب رسميا

[1]: بالة عبد العالي، مرجع سابق، ص 987.

[2]: قزلان سمية، "المكانة الدستورية للمؤسسات الاستشارية على ضوء التعديل الدستوري 2016"، حوليات جامعة الجزائر 01، المجلد 34، العدد 04، الجزائر، 2020، ص 120.

هيئة استشارية لإيصال صوت الشباب وإشراكهم في صنع القرار بآليات ومهام كانت معالمها واضحة وأسسها ثابتة[1].

حيث أشرف رئيس الجمهورية السيد"عبد المجيد تبون"يوم20 جوان 2022 بقصر الأمم بالجزائر العاصمة على مراسيم تنصيب المجلس الأعلى للشباب والتي جرت بحضور عدد من إطارات الدولة.

خلال يوم التنصيب وجه رئيس الجمهورية رسالة[2] إلى رئيس المجلس الأعلى للشباب وأعضاء هيئته عكست اهتمام القيادة العليا للبلاد بهذه المؤسسة وتركيبتها ومنذ انتخابه سعى السيد رئيس الجمهورية إلى تكريس دور الشباب وتعزيز مكانته ليكون فاعلا أساسيا في تسيير الشؤون العامة، حيث أكد أن المجلس الأعلى للشباب سيكون منبرا لإشراك الشباب في اتخاذ القرارات التي تخصهم، معتبرا أن"الجزائر تحسد على ما تتميز به من حيوية شبابها الذين يعدون ثروتها الحقيقية".

أكد على أن هذه مناسبة بمثابة نقطة الانطلاق لشبابنا، للاندماج في الديناميكية الجديدة التي تعرفها البلاد، وإننا لننتظر من أعضاء المجلس الأعلى للشباب من خلال مشاركته في تصميم ومتابعة وتقييم المخطط الوطني للشباب، والسياسات العمومية المتعلقة به وباحتياجاته، أن يجعل من انخراط الشباب في الحياة السياسية على رأس الأولويات، في هذه المرحلة التي فتحنا فيها الأبواب واسعة أمامه لتبوء المسؤوليات والمهام القيادية في المؤسسات وفي الهيئات المنتخبة، ونعمل فيها على توفير كل الحوافز المشجعة للشباب الطموح، والراغب في اقتحام عالم الأعمال والمقاولاتية، انطلاقا من ثقتنا في القدرات الهائلة الكامنة لديه، وفي مؤهلاته العلمية، وما يتمتع به من مكاسب ثقافية ومهارات وتفوق في التّكنولوجيا الحديثة بشتى مظاهرها، وكذلك فيما يتحلى به من وعي وروح وطنيّة"[3].

---

[1]: أسماء تركي،" المجلس الأعلى للشباب نحو غد مشرق"، مجلة مجلس الشباب، نشرية إعلامية دورية عن المجلس الأعلى للشباب، العدد الأول، الجزائر، جوان 2023، ص 07.

[2]: للمزيد من التفاصيل أكثر أنظر رئيس الجمهورية الجزائرية، السيد"عبد المجيد تبون"، **بمناسبة تنصيب المجلس الأعلى للشباب.**

[3]: كلمة رئيس الجمهورية الجزائرية، السيد"عبد المجيد تبون"، **بمناسبة تنصيب المجلس الأعلى للشباب**، قصر الأمم، الجزائر العاصمة، الجزائر، 20 جوان 2022.

وكانت كلمة السيد رئيس الجمهورية خلال تنصيبه للمجلس الأعلى للشباب رسالة قوية وحافز كبير للانطلاق في أداء مهامهم حيث أعرب عن فخره واعتزازه بتسليم المشعل للشباب وتنصيب هيئة دستورية تكون بمثابة الصوت الأعلى لهذه الفئة المحورية [1].

كما خاطب السيد رئيس الجمهورية السيد مصطفى حيداوي والسيدات والسادة الأعضاء بالقول:"إنكم تدركون أيضا مساهمتكم في تمجيد تاريخنا الوطني لأنكم من سلالة الشهداء والمجاهدين، تسيرون على نهجهم وتستحضرون المبادئ والقيم التي ورثها الشعب الجزائري عنهم" وراهن في الأخير بكل ثقة على الشباب الذي تشق به الجزائر طريقها إلى الرفعة والسؤدد.[2]

أضاف السيد مصطفى حيداوي في ذات السياق على فخره واعتزازه بالتنصيب التاريخي الذي حظي به المجلس الأعلى للشباب حيث تطرق لذلك خلال كلمته في افتتاح الجمعية العامة الاستثنائية الأولى بتاريخ 22 أوت 2022 كما يلي:"يعتبر المجلس لبنة هامة من لبنات بناء الجزائر الجديدة، فقد جاء تجسيدا لتعهدات رئيس، ليتابع الجزائريون جميعا لحظة تنصيب المجلس الأعلى للشباب في مراسيم احتفائية مشهودة، تعكس بوضوح الأهمية البالغة التي توليها الإرادة السياسية لهذا الصرح المؤسساتي، ولهذه الثروة الوطنية البشرية التي كانت مهمشة في بلادنا لسنوات:" فئة الشباب"، وعلى قدر جلالة الموقف فإن الرسالة التي بعثها السيد الرئيس كانت قوية وواضحة، بأن الدولة اليوم تعول على أبنائها الشباب ليضطلعوا بمسؤولياتهم التاريخية، من أجل المشاركة الفاعلة في تعزيز اللحمة الوطنية وتقوية الجبهة الداخلية، من أجل بناء جزائر جديدة تسود فيها الشفافية والنزاهة، وتكرس فيها الديمقراطية التشاركية من خلال الاندماج الصادق والكامل في الديناميكية الجديدة التي تشهدها بلادنا.[3]

---

[1]: للمزيد من التفاصيل أكثر أنظر كلمة رئيس الجمهورية بمناسبة تنصيب المجلس .

[2]: كلمة السيد عبد المجيد تبون رئيس الجمهورية،"الشباب مستقبل الجزائر"، مجلة مجلس الشباب، العدد الأول، مرجع سابق، ص04.

[3]: كلمة السيد مصطفى حيداوي وزير الشباب المكلف بالمجلس الأعلى للشباب، خلال افتتاح الجمعية العامة الاستثنائية الأولى، المركز الدولي للمؤتمرات، الجزائر العاصمة، 22 أوت 2022، مجلة مجلس الشباب، العدد الأول، الجزائر، جوان 2023، ص37.

المطلب الثاني : التركيبة البشرية للمجلس الأعلى للشباب

طالبت الجمعيات وفعاليات المجتمع المدني زيادة عدد أعضاء المجلس الأعلى للشباب والتي تضمنها المرسوم الرئاسي142/17 الملغى، نظرا للعدد الكبير للجمعيات والمؤسسات الشبابية الناشطة في هذا المجال، كما ساهم التقسيم الإداري الجديد والمتمثل في استحداث 10 ولايات جديدة في إعادة التفكير في عدد أعضاء تشكيلة المجلس، كلها عوامل ساهمت في تدخل التنظيم لزيادة عدد تشكيلة المجلس الأعلى للشباب، حيث كان العدد 172 عضوا في ظل المرسوم الرئاسي 142/17 الملغى، وجاء المرسوم الرئاسي الجديد 416/21 بتشكيل جديد زيادة على الرئيس يتكون المجلس من 348 عضو.[1]

وضحت المادة 07 من المرسوم الأخير كيفية توزيع هؤلاء الأعضاء، كما تجدر الإشارة إلى أن الفئات الموزعة في تشكيلة المجلس الأعلى للشباب المنصوص عليها في التعديل الدستوري لسنة2020 هي نفسها المنصوص عليها في أحكام المادة 201 من التعديل الدستوري لسنة 2016، لكن يجب التوضيح أن التعديل الذي جاء به تعديل2020 وتحديدا في نص المادة 214 منه هو إحالة مسألة تحديد تشكيلة المجلس الأعلى للشباب ومهامه للتنظيم، تبعا للمراسيم الرئاسية التي يصدرها رئيس الجمهورية[2]، وللتعرف أكثر على التركيبة البشرية للمجلس الأعلى للشباب سنتطرق خلال هذا المطلب إلى الترشح والتعيين للمجلس (الفرع الأول)، وتشكيلة المجلس الأعلى للشباب (الفرع الثاني).

الفرع الأول : الترشح والتعيين للمجلس الأعلى للشباب :

بهدف تجسيد الأهداف المرجوة من المجلس الأعلى للشباب وخاصة على المستوى المحلي وتكريسا للديمقراطية التشاركية صدر القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 23 ديسمبر 2021 الذي يحدد كيفيات انتخاب أعضاء المجلس الأعلى للشباب على مستوى الولايات[3]، حيث تتشكل أولا ندوة بلدية، ومن ثم تليها ندوة ولائية، وسنتطرق إلى الترشح لندوة شباب البلدية،

[1]: المادة 07، المرسوم الرئاسي رقم 416/21، مرجع سابق، ص 06.

[2]: المادة 214، من التعديل الدستوري 2020، مرجع سابق، ص 45.

[3]: القرار الوزاري المشترك، المؤرخ في 18 جمادى الأولى عام 1443 الموافق ل 23 ديسمبر 2021، الذي يحدد كيفيات انتخاب أعضاء المجلس الأعلى للشباب بعنوان تمثيل شباب الولايات، ص 26،27.

الترشح لندوة شباب الولاية، شروط الترشح وكيفية انتخاب ممثلي شباب الولايات، إضافة إلى شروط التعيين وكيفية تعيين رئيس المجلس الأعلى للشباب.

أولا : الترشح لندوة شباب البلدية :

تناول القرار الوزاري المشترك المتعلق بتحديد كيفيات انتخاب أعضاء المجلس الأعلى للشباب تمثيل شباب الولايات، حيث تنشر البلدية قائمة المشاركين في ندوة شباب البلدية قبل 15 يوما من تاريخ الندوة والذين سجلوا في المنصة الإلكترونية التي تم فتحها مسبقا، وتعلن كذلك عن ابتداء عملية الترشح من بين المسجلين في القائمة البلدية لمدة 05 أيام، كما يمكن لكل مسجل للمشاركة في الندوة لم يرد اسمه في قائمة المشاركين أن يقدم طعن لدى اللجنة البلدية في ظرف 12 ساعة و قبل 07 أيام من تاريخ انعقاد الندوة البلدية، بعدها تقوم البلدية بنشر قائمة المترشحين ويتم تنظيم وإجراء ندوة شباب البلدية من قبل اللجنة البلدية التي يتم تشكيلها مسبقا[1].

تقوم البلدية بتوفير كل الوسائل البشرية والمادية الضرورية لتنظيم وإنجاح ندوة شباب البلدية، ويكون التصويت خلال انتخاب الشباب الممثلين للبلدية شخصيا وسريا ومباشرا، في حالة عدم الحضور شخصيا يجب إحضار وكالة نيابة عن المعني، وتعلن نتائج التصويت فورا بعد انتهاء الانتخاب والفرز وذلك من طرف اللجنة البلدية وذلك بالإعلان عن فائزين ممثلين للبلدية مناصفة بين الجنسين رجل وامرأة والتي بدورها تدون في محضر يوقعه رئيس اللجنة البلدية و بعدها يتم إرساله إلى اللجنة الولائية[2].

ثانيا : الترشح لندوة شباب الولاية :

بّين القرار الوزاري المشترك المتعلق بكيفيات انتخاب أعضاء المجلس الأعلى للشباب طرق تنظيم ندوة شباب الولاية من طرف اللجنة الولائية في الآجال المحدد بموجب المنشور الوزاري المشترك سالف الذكر، حيث يجتمع ممثلو شباب البلديات الفائزين في ندوة شباب الولاية، وينتخبون فيما بينهم ممثليهم في المجلس الأعلى للشباب الذين يمثلون الولاية، ويكون عددهم حسب عدد سكان الولاية وعدد البلديات مناصفة بين الجنسين، وتعلن اللجنة الولائية نتائج التصويت فور انتهاء عملية الانتخاب والفرز والتي تتضمن قائمة ممثلي الولاية المنتخبين

[1]: أنظر القرار الوزاري المشترك الذي يحدد كيفيات انتخاب أعضاء المجلس الأعلى للشباب، مرجع سابق، ص 28.

[2]: المرجع نفسه، ص 28.

وقائمة المستخلفين لهم، وفقا للعدد المحدد مسبقا في الملحق، وبعدها تقوم اللجنة بتدوين المحضر النهائي ويوقعه رئيس اللجنة، ويرسل هذا المحضر إلى الوزير المكلف بالداخلية والوزير المكلف بالشّباب[1].

من خلال تناول القرار الوزاري المشترك الذي يحدد كيفيات انتخاب أعضاء المجلس الأعلى للشباب يتضح أن هذه الهيئة الاستشارية أنشئت لتحقيق جملة من الأهداف والمتعلقة بصورة عامة بالإشراك الفعال للشباب في صنع السياسات العامة وإدماجهم في منظومة المواطنة والمساهمة في بناء مؤسسات الحكم الراشد. كما تسمح بإشراك هذه الفئة المحورية من المجتمع في صناعة واتخاذ القرار، ما يساهم في تجسيد الديمقراطية التشاركية، لكن لن يتحقق ذلك بمجرد إصدار القوانين والمراسيم بل يجب مراعاة المعطيات السوسيو–ثقافية تتعلق بالبنية الاجتماعية والأنثروبولوجية للمجتمع الجزائري وخاصة لدى الشباب، وعلى هذا الأساس يجب مراعاة المعطيات والظروف والتي تسمح بنضج وبناء هذه الهيئة الفتية فعليا على أرض الواقع وقانونيا[2].

كما أكد السيد رئيس الجمهورية متابعته شخصيا لسيرورة الندوات البلدية والولائية في كلمته خلال مراسيم تنصيب المجلس الأعلى للشباب بتاريخ 20 جوان 2022، موضحا على أن: "لقد تابعت بارتياح حماس الشباب خلال الندوات البلدية والولائية، وهو يعبر عن ثقته في الإرادة التي تحدونا جميعا لتأسيس رؤية جديدة تقوم على مصداقية مؤسسات الدولة، ونجاعة هيئاتها الوطنية، والتي نحرص في الجزائر التي نبنيها في هذه المرحلة معا، أن تكون بعيدة كل البعد عن الشوائب التي شوهت سيرها"[3].

ثالثا : شروط الترشح:

يشترط في المترشحين لتمثيل الشباب في تشكيلة المجلس الأعلى للشباب جملة من الشروط، أبرزها:

---

[1]: القرار الوزاري المشترك، الذي يحدد كيفيات انتخاب أعضاء المجلس الأعلى للشباب، مرجع سابق، ص 28.

[2]: للمزيد من التفصيل أكثر أنظر خديجة حرمل، الهيئات الاستشارية في النظام القانوني الجزائري، (أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه)،كلية الحقوق، جامعة الجزائر 01، بن يوسف بن خدة، الجزائر ،2020، ص 22.

[3]: كلمة رئيس الجمهورية الجزائرية، السيد عبد المجيد تبون بمناسبة تنصيب المجلس الأعلى للشباب، مرجع سابق.

- التمتع بالجنسية الجزائرية جنسية أصلية كانت أو مكتسبة، يعتبر من أبرز الشروط التي يجب توفرها في المترشح لانتخابات المجلس الأعلى للشباب.
- شرط السن، يجب أن يتراوح سن المترشح بين 18 و35 سنة، وبهذا يكون المشرع قد حدد السن القانونية الواجب توفرها في المترشح لقبوله لانتخابات المجلس الأعلى للشباب[1].
- إثبات المستوى التعليمي الجامعي للمترشح، والذي يعتبر من أهم الشروط المستحدثة في هذا المرسوم الجديد في المادة رقم 09 من المرسوم سابق الذكر كما يلي:"**وزيادة على ذلك، يجب أن يثبت الأعضاء المنصوص عليهم في المادة 07 (المطة الأولى) أعلاه، مستوى جامعيا**"[2]، حيث نصت على أن المستوى المطلوب في المترشح يجب أن يكون جامعي[3].
- التمتع بالحقوق المدنية، وألا يكون المترشح محل عقوبة مخلة بالشرف[4].
- ألا يمارس المترشح عهدة انتخابية أوتمثيلية في هيئة استشارية أوتمثيلية و/أو منتخبة وطنية أومحلية[5]، وذلك بهدف ضمان مبدأ حيادية المترشح وعدم ميوله أوانحيازه وتعاطفه مع الهيئات والجهات التي ينتمي إليها، وبذلك ضمان لممارسته المهام المنوطة له بكل استقلالية وحيادية، باعتباره طاقة نظيفة كما أشار لها السيد رئيس الجمهورية في العديد من المحطات.
- ألا يمارس المترشح مسؤولية انتخابية على مستوى أجهزة و/أو هيئات حزب سياسي[6]، فهذا الشرط تبناه المشرع بموجب المرسوم الرئاسي 416/21، فلم يكتفي بمنع الترشح لانتخابات المجلس الأعلى للشباب على كل من ثبت ممارسته سابقا لعهدة انتخابية أو تمثيلية في الهيئات الاستشارية أوالمنتخبة، بل شمل المنع أيضا كل من تم انتخابه واختياره لتولي مسؤولية ضمن أجهزة حزب سياسي، ويتم رفض ملف ترشحه بقوة القانون[7].

---

[1] المادة 09 من المرسوم الرئاسي رقم 416/21، السابق الذكر، ص 07.

[2] المادة 09، المرسوم الرئاسي 416/21.

[3] بالة عبد العالي، مرجع سابق، ص 988.

[4] المادة 09، المرسوم الرئاسي 416/21.

[5] المادة 09، المرسوم الرئاسي 416/21

[6] المادة 09، المرسوم الرئاسي 416/21

[7]: بالة عبد العالي، مرجع سابق، ص 988.

رابعا : شروط التعيين :

ورد في المادة 04 من المرسوم الرئاسي 58/23 أنه:"يمارس أعضاء المجلس الأعلى للشباب عهدة مدتها 04 سنوات غير قابلة للتجديد، يضطلعون بموجبها بمهامهم وفقا لأحكام المرسوم الرئاسي رقم 416/21 المؤرخ في 20 ربيع الأول عام 1443 الموافق 27 أكتوبر 2021 والمذكور أعلاه وكذا أحكام هذا النظام الداخلي[1]"، وفي حالة انقطاع عهدة أحد من الأعضاء، يتم استخلافه حسب نفس كيفيات وأشكال تعيينه للمدة المتبقية من العهدة، أما أعضاء المجلس المنتخبين فيتم استخلافهم بالمترشحين المدرجين ضمن قائمة الانتظار، يتم تعيين هؤلاء الأعضاء عن طريق الانتخاب ويجب أن تتوفر فيهم شروط معينة وهذا لتكوين تشكيلة مثلى لهذا المجلس[2].

نصت المادة 14 من ذات المرسوم على أنه:"**يعين ممثلو الحكومة والمؤسسات العمومية المكلفة بشؤون الشباب، بحكم صفتهم، من قبل السلطات التي يتبعونها، من بين الإطارات التي تمارسها وظيفة عليا في الدولة. وفي حال انتهاء المهام التي تم تعيينهم بعنوانها، يتم إنهاء عهدتهم في المجلس. وفي هذه الحالة يتم استخلافهم حسب أشكال التعيين نفسها**[3]"، حيث وضحت المادة السابقة كيفية تعيين ممثلي الحكومة والهيئات المكلفة بشؤون الشباب من بين الإطارات والكفاءات ذوي خبرة عالية وعند انتهاء مهامهم المنوطة لهم والتي تم تعيينهم لها يتم إنهاء عهدتهم واستخلافهم وتعيين ممثلين آخرين بنفس الكيفية.

إضافة إلى ما سبق أكد رئيس الجمهورية السيد عبد المجيد تبون في كلمته التي ألقاها خلال تنصيب المجلس الأعلى للشباب حول تشكيلة المجلس الأعلى للشباب وتنوعها من مختلف ربوع الوطن للوصول لانشغالات ومشاكل وتطلعات المناطق النائية فشباب تلك المناطق أدرى بمطالب وتطلعات شبابها بالإضافة إلى المعينين عن مختلف الهيئات والقطاعات الوزارية، فجاءت كلمته في هذا الصدد على النحو التالي:" لقد انبثق المجلس الأعلى للشباب في أغلبيته من ندوات بلدية و ولائية، الأمر الذي يجعل أعضاءه على دراية وصلة بمشاكل وتطلعات الشباب في الولايات، خصوصا في المناطق المعزولة والنائية ،من

[1]: المادة 04، المرسوم الرئاسي رقم 58/23، السابق الذكر، ص 05.

[2]: انظر المرسوم الرئاسي رقم 58/23.

[3]: المادة 14، المرسوم الرئاسي رقم 416/21، السابق الذكر، ص 07، 08.

باب الحرص على دعم هذه الهيئة لتنطلق في أداء دورها بنفس جديد، فإن تشكيلة أعضاء المجلس الأعلى للشباب تضم أعضاء معينين من القطاعات الوزارية ومن ذوي الكفاءات والخبرات التي تمرست في نشاطات المجتمع المدني والحركة الجمعوية، لأن المزاوجة بين المنتخبين الممثلين للشباب في البلديات والمعينين بهيئتكم لتمثيل القطاعات الوزارية والمنظمات والجمعيات الشبانية، بالإضافة إلى مبدأ المناصفة بين الجنسين، سيجعلان من هذه الهيئة فضاء واسعا للحوار والتداول لتقديم الأفكار والاقتراحات التي تتيح للشباب تقلد المناصب وتولي المسؤوليات في حقول النشاط السياسي والاقتصادي والاجتماعي والمساهمة في ترقية القيم الوطنية، وتشجيع روح المواطنة".[1]

خامسا : كيفية تعيين رئيس المجلس الأعلى للشباب :

أقرت المادة 22 من المرسوم الرئاسي 416/21 والذي يحدد مهام المجلس الأعلى للشباب وتشكيلته وتنظيمه وسيره بأن تعيين رئيس المجلس الأعلى للشباب يتم من قبل رئيس الجمهورية بموجب مرسوم رئاسي، ويتم إنهاء مهامه بنفس الشكل، وقد جاء في نص المادة 22 ما يلي:" **يعين رئيس المجلس الأعلى للشباب بموجب مرسوم رئاسي، وتنهى مهامه حسب الأشكال نفسها. ويساعده أربعة(04) نواب رئيس، مناصفة رجل وامرأة، ينتخبون من بين أعضاء الجمعية العامة لعهدة مدتها سنة واحدة (01) غير قابلة للتجديد ..**"[2].

كما أشارت هذه المادة إلى أن الرئيس يساعده في مهامه 04 نواب بالمناصفة رجل وامرأة، يتم انتخابهم من بين أعضاء المجلس الأعلى للشباب ولعهدة مدتها سنة واحدة غير قابلة للتجديد، وبهذا يتم تداولهم ومشاركتهم بصورة فعلية في الإشراف على أجهزة المجلس، ويتم تولي منصب رئيس المجلس من قبل النواب الأربعة عند حصول أي طارئ وفقا لما حدده النظام الداخلي للمجلس الأعلى للشباب الذي جاء به المرسوم الرئاسي رقم 58/23 مؤرخ في 03 رجب عام 1444 الموافق ل 25 جانفي سنة 2023[3].

---

[1]: كلمة رئيس الجمهورية الجزائرية ، السيد عبد المجيد تبون، **بمناسبة تنصيب المجلس الأعلى للشباب**، مرجع سابق.

[2]: المادة 22، المرسوم الرئاسي رقم 416/21، مرجع سابق، ص 08.

[3]: للمزيد من التفاصيل أكثر أنظر: المرسوم الرئاسي رقم 58/23، مرجع سابق.

ومنه يعين رئيس المجلس الأعلى للشباب بموجب مرسوم رئاسي، يتضمن تعيين رئيس المجلس الأعلى للشباب[1].

الفرع الثاني : تشكيلة المجلس الأعلى للشباب :

يتشكل المجلس الأعلى للشباب زيادة على الرئيس من 348 عضوا يمارسون عهدتهم لمدة 4 سنوات غير قابلة للتجديد وتتسم بالمناصفة بين الجنسين رجل وامرأة : 232 عضوا منتخبا بعنوان تمثيل شباب الولايات و34 عضوا بعنوان ممثلي المنظمات والجمعيات الشبانية أو تلك الناشطة في مجالات الشباب المحلية والوطنية يعينهم الوزير المكلف بالشباب،[2] وتنقسم تشكيلته إلى ما يلي:

أولا : بعنوان ممثلي شباب الولايات

يتشكل المجلس الأعلى للشباب بعنوان تمثيل شباب الولايات من 232 عضوا منتخبا، مناصفة رجل وامرأة، وهو ما يشكل قفزة نوعية من ناحية تمثيل الشباب على المستوى المحلي ضمن تشكيلة المجلس[3]، وما يساهم في تعزيز هذه الهيئة لقيم الديمقراطية التشاركية.

ثانيا : بعنوان ممثلي المنظمات والجمعيات الشبانية

عددهم 34 عضوا يتشكلون من المنظمات والجمعيات الشبانية، سواء على المستوى المحلي أو الوطني، مناصفة رجل وامرأة، يعيينهم الوزير المكلف بالشباب[4].

ثالثا: بعنوان ممثلي شباب الجالية الوطنية المقيمة بالخارج

يتشكلون من 16 عضوا موزعين بالتناصف بين النساء والرجال، يعينهم الوزير المكلف بالشؤون الخارجية[5]، ليتم تفعيل ما جاء به المرسوم الرئاسي 416/21.

رابعا: بعنوان تمثيل الطلبة والمنظمات الطلابية:

لم يغفل التنظيم الجديد عن إقرارها ضمن تشكيلة المجلس الأعلى للشباب لارتباطها بنشاطاته وأهدافه المعلن عنها ضمن أحكام المرسوم الرئاسي 416/21، حيث يتشكل المجلس

---

[1]: للمزيد من التفاصيل أكثر أنظر: المرسوم رئاسي مؤرخ في 14 ذي القعدة 1443 الموافق 14 جوان 2022، يتضمن تعيين رئيس المجلس الأعلى للشباب.

[2]: المادة 07، المرسوم الرئاسي رقم 416/21، سابق الذكر، ص 06.

[3]: بالة عبد العالي، مرجع سابق، ص 987، 988.

[4]: أنظر المادة 07، المرسوم الرئاسي رقم 416/21، ص 06.

[5]: أنظر المادة 07، المرسوم الرئاسي رقم 416/21، ص 06.

في هذا السياق من 16 عضوا ممثلين عن الطلبة والمنظمات الطلابية مناصفة رجل وامرأة، يعينهم الوزير المكلف بالتعليم العالي، دون إدراج أية شروط أوإجراءات متعلقة بالتعيين وهو ما يؤكد تمتع الوزير بالسلطة التقديرية المطلقة في اختيار ممثلي الطلبة والمنظمات الطلابية ثم تعيينهم ضمن تشكيلة المجلس[1].

خامسا: بعنوان تمثيل المتربصين والممتهنين وتلاميذ التكوين المهني:

يمثلون 10 أعضاء مع الأخذ بمبدأ المناصفة وتم الإقرار على هذه الفئات ضمن تشكيلة المجلس الأعلى للشباب بموجب نص المادة 07 من المرسوم الرئاسي 416/21 ويرجع هذا للأهمية المحورية لقطاع التكوين المهني والتعليم المهنيين في تأطير الشباب نحو إنشاء المشاريع في مختلف المجالات والتخصصات[2]، ويعيينهم الوزير المكلف بالتكوين المهني ونظرا لما يتمتع به من صلاحيات في إطار اختيار الأعضاء الممثلين ضمن تشكيلة المجلس.

سادسا: بعنوان تمثيل جمعيات الشباب ذوي الإعاقة:

بالرغم من استبعاد هذه الفئة من المجلس الأعلى للشباب بموجب المرسوم الرئاسي الملغى رقم 142/17[3]، إلا أن التنظيم الجديد أنصفهم حيث تم تمثيل هذه الفئة ضمن تشكيلة المجلس بعشرة أعضاء وفقا لمبدأ المناصفة رجل وامرأة ويتولى الوزير المكلف بالتضامن الوطني مهمة تعيينهم[4].

سابعا: بعنوان الكفاءة والخبرة:

يتمثلون في10 أعضاء يعينون من طرف رئيس الجمهورية على أساس الكفاءة والخبرة في المجالات المرتبطة بالشباب[5].

ثامنا: بعنوان الحكومة والمؤسسات العمومية المكلفة بشؤون الشباب :

يشكلون 20 عضوا من الحكومة والمؤسسات والهيئات العمومية المكلفة بشؤون الشباب[6].

---

[1]: بالة عبد العالي، مرجع سابق، ص 988.

[2]: اثين خالد سيف الدين، سلامي منيرة، "دور مؤسسات التكوين المهني في دفع الشباب نحو المقاولاتية"، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، عدد 02، الجزائر، 2013، ص 164.

[3]: أنظر المرسوم الرئاسي رقم 17 /142 الملغى، سالف الذكر.

[4]: أنظر المادة 07، المرسوم الرئاسي رقم 416/21 سابق الذكر، ص 07.

[5]: أنظر المادة 07، المرسوم الرئاسي رقم 416/21، ص 07.

[6]: أنظر المادة 07، المرسوم الرئاسي رقم 416/21، ص 07.

إن الإنقاص من عدد ممثلي الحكومة والمؤسسات العمومية يساهم في إنقاص هيمنة السلطة التنفيذية على تشكيلة المجلس الأعلى للشباب فأصبح عددهم20 عضوا في التنظيم الجديد بدلا من 26عضوا في المرسوم الرئاسي الملغى.

ويتمثل الأعضاء سالفي الذكر فيما يلي:

- ممثل واحد (1) عن وزارة الدفاع الوطني .
- ممثل واحد (1) عن الوزير المكلف بالشؤون الخارجية.
- ممثل واحد (1) عن الوزير المكلف بالداخلية.
- ممثل واحد (1) عن الوزير المكلف بالمجاهدين.
- ممثل واحد (1) عن الوزير المكلف بالتربية الوطنية.
- ممثل واحد (1) عن الوزير المكلف بالتعليم العالي.
- ممثل واحد (1) عن الوزير المكلف بالتكوين المهني.
- ممثل واحد (1) عن الوزير المكلف بالثقافة.
- ممثل واحد (1) عن الوزير المكلف بالشباب والرياضة
- ممثل واحد (1) عن الوزير المكلف بالبريد و المواصلات
- ممثل واحد (1) عن الوزير المكلف بالتضامن الوطني
- ممثل واحد (1) عن الوزير المكلف بالعمل
- ممثل واحد (1) عن الوزير المكلف بالمؤسسات المصغرة
- ممثل واحد (1) عن الوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة
- ممثل واحد (1) عن المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي والبيئي .
- ممثل واحد (1) عن الديوان الوطني للإحصائيات.
- ممثل واحد (1) عن الديوان الوطني لمكافحة المخدرات و إدمانها.
- ممثل واحد (1) عن الوكالة الوطنية للتشغيل.
- ممثل واحد (1) عن الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية .
- ممثل واحد (1) عن الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر. [1]

[1]: المادة 10، المرسوم الرئاسي رقم 416/21، سابق الذكر، ص07.

بإمكان المجلس الأعلى للشباب أن يستعين بكل شخص أومؤسسة من شأنها تقديم مساهمة مفيدة في أشغاله[1]، أما بالنسبة للسلطات التي يتبعها كل من ممثلي الحكومة والمؤسسات العمومية المكلفة بشؤون الشباب هي التي تعينهم وفي حال انتهاء مهامهم يتم انتهاء عهدتهم في المجلس ويتم استخلافهم حسب الأشكال نفسها[2].

المطلب الثالث: تنظيم وسير المجلس الأعلى للشباب

يمثل المجلس الأعلى للشباب آلية مؤسساتية للتشاور والحوار بين مختلف الفاعلين في المجالات المتعلقة بالشباب، بما ينسجم مع تعزيز المبادئ المتعلقة بالديمقراطية التشاركية والمواطنة والحوكمة الرشيدة والعدالة الاجتماعية، وقد جاء استحداث المجلس الأعلى للشباب استجابة لالتزامات وتعهدات السيد رئيس الجمهورية وبناءا على توجيهات دستورية، والتي تؤكد ضرورة إشراك الشباب في صنع القرار وتمكينهم من التعبير عن آرائهم وتطلعاتهم، كما يندرج تنظيمه وسير عمله ضمن إطار قانوني، بما يضمن استقلاليته وفعاليته كهيئة استشارية، لهذا علينا أولا التعرف على أجهزة المجلس الأعلى للشباب وتنظيمه وسيره(الفرع الأول)، ومن ثم التطرق إلى مهام الأمانة الإدارية والتقنية(الفرع الثاني).

الفرع الأول: تنظيم أجهزة المجلس الأعلى للشباب و سيرها:

يستند المجلس الأعلى للشباب على مجموعة من الأجهزة، والمتمثلة في:الجمعية العامة، الرئيس، مكتب الرئيس، اللجان المتخصصة.

يجتمع المجلس في جمعية عامة مرتين في السنة في دورتين عاديتين بناءا على استدعاء من رئيسه، ويمكنه أن يجتمع في دورة غير عادية أي استثنائية، بناءا على طلب واستدعاء من رئيسه، و يجتمع مكتب المجلس مرة واحدة في الشهر بناءا على استدعاء من رئيسه أو بطلب من ثلثي أعضاءه في دورة عادية، وبإمكانه الاجتماع في دورة غير عادية كلما دعت الضرورة إلى ذلك[3].

---

[1]: أنظر المادة 11، المرسوم الرئاسي 21 /416، سالف الذكر، ص 07.

[2]: المادة 13 ،المرسوم الرئاسي 416/21.

[3] أنظر المرسوم الرئاسي 23 /58، سالف الذكر.

أولا : أجهزة المجلس الأعلى للشباب :

أقرت المادة 16 من المرسوم الرئاسي 416/21 الذي يحدد مهام المجلس الأعلى للشباب وتشكيلته وتنظيمه وسيره على أن المجلس يتشكل من مجموعة الأجهزة التالية: الجمعية العامة، الرئيس، المكتب، اللجان المتخصصة، وبإمكان المجلس إحداث لجان خاصة عند الاقتضاء[1].

أ- الجمعية العامة :

نصت المادة 21 من المرسوم الرئاسي سالف الذكر على أن الجمعية العامة تتكون من جميع أعضاء المجلس الأعلى للشباب وتكلف على وجه الخصوص بالمهام التالية [2] :

- انتخاب نواب الرئيس الأربعة.
- انتخاب مكتب المجلس.
- المصادقة على النظام الداخلي للمجلس.
- دراسة برنامج نشاط المجلس والمصادقة عليه .
- دراسة تقارير اللجان المتخصصة والمصادقة عليها.
- دراسة كل الآراء والتوصيات وتقارير التقييم التي أخطر بشأنها المجلس، وكذا التقرير السنوي لنشاط المجلس والمصادقة عليه.
- تصادق الجمعية العامة، في بداية أشغالها على جدول أعمال الدورة بأغلبية الأعضاء الحاضرين ويمكن تأجيل النقاط المقترحة التي لم يتم تسجيلها في جدول الأعمال إلى دورة أخرى في حالة التمسك بها[3].

ويتم استدعاء الأعضاء لدورات الجمعية العامة واجتماعات المكتب واللجان المتخصصة واللجان الخاصة عبر البريد الآمن و/أو البريد الإلكتروني المهني و/أو المنصات الرسمية المعتمدة من طرف المجلس[4].

و قد جاء في أحكام المادة 41 من المرسوم الرئاسي 58/23 والذي يتضمن النظام الداخلي للمجلس الأعلى للشباب بأنه يمكن استعمال تقنية التحاضر المرئي بعد في اجتماعات

---

[1]: المادة 16، المرسوم الرئاسي رقم 416/21، السابق الذكر، ص 08.

[2]: المادة 21، المرسوم الرئاسي رقم 416/21، ص 08.

[3]: المادة 51، المرسوم الرئاسي رقم 58/23، سالف الذكر، ص 09.

[4]: المادة 40، المرسوم الرئاسي رقم 58/23، ص 08.

أجهزة المجلس كّلما اقتضت الضرورة ذلك، بترخيص من رئيس المجلس ويعادل الاجتماع المنعقد عن طريق تقنية التحاضر المرئي عن بعد الاجتماع الحضوري، كما يجب تسجيل الاجتماع عن طريق تقنية التحاضر المرئي عن بعد، مع الاحتفاظ بنسخة منه في أرشيف المجلس[1].

يتولى رئيس الجلسة والذي يكون أحد النواب منح الكلمة لأعضاء الجمعية العامة المسجلين في قائمة المتدّخلين المودعة لدى الأمانة الإدارية والتقنية للمجلس، مع مراعاة عدد المسجلين في قائمة المتدخلين، والذي يحدد رئيس الجلسة مدة كل تدخل في ظل احترام آجال انعقاد الدورة[2].

كما يمكن لأعضاء الجمعية العامة تقديم أوسحب تدخلاتهم كتابيا حول كل نقطة مسجلة في جدول الأعمال، وذلك قبل بداية أشغال الجمعية العامة المعنية أوأثناءها،[3] وتختتم أشغال دورات الجمعية العامة بتلاوة محاضر مداولات هذه الدورة[4].

ب – الرئيس :

أوكلت لرئيس المجلس الأعلى للشباب على وجه الخصوص مجموعة من المهام باعتباره المسؤول الأول على المجلس والمخول له قانونا إدارته والإشراف عليه وتتمثل في المهام والصلاحيات التالية:

- تمثيل المجلس في جميع أعمال الحياة المدنية وأمام القضاء.
- إدارة أشغال الجمعية العامة التي يكون حاضرا ومشرفا عليها.
- تسيير وتنشيط وتنسيق مختلف نشاطات المجلس.

رئاسة المكتب وتوزيع المهام بين أعضائه، فهو المخول برئاسة المكتب وتوزيع المهام بين أعضاءه وضبط جدول أعمال اجتماعات الجمعية العامة والمكتب على حد سواء[5] .

- ضبط جدول أعمال اجتماعات الجمعية العامة والمكتب.

---

[1]: المادة 41، المرسوم الرئاسي رقم 58/23،سالف الذكر، ص 09.

[2]: المادة 52، المرسوم الرئاسي رقم 58/23، ص 09.

[3]: المادة 53، المرسوم الرئاسي رقم 58/23، ص 09.

[4]: المادة 55، المرسوم الرئاسي رقم 58/23، ص 09.

[5]: عقبوبي مولود، "المجلس الأعلى للشباب كصيغة مجتمعية لصناعة القرار بالجزائر"، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، المجلد 07، العدد 01، كلية الحقوق، جامعة غيليزان، الجزائر، 2022، ص 797.

- عرض مشاريع التوصيات والآراء والبرامج وكذا التقرير السنوي والبرنامج السنوي وتقارير التقييم لمختلف نشاطات المجلس.
- تعيين المستخدمين الذين لم تتقرر طريقة أخرى لتعيينهم.
- ممارسة السلطة السلمية على كل المستخدمين.
- إرسال مجموعة الآراء والتوصيات والتقارير التقييمية للمجلس إلى المؤسسات الوطنية والهيئات المعنية وذات صلة بها.
- يلتزم برفع التقرير السنوي لأنشطة المجلس وكذلك رفع التقرير التقييمي حول تنفيذ المخطط الوطني للشباب إلى رئيس الجمهورية باعتباره الجهة الوصية على المجلس.
- رفع التقرير التقييمي حول تنفيذ المخطط الوطني للشباب إلى الوزير الأول أورئيس الحكومة حسب الحالة، وكذا للوزير المكلف للشباب[1]، باعتبارهم الجهات المخولة قانونا بإخطار المجلس.

إضافة إلى ذلك يقوم رئيس المجلس بتحديد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس وتنشر بدورها في النشرة الرسمية للمجلس[2]، ويقوم بتحيين القائمة الاسمية للأعضاء في حالة استخلاف أحد أعضاء المجلس، والتي تكون موضوع نشر في النشرة الرسمية للمجلس[3]، كما يقدم رئيس المجلس أثناء الدورات العادية للمجلس تقرير حول تنفيذ قرارات وتوصيات الجمعية العامة السابقة[4].

ويسهر رئيس المجلس على اتخاذ جميع الإجراءات والتدابير اللازمة بالتنسيق مع السلطات العمومية المركزية والمحلية لتحديد كيفيات تمكين أعضاء المجلس من حضور مداولات المجالس الشعبية البلدية والولائية والمجالس التنفيذية الولائية وفقا لأحكام التشريع والتنظيم المعمول بهما، وكذا إشراكهم في كل التظاهرات الدينية والوطنية وزيارات العمل الوزارية ذات صلة باختصاصات ومهام المجلس الأعلى للشباب[5].

---

[1]: المادة 23، المرسوم الرئاسي رقم 416/21،سابق الذكر، ص 08.

[2]: المادة 12، المرسوم الرئاسي رقم 416/21، ص 07.

[3]: أنظر المادة 17 المرسوم الرئاسي رقم 58/23،سالف الذكر، ص 06.

[4]: المادة48، المرسوم الرئاسي رقم 58/23، ص 09.

[5]: المادة 28، المرسوم الرئاسي رقم 58/23، ص 08.

يقوم رئيس المجلس بإرسال مراسلات إلى القطاعات الوزارية والهيئات المعنية لتعيين ممثلي الفئات المذكورة في الأعضاء المعينين وكذا ممثلي القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية المذكورة في المادة 10 من المرسوم الرئاسي رقم 416/21[1].

يراسل رئيس المجلس قبل نهاية العهدة ب 03 أشهر مصالح رئاسة الجمهورية والقطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية المكلفة بمجالات الشباب لاتخاذ الإجراءات التنظيمية لتجديد أعضاء المجلس المعينين[2]، كما يخول لرئيس المجلس تحرير مقرر فقدان صفة عضوية المجلس[3].

يتولى أحد نواب الرئيس الأربعة، في حالة حصول أي مانع للرئيس رئاسة المجلس وبالنيابة عنه وفقا للكيفيات المنصوص عليها في النظام الداخلي للمجلس[4].

ج – المكتب :

تضمنته نصوص المواد من المادة 25 إلى المادة 28 من المرسوم الرئاسي 21-416، حيث يتكون المكتب من الرئيس وأربعة نواب ينوبونه ورؤساء اللجان المتخصصة، ويمارس الأعضاء المنتخبون عهدة واحدة لمدة سنة غير قابلة للتجديد[5]، ويضطلع النظام الداخلي للمجلس تحديد نمط انتخاب وتجديد أعضاء المكتب انطلاقا من مجموعة من الأعضاء المنتخبين[6]، ويتمتع المكتب بمجموعة من المهام والصلاحيات نذكر منها:

- تحضير مشروع برامج النشاطات ومتابعة مدى تنفيذه بعد المصادقة عليه من قبل الجمعية العامة.
- دراسة مشروع ميزانية المجلس والمصادقة عليه.
- توزيع أعضاء المجلس بين مختلف اللجان المتخصصة.
- تنفيذ توصيات الجمعية العامة ومتابعة مدى تنفيذها.
- إعداد مشاريع ومقترحات تعديل النظام الداخلي.

---

[1]: أنظر المادة 14 المرسوم الرئاسي رقم 58/23، سالف الذكر، ص 06.

[2]: أنظر المادة 15المرسوم الرئاسي رقم 23/ 58، ص 06.

[3]: أنظر المادة 20 المرسوم الرئاسي رقم 58/23، ص 06.

[4]: المادة 24، المرسوم الرئاسي رقم 416/21، سابق الذكر، ص 08.

[5]: المادة 25، المرسوم الرئاسي رقم 416/21، ص 08.

[6]: المادة 26، المرسوم الرئاسي رقم 416/21، ص 08.

- التنسيق ومتابعة أنشطة اللجان المتخصصة واللجان الخاصة .
- إعداد التقرير السنوي لمختلف نشاطات المجلس والذي يتم عرضه على الجمعية العامة للمصادقة عليه [1].
- التزام أعضاء المكتب بالتفرغ التام لمهام المكتب بصفة دائمة ومستمرة[2]، ويستفيدون بذلك من حق الانتداب طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما[3].

د – اللجان المتخصصة

تعتبر لجان المجلس الأعلى للشباب بمثابة الآليات الحقيقية لممارسة مهامه وتحقيق الأهداف المرجوة والتي أسس من أجلها، وفي هذا السياق تم تزويد المجلس بلجان متخصصة وأخرى خاصة يمكن أن يتم استحداثها عند الحاجة كماوردت في المادة 16 من المرسوم الرئاسي 416/21، إضافة إلى ذلك توجد أفواج للتشاور والخبرة للمسائل ذات صلة بالشباب وبالمصلحة العامة[4].

تتكون كل لجنة متخصصة من ثلاثين(30) إلى ثلاثة وأربعين عضوا (43) [5]، كما تنتخب كل لجنة متخصصة رئيسا ونائبا لرئيس اللجنة ومقررا من بين أعضاءها لعهدة مدتها سنة واحدة(1) غير قابلة للتجديد طبقا للنظام الداخلي،[6]وتتمثل اللجان المتخصصة التي جاء بها المرسوم الرئاسي 416/21 فيما يلي:

- لجنة التربية والتكوين والتعليم العالي والبحث العلمي وتعزيز قدرات الشباب.
- لجنة التشغيل والمقاولاتية والابتكار واقتصاد المعرفة.
- لجنة المواطنة والتطوع الحياة الجمعوية ومشاركة الشباب في الحياة العامة
- لجنة الثقافة والرياضة والترفيه والسياحة وحركية الشباب.
- لجنة الإعلام والاتصال.
- لجنة البيئة والتنمية المستدامة.

---

[1]: المادة 27، المرسوم الرئاسي رقم 416/21.سابق الذكر.

[2]: المادة 60 المرسوم الرئاسي رقم 23/ 58، سالف الذكر، ص 10.

[3]: أنظر المادة 76 المرسوم الرئاسي رقم 23/ 58، ص 11.

[4]: بالة عبد العالي، مرجع سابق، ص993.

[5]: المادة 29، المرسوم الرئاسي رقم 416/21، ص 09.

[6]: المادة 33، المرسوم الرئاسي رقم 416/21، ص .09

- اللجنة الاجتماعية والتضامن ووقاية الشباب من الآفات الاجتماعية وحمايتهم.
- لجنة التعاون والعلاقات الدولية[1].

والجدير بالذكر أنه تم إدراج لجان متخصصة لم تذكر في المرسوم الرئاسي 17-142 الملغى[2]، مثل : لجنة التربية والتكوين والتعليم العالي والبحث العلمي وتعزيز قدرات والشباب، وكذلك لجنة البيئة والتنمية المستدامة ولجنة التعاون والعلاقات الدولية وأيضا لجنة الإعلام والاتصال[3].

تتولى اللجان المتخصصة وفقا لأحكام المرسوم الرئاسي 416/21 المهام التالية:

- أعمال التنظيم والبرمجة.
- دراسة إعداد الملفات والتقارير المتعلقة بصلاحياتها في إطار برنامج أنشطة المجلس
- تقوم بإعداد المشاريع والآراء والاقتراحات المرتبطة بمحاورها.
- تقوم بعرض نتائج أعمالها على الجمعية العامة لدراستها والمصادقة عليها[4].

ووفقا لما جاء في النظام الداخلي للمجلس الأعلى للشباب بموجب المرسوم الرئاسي رقم 58/23 تمارس كل لجنة الصلاحيات الآتية:

- المعاينة الميدانية لانشغالات الشباب على مستوى الولايات.
- الإصغاء لانشغالات الشباب ومرافقتهم في المسائل ذات الصلة بمهام اللجنة.
- المشاركة في تصميم ومتابعة وتقييم تنفيذ المخطط الوطني للشباب في مجال اختصاصها.
- تقديم مشاريع الآراء التوصيات والاقتراحات و/أوالتقارير حول مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالشباب،و اقتراح التدابير الكفيلة بتحسين المنظومة القانونية ذات الصلة بمهامها.
- تنظيم الندوات والمؤتمرات والأيام الدراسية والمنتديات واللقاءات في المواضيع ذات الصلة باختصاصها.

---

[1]: المادة 30، المرسوم الرئاسي رقم 416/21،سابق الذكر، ص 09.

[2]: انظر المرسوم الرئاسي 17-142 الملغى.

[3]: عدد اللجان المتخصصة بالمجلس الأعلى للشباب بموجب المرسوم الرئاسي 416/21 يقدر بثمانية (08) لجان متخصصة.

[4]: المادة 31 ، المرسوم الرئاسي رقم 416/21، ص 09.

- إعداد تقريرها السنوي ونصف السنوي وعرضه على مكتب المجلس و/أوعلى الجمعية العامة، كما تشارك في تحضير وإنجاز التقرير السنوي والبرنامج السنوي للمجلس[1].

كما يجب على كل لجنة متخصصة أن تهتم ضمن أنشطتها المختلفة الاحتياجات الخاصة بالأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة، وهو ما أكدته المادة 31 من المرسوم الرئاسي رقم 21-416[2].

تجدر الإشارة إلى تشكيل لجنة خاصة يرأسها رئيس المجلس وتكلف بتوزيع الأعضاء على اللجان المتخصصة[3]، وفقا لمعايير محددة من بينها تخصص كل عضو ومجال عمله وكفاءته وخبرته وسيرته الذاتية.

حيث تتكفل هذه اللجنة بتوزيع أعضاء المجلس على اللجان المتخصصة، وتحدد معايير توزيع الأعضاء على اللجان المتخصصة أساسا على النحو الآتي:

- التعليم أوالتكوين المتحصل عليه.
- الخبرة في المجال المهني و/أو في ميادين أخرى.

غير أنه، يتم توزيع ممثلي الحكومة والمؤسسات العمومية المكلفة بالشباب مباشرة على اللجان التي تتناسب مع صلاحيات قطاع التمثيل[4].

هـ- اللجان الخاصة وأفواج الاستشارة والخبرة

يمكن للمجلس الأعلى للشباب استحداث لجان خاصة وأفواج للاستشارة والخبرة عند الحاجة وخاصة ما يتعلق بالمسائل ذات المصلحة الوطنية ذات صلة بالشباب[5]، وذلك طبقا لأحكام المادة 34 من المرسوم الرئاسي رقم 416/21 المذكور سابقا، حيث تنشأ اللجان الخاصة وأفواج الاستشارة والخبرة بموجب مقرر من رئيس المجلس الذي يحدد تشكيلتها ومهامها

---

[1]: أنظر المادة 83 المرسوم الرئاسي رقم 23/ 58، سالف الذكر،ص 12.

[2]: المادة 31، المرسوم الرئاسي رقم 416/21، ص 09، للمزيد من التفاصيل أنظر: خديجة حرمل، الهيئات الاستشارية في النظام القانوني الجزائري، (أطروحة دكتوراه) ، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 01، بن يوسف بن خدة ،الجزائر،2020، ص 89، 90.

[3]: المادة 32، المرسوم الرئاسي رقم 416/21، سابق الذكر، ص 09.

[4]: أنظر المادة 78 المرسوم الرئاسي رقم 23/ 58، ص 12.

[5]: المادة 34، المرسوم الرئاسي رقم 416/21، ص 09.

وتنظيمها وتعنى هذه اللجان والأفواج بإعداد تقارير مفصلة عن أشغالها ومختلف أنشطتها وتسّلم إلى رئيس المجلس.

تحل اللجان الخاصة وأفواج الاستشارة والخبرة بقوة القانون مباشرة بعد أداء مهامها[1].

ثانيا : تسيير المجلس الأعلى للشباب:

تضمنت أحكام المرسوم الرئاسي رقم 21-416 في المادة 35 منه بأن المجلس الأعلى للشباب يجتمع في جمعية عامة مرتين (02) في السنة كدورتين عاديتين وذلك باستدعاء من رئيسه، كما يمكن أن يجتمع في دورة غير عادية أي دورة استثنائية بناءا على استدعاء من رئيسه[2]، و هنا يتضح أن رئيس المجلس هو صاحب الاختصاص الأصيل في طلب الدورات العادية أوالاستثنائية.

يتم إرسال الاستدعاءات لدورات المجلس وتكون مرفقة بجدول الأعمال إلى كل الأعضاء قبل21 على الأقل من تاريخ انعقاد الجمعية العامة، بالإمكان تقليص هذه الآجال شرط أن لا تقل على 15 بالنسبة للدورات غير العادية[3].

لا تصح مداولات الجمعية العامة للمجلس إلا بحضور نصف أعضاءه على الأقل، وفي حالة عدم اكتمال النصاب القانوني يجتمع المجلس في جمعية عامة مرة أخرى بعد استدعاء الأعضاء مرة ثانية، خلال أجل خمسة عشر يوما(15) التي تلي تاريخ الاجتماع المؤجل، وتصح مداولاته مهما كان عدد الأعضاء الحاضرين، وتتخذ مداولات المجلس بالأغلبية البسيطة لأصوات الأعضاء الحاضرين، وفي حالة التساوي في عدد الأصوات يكون صوت الرئيس مرجحا، ويجب أن تحظى مداولات المجلس التي تلزم الجزائر على المستوى الدولي بالموافقة المسبقة لرئيس الجمهورية[4].

كما تجدر الإشارة إلى أن مداولات المجلس تدون في محاضر وتسجل في سجل خاص يرقمه ويؤشر عليه رئيس المجلس[5].

---

[1]: أنظر المواد 101، 102، 103 من المرسوم الرئاسي رقم 23/ 58، سالف الذكر، ص 14.

[2]: المادة35، المرسوم الرئاسي رقم 416/21، سابق الذكر، ص 09.

[3]: المادة 36، المرسوم الرئاسي رقم 416/21، ص 09.

[4]: المادة 37، المرسوم الرئاسي رقم 416/21، ص 09.

[5]: المادة38، المرسوم الرئاسي رقم 416/21، ص 09.

في إطار أداء المجلس الأعلى للشباب لمهامه يجب أن يتوفر على جميع المعلومات والتقارير والبيانات والمعطيات الضرورية والتي لها صلة بمجال نشاطه، ويتم تبليغ هذه المعطيات والبيانات من طرف الإدارات والمؤسسات العمومية والجمعيات المعنية [1].

كما يتم رفع الآراء والتوصيات والتقارير السنوية للنشاطات وكذلك التقارير التقييمية إلى رئيس الجمهورية، ويتم نشرها في النشرة الرسمية للمجلس، ما لم يكن لرئيس الجمهورية رأي مخالف لذلك[2].

كما تندرج ضمن تسيير المجلس الأعلى للشباب بأنه يمكن أن يخطر من قبل رئيس الجمهورية، الوزير الأول أو رئيس الحكومة، حسب الحالة، الوزير المكلف بالشباب، كما يمكن أن يخطر بمبادرة منه بخصوص أي مسألة ذات صلة بنشاطه[3].

أما بخصوص الأحكام المالية فقد تناولها المشرع في المواد التّالية: 45، 46، 47، 48، 49 من المرسوم الرئاسي 416/21، حيث تضع الدولة تحت تصرف المجلس الوسائل البشرية والمالية والمادية الضرورية لسيره [4]. ويتميز المجلس بالاستقلالية المالية حيث أنه يتوفر على ميزانية خاصة به، ويكون رئيس المجلس الآمر بالصرف والأمين العام الآمر الثانوي بالصرف [5]. إضافة إلى ذلك يتم تقسيم ميزانية المجلس الأعلى للشباب إلى الإيرادات وتتمثل في إعانات الدولة والهبات والوصايا طبقا للتشريع المعمول به، والنفقات تتمثل في نفقات التجهيز ونفقات التسيير وجميع النفقات الأخرى الضرورية لأداء مهامه ومختلف أنشطته[6]، ويتولى مهمة محاسبة المجلس عون محاسب يعين من طرف وزير المالية، يتم ذلك طبقا لقواعد المحاسبة العمومية[7].

[1]: المادة 40، المرسوم الرئاسي رقم 416/21، سابق الذكر، ص 09.

[2]: المادة 43، المرسوم الرئاسي رقم 416/21، ص 10.

[3]: المادة 04، المرسوم الرئاسي رقم 416/21،، ص 06.

[4]: المادة 45، المرسوم الرئاسي رقم 416/21 ، ص 10.

[5]: المادة 46، المرسوم الرئاسي رقم 416/21، ص 10.

[6]: المادة 47، المرسوم الرئاسي رقم 416/21، ص 10.

[7]: المادة 48، المرسوم الرئاسي رقم 416/21، ص 10.

ثالثا : النظام الداخلي للمجلس الأعلى للشباب:

طبقا لما جاء في أحكام المرسوم الرئاسي 416/21 وبالتحديد في المادة 44 منه فإن المجلس الأعلى للشباب يقوم بإعداد النظام الداخلي من طرف لجنة خاصة يترأسها رئيس المجلس، وتقوم الجمعية العامة بالمصادقة عليه، وتتم الموافقة عليه بموجب مرسوم رئاسي[1]. ويتضمن النظام الداخلي القواعد والأحكام التي تضبط و تنظم سير المجلس الأعلى للشباب، كما يحتوي على حقوق وواجبات الأعضاء وأحكام الانضباط، ويحدد كيفيات استخلاف وتجديد الأعضاء وكذلك مهام و صلاحيات الرئيس والمكتب واللجان المتخصصة واللجان الخاصة بالتفصيل.

تمت مناقشة مشروع النظام الداخلي للمجلس والمصادقة عليه بتاريخ 22 أوت 2022 في دورة استثنائية أولى للجمعية العامة، وذلك بحضور أعضاء من الطاقم الحكومي، ورؤساء الهيئات الاستشارية الوطنية، بالمركز الدولي للمؤتمرات عبد اللطيف رحال (CIC) – الجزائر العاصمة.

هذا وألقى رئيس المجلس الأعلى للشباب السيد مصطفى حيداوي كلمة افتتاحية بالمناسبة أكد فيها أن هذه الجمعية الاستثنائية "ستعكف على مناقشة النظام الداخلي للمجلس والمصادقة عليه بكل مسؤولية وموضوعية، بعيدا عن الذاتية والأنانية و ضيق الأفق، لتوضع بذلك اللبنة الأولى الأساسية للشروع الفعلي في مهام وأشغال المجلس"، مضيفا أن ذلك"من أجل أن يكون المجلس مؤسسة عصرية وقوية تساهم بفعالية في بناء صياغة واقع الشباب"[2].

الفرع الثاني: الأمانة الإدارية والتقنية للمجلس الأعلى للشباب:

إضافة إلى أجهزة المجلس الأعلى للشباب توجد الأمانة الإدارية والتقنية التي تكون تحت سلطة الرئيس، ويقوم بإدارتها الأمين العام بمساعدة مديرين دراسات ورؤساء الدراسات، كما توضحه الوثيقة رقم 01 أدناه، وهذا لضمان الدعم التقني لأشغال المجلس، وسير وسائله

[1]: المادة 44، المرسوم الرئاسي رقم 416/21، سابق الذكر، ص 10.

[2]: كلمة مصطفى حيداوي، رئيس المجلس الأعلى للشباب، خلال الجمعية العامة الإستثنائية الأولى، المركز الدولي للمؤتمرات عبد اللطيف رحال، الجزائر العاصمة، الجزائر، 22 أوت 2022، مستخرج عن المجلس الأعلى للشباب، أفريل 2025.

البشرية والمادية والمالية[1]، وتضمن الدعم التقني لمختلف أشغال المجلس وتسير وسائله البشرية والمادية والمالية.[2]

ويعين كل من الأمين العام ومديرو الدراسات ورؤساء الدراسات بموجب مرسوم رئاسي بناء على اقتراح من رئيس المجلس[3]، ويحدد تنظيم وسير الأمانة الإدارية والتقنية و كذا مديري الدراسات ورؤساء الدراسات بموجب مرسوم تنفيذي[4].

إضافة إلى مهام الأمين العام للمجلس فهو يحضر أشغال المكتب ويتولى أمانته[5]، كما يتولى أمانة أشغال الجمعية العامة[6].

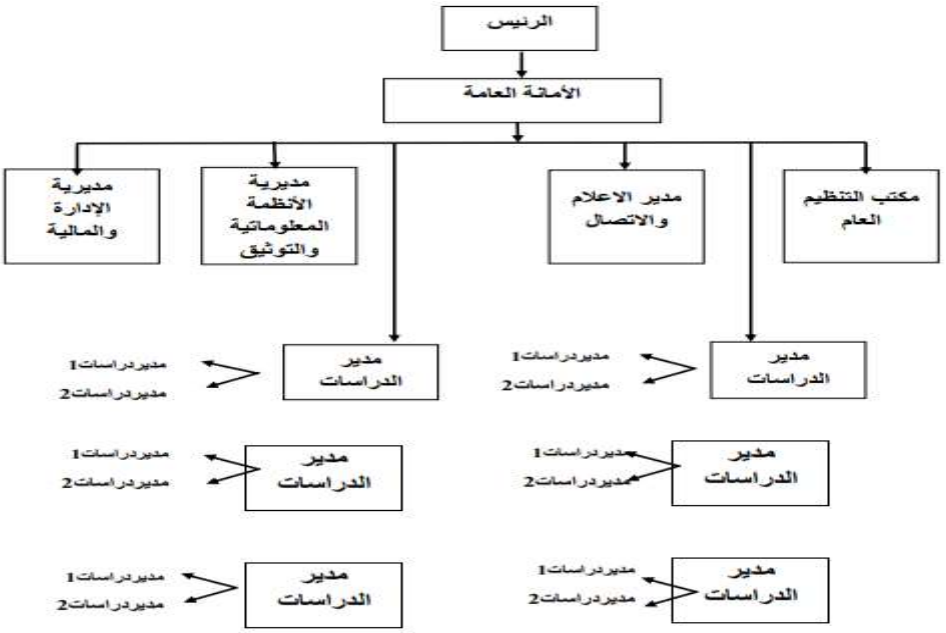

الوثيقة رقم 01 : يوضح الهيكل التنظيمي للمجلس الأعلى للشباب [7]:

[1]: المادة 17، المرسوم الرئاسي رقم 416/21، سابق الذكر، ص 08.

[2]: أنظر المادة 19، المرسوم الرئاسي رقم 416/21، ص 08.

لمزيد من التفاصيل أكثر: أنظر المرسوم تنفيذي رقم 22-402 مؤرخ في 29 ربيع الثاني عام 1444 الموافق 24 نوفمبر 2022 يحدد تنظيم الأمانة الإدارية والتقنية للمجلس الأعلى للشباب.

[3]: المادة 18، المرسوم الرئاسي رقم 416/21، ص 08.

[4]: المادة 20، المرسوم الرئاسي رقم 416/21، ص 08.

[5]: المادة 27، المرسوم الرئاسي رقم 416/21، ص 09.

[6]: المادة 50، المرسوم الرئاسي رقم 58/23، سالف الذكر، ص 09.

[7]: مستخرج عن إدارة المجلس الأعلى للشباب، هيئة استشارية مقرها الجزائر العاصمة، الجزائر، أفريل 2025.

المطلب الرابع: مهام المجلس الأعلى للشباب

يمارس المجلس الأعلى للشباب اختصاصات ومهام دستورية وذلك طبقا لنص المادة 215 الفقرة الأولى من التعديل الدستوري لسنة 2020 على ما يلي:"يقدم المجلس الأعلى للشباب آراء وتوصيات حول المسائل المتعلقة بحاجيات الشباب وازدهاره في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والرياضية".[1]

حيث يقوم المجلس أساسا بتقديم آراء وتوصيات واقتراحات حول المسائل المتعلقة بحاجيات الشباب وازدهاره في مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وكذلك الرياضية، كما يساهم في ترقية القيم الوطنية والضمير الوطني والحس المدني وقيم التضامن الاجتماعي في أوساط الشباب، وهي نفس الاختصاصات التي جاء بها التعديل الدستوري 2016[2].

هذا ما أكدته بداية نص المادة 03 من المرسوم الرئاسي رقم 416/21على أن هذه المهام والصّلاحيات تتمثل في تقديم الآراء والتّوصيات حول المسائل المتعلقة بحاجيات الشّباب وتطوره وازدهاره في مختلف المجالات وخاصة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والرياضية[3]، كما يساهم المجلس في ترقية القيم الوطنية والضمير الوطني والحس المدني والتضامن الاجتماعي في أوساط الشباب، وأضافت في المادة 04 من المرسوم الرئاسي سالف الذكر على انه يمكن أن يخطر المجلس من قبل رئيس الجمهورية والوزير الأول أورئيس الحكومة حسب الحالة، وكذلك يمكن أن يخطر من طرف الوزير المكلف بالشباب، كما يمكن الإخطار بمبادرة منه بخصوص كل مسألة تتعلق بمجال نشاطاته[4]، وقد فصل المشرع في الفصل الثالث من المرسوم الرئاسي 58/23 والذي يتضمن الموافقة على النظام الداخلي للمجلس الأعلى للشباب بعنوان "الإخطار" في أحكام المواد: من المادة 06 إلى المادة 11 منه[5].

[1]: المادة 215، التعديل الدستوري لسنة 2020، سابق ذكره، ص 45.

[2]: المادة 215 من التعديل الدستوري لسنة 2020، ص 45.

[3]: المادة 03، المرسوم الرئاسي رقم142/17 الملغى، سابق الذكر، ص 05.

[4]: المادة 04، المرسوم الرئاسي رقم 142/17 الملغى، ص 06.

[5]: أنظر المرسوم الرئاسي رقم 58/23، سالف الذكر، ص 06.

في هذا الإطار جاء في المادة 41 من المرسوم الرئاسي رقم 21 /416 بأن المجلس الأعلى للشباب يقدم حسب الحالة آراء وتوصيات وتقارير تقييمية بخصوص المسائل والأجهزة والمؤسسات العمومية المتعلقة بالشباب، حسب مهامه المخولة إليه[1].

تتمثل أبرز المهام التي خولت إلى المجلس الأعلى للشباب، والتي جاء بها المرسوم الرئاسي رقم 21-416 المتضمن تحديد مهام المجلس في المادة 03 منه فيما يلي:

- المشاركة في تصميم ومتابعة وتقييم المخطط الوطني للشباب وكذا السياسيات والاستراتيجيات والبرامج والأجهزة العمومية المتعلقة بالشباب.
- تشجيع روح المواطنة والتطوع والتزام الشباب تجاه المجتمع.
- ترسيخ الثقافة الديمقراطية لدى الشباب وتعزيز قدراتهم لتقلد المسؤوليات والمشاركة في اتخاذ القرارات العمومية.
- تشجيع مشاركة الشباب في الحياة العامة والسّياسية وإشراكهم في التنمية السّياسية والاقتصادية والاجتماعية للبلاد.
- المساهمة في تنمية الحركة الجمعوية الشبانية وتعزيز قدراتها.
- المشاركة في الوقاية من كل أشكال التمييز وخطابات الكراهية والجهوية والتطرف والآفات الاجتماعية في أوساط الشّباب ومكافحتها.
- المشاركة في تقييم استعمال الوسائل التي تضعها السّلطات العمومية تحت تصرف الحركة الجمعوية الشّبانية.
- المساهمة في تطوير وتحسين نوعية التربية والتّعليم والتكوين لفائدة الشّباب.
- المشاركة في ترقية التّشغيل والمقاولاتية والابتكار لدى الشباب.
- ترقية حركية الشباب وولوجهم للثقافة والرياضة والترفيه.
- تشجيع تطوير الاتصال والإعلام باتجاه الشباب وكذا البحث والدراسات حول فئة الشباب.
- تشجيع التبادلات بين الشّباب المقيم داخل الوطن وشباب الجالية بالخارج.
- تشجيع مساهمة الشّباب في حماية البيئة والتنمية المستدامة.
- المساهمة في الإشعاع الثقافي للبلاد وفي تمجيد تاريخها.

[1]: المادة 41، المرسوم الرئاسي 416/21، سابق الذكر، ص 09.

- المساهمة في تشخيص مشاكل الشّباب ذات الصّلة بالجوانب الاقتصادية والاجتماعية الثقافية والبيئية[1].
- تقديم آراء حول مشاريع النصوص التّشريعية والتّنظيمية المتعلقة بالشّباب واقتراح التدابير الكفيلة لتحسين المنظومة القانونية ذات الصلة بقضايا ومجالات الشباب.
- المبادرة بأعمال التعاون وتبادل الممارسات مع المنظمات والهيئات الأجنبية والدولية التي لها أهداف مماثلة للمجلس[2].

إضافة إلى أحكام المادة 03 سالفة الذكر يضطلع المجلس الأعلى للشباب خصوصا بجملة من المهام و الاختصاصات تضمنها المرسوم الرئاسي رقم 58/23 والذي يتضمن الموافقة على النظام الداخلي للمجلس، وتتمثل أساسا فيما يلي:

- تنشيط وتوطيد العلاقات مع السلطات العمومية والهيئات والمجالس المنتخبة.
- المساهمة في إعداد التدابير لحماية الشباب وتحصينه من مختلف المخططات التي تهدف إلى استغلاله في المساس باستقرار الوطن سياسيا واجتماعيا وثقافيا.
- اقتراح الفضاءات والآليات الملائمة لتشجيع مساهمة شباب الجالية الوطنية بالخارج في التنمية الوطنية والاستفادة من خبراتهم.
- تشجيع وإبراز النماذج الشبابية الناجحة وخاصة في المجالات السياسية والجمعوية وريادة الأعمال.
- ترقية التعاون مع مختلف الهيئات الوطنية والدولية التي تختص بالمجالات ذات صلة بميادين نشاطات المجلس واختصاصاته.
- المبادرة و تنظيم عمليات ترمي إلى جمع و دراسة الآراء والاقتراحات حول المسائل المتعلقة بمجالات الشباب.
- نشر مجلات ومنشورات ذات صلة بمهام المجلس واختصاصاته[3].

أضافت المادة 05 من المرسوم الرئاسي 416/21 المهام التالية :

- إنجاز أوطلب إنجاز الأعمال والبحث والدراسات والتقييم ذات صلة بمجالات نشاطه.

---

[1]: المادة 03، المرسوم الرئاسي رقم 416/21، سابق الذكر، ص06.

[2]: المادة 03، المرسوم الرئاسي رقم 416/21، ص06.

[3]: المادة 05، المرسوم الرئاسي رقم 58/23، سالف الذكر، ص 05، 06.

- تنظيم الندوات والمؤتمرات والمنتديات والأيام الدراسية واللّقاءات التي لها صلة بمجال أنشطته[1].

كما يضطلع أيضا المجلس الأعلى للشّباب بالمهام التّالية:

- تقديم تقرير النّشاط السّنوي لرئيس الجمهورية، كما يقدم تقريرا تقييميا حول تنفيذ المخطط الوطني للشباب.
- يقدم المجلس تقرير تقييمي حول مدى تنفيذ المخطط الوطني للشباب للوزير الأول أو لرئيس الحكومة، حسب الحالة[2] .
- يمكن للمجلس الأعلى للشباب الاستعانة بأي شخص أومؤسسة أوهيئة من شأنهم تقديم مساهمة تفيده في أشغاله[3].

تجدر الإشارة إلى أن أعضاء المجلس يتمتعون بجملة من الحقوق نظمها المشرع في أحكام المواد من المادة 22 إلى المادة 31 من المرسوم الرئاسي رقم 58/23 والذي يتضمن الموافقة على النظام الداخلي للمجلس الأعلى للشباب في الفصل الخامس بعنوان:"**حقوق أعضاء المجلس وواجباتهم**" في قسمه الأول بعنوان "**الحقوق**"[4]. كما ألزم المشرع في النظام الداخلي أعضاء المجلس بجملة من الواجبات[5].

مما سبق يتضح أن مهام واختصاصات المجلس الأعلى للشباب قد جاءت واضحة وجلية وصريحة في أحكام التعديل الدستوري لسنة 2020 في مادته 215 والمرسوم الرئاسي رقم 416/21، وكذلك في المرسوم الرئاسي رقم 58/23 المؤرخ في 03 رجب عام 1444 الموافق ل 25 جانفي 2023 والذي يتضمن الموافقة على النّظام الداخلي للمجلس الأعلى للشباب.

[1]: المادة 05، المرسوم الرئاسي رقم 416/21، ص06.

[2]: المادة 06، المرسوم الرئاسي رقم 416/21، ص06.

[3]: أنظر المادة 11، المرسوم الرئاسي رقم 416/21، ص07.

[4]: للمزيد من التفاصيل أكثر أنظر: المرسوم الرئاسي رقم 58/23 ، ص 07،08.

[5]: للمزيد من التفاصيل أكثر أنظر: المرسوم الرئاسي رقم 58/23.

المبحث الثاني : واقع الديمقراطية التشاركية في الجزائر

يعدّ مفهوم الديمقراطية المحلية من المفاهيم الحديثة التي شهدت انتشارًا واسعًا في الآونة الأخيرة، وقد ارتبط هذا المفهوم في بداياته بحق المشاركة في الانتخابات، إلا أنّ هذه الفكرة تطوّرت وتكيّفت مع متطلبات النظام التمثيلي وآليات المداولة، مما أسهم في تعزيز مبدأ المشاركة المجتمعية، هذا التطور أتاح إعادة هيكلة النظام المحلي وتفعيل المناقشات الديمقراطية، مما مهّد لظهور نموذج جديد للمشاركة في الحياة العامة.

تعتبر الجزائر من بين الدول التي سعت إلى تبني نموذج الديمقراطية التشاركية في إطار مبادراتها الرامية للإصلاح وتجسيدها في قوانين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، حيث عملت على تمكين المواطن ومنظمات وفعاليات المجتمع المدني ومختلف الفواعل للمساهمة في تسيير الشؤون العامة، وللإلمام بواقع الديمقراطية التشاركية في الجزائر يستوجب التطرق إلى مفهومها (المطلب الأول)، والإطار القانوني لها (المطلب الثاني)، بالإضافة إلى التطرق للمتطلبات اللازمة لبناء الديمقراطية التشاركية (المطلب الثالث).

المطلب الأول : مفهوم الديمقراطية التشاركية

نال هذا النموذج الكثير من الاهتمام في السنوات الأخيرة نظرا لحداثة ميدانه وارتباطه بتحقيق المواطنة الفاعلة والتنمية الإنسانية المستدامة ومنه كان لزاما ضبط المفاهيم المتعلقة بالديمقراطية التشاركية بشكل واضح لا لبس فيه وتقتضي دراسة مفهومها الإلمام بالمفاهيم الأساسية من تعريف الديمقراطية التشاركية من خلال (الفرع الأول)، وخصائصها من خلال (الفرع الثاني)، و أهدافها من خلال (الفرع الثالث).

الفرع الأول : تعريف الديمقراطية التشاركية:

تعتبر الديمقراطية التشاركية أحد الركائز الأساسية لتجسيد المواطنة الفاعلة والتنمية المستدامة على المستويين المحلي والوطني، وذلك نظرا للأهمية البالغة التي تتميز بها باعتبارها آداة يتم بواسطتها فتح باب الحوار أمام المواطنين للإندماج في الحياة السّياسية والمشاركة في عملية صناعة القرار، إذ تعتبر من المفاهيم الحديثة متعددة الاستعمال وقد أخذت عدة تسميات: الديمقراطية المحلية، الديمقراطية الشّعبية[1].

[1] سعيدة كحال، الديمقراطية التشاركية والتنمية الإنسانية المستدامة، دراسة حالة الجزائر"، (أطروحة دكتوراه) في العلوم السياسية، قسم العلاقات الدولية، كلية العلوم العلوم السياسية، جامعة صالح بوبنيدر قسنطينة 03، الجزائر، 2017/2016، ص 162.

ظهر مفهوم الديمقراطية التّشاركية نتيجة الانتقادات المتكررة لنظام التّمثيل النّيابي الذي لم يعد يوفر للمواطنين تمثيل لائق في الحياة السّياسية، فكانت البرازيل أول الدّول تأسيسا لهذا النموذج خلال فترة السّبعينات في مدينة مونتو أليغري[1]، ثم تم تطبيقه في الدول الأوروبية خلال فترة الثمانينات خاصة في بريطانيا وأطلق عليها مسمى الديمقراطية التداولية، ثم جسدت أيضا في ألمانيا، بينما فرنسا استعملت مصطلح الديمقراطية الجوارية من خلال إصدارها قانون عام 2002 جعل منها نموذج ذو بعد محلي[2].

في الديمقراطيات المعاصرة نجد أنه غالبا ما يكون المستوى المحلي هو الأنسب لتعزيز مشاركة المواطنين في الشؤون العامة للبلاد، وعادة ما يتم ربط مفهوم الديمقراطية التشاركية المحلية بمفهوم الحوكمة الرشيدة أوالحوكمة المفتوحة[3].

اختلفت تعريفات الديمقراطية التشاركية، فالبعض اتجه لمفهوم المشاركة، والبعض الآخر اتجهوا لمفهوم الديمقراطية التشاركية، وبالتالي سنورد أهم التعريفات والمتمثلة فيما يلي :

عرف المفكر السياسي سارتوري المشاركة على أنها:"شكل من أشكال الحكم الذي يشارك الشعب من خلاله بعملية مستمرة في الممارسة المباشرة للسلطة"[4].

تبدأ مقاربة الديمقراطية التشاركية من حق المواطن في الحصول على فرصة الحوار والاستشارة والمشاركة في المجالس المنتخبة"للجماعات المحلية Les collectivités locales" ومتابعة المشاريع المنجزة والمشاركة في تقييمها على المستوى المحلي"البلدية"، وتستوجب هذه

---

[1]: أول ما ظهرت الديمقراطية التشاركية كان في أمريكا اللاتينية وبالتحديد في البرازيل، حيث كانت هناك تجارب متقدمة مثل برنامج المشاركة الشعبية في البرازيل سنة 1990، والذي كان يهدف إلى تعزيز مشاركة المواطنين في عملية اتخاذ القرار المحلي، هذا النموذج كان يعرف باسم " الديمقراطية التّشاركية " وركز على اشراك المواطنين في اتخاذ القرارات المتعلقة بميزانية الدولة في المجتمعات المحلية في الوقت نفسه نشأت العديد من المبادرات في الولايات المتحدة الأمريكية في الأحياء المحلية لتشجيع المواطنين على المشاركة الفعالة في عملية صناعة القرارات، ومنه يمكننا القول أن الديمقراطية التّشاركية بدأت بشكل عام في أمريكا اللاتينية وانتشرت ألى دول أخرى في أنحاء العالم مع مرور الوقت.

[2]: علي عبود المحمداوي، حيدر ناظم، **مقاربات في الديمقراطية والمجتمع المدني، دراسة في الأسس والمقومات والسياق التاريخي**، دار صفحات للدراسات والنشر، دمشق، 2001، ص57.

[3]: مارسيل غوشيه، الدين في الديمقراطية، مسار العلمنة، تر: شفيق محسن، المنظم العربية للترجمة، بيروت، 2007، ص 9.

[4]: مريم حمدي، دور الجماعات المحلية في تكريس الديمقراطية التشاركية في التشريع الجزائري، (رسالة ماجستير)، تخصص قانون إداري، كلية الحقوق و العلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة محمد بوضياف المسيلة، الجزائر، السنة الجامعية 2014-2015، ص 36.

العملية من المجالس المنتخبة، الارتقاء بثقافة الإنصات والتفاعل، والانفتاح على فواعل المجتمع بما فيها هيئات المجتمع المدني والقطاع الخاص، وإشراك كل من يمكن إدماجه من الساكنة ومجالس الأحياء والشباب والجمعيات والنوادي وغيرها، وهي عمليات ترسي قيم التخلي السلطوي عن الاستئثار المركزي بعملية صنع واتخاذ القرار، حيث أن إصلاح السياسة العامة أصبح أكثر من ضرورة في ظل الانقياد التام للمجتمع في مواجهة السلطة–كما قال الباحث علي خليفة الكواري–"لا بد من الإصلاح السياسي، لأن السلطة أكثر من مطلقة، والمجتمع أكثر من عاجز[1]".

يمكن تعريف الديمقراطية التشاركية على أنها:"مجموعة الآليات والوسائل والإجراءات التي بإمكانها أن تتيح للمواطنين الانخراط المباشر في تسيير الشؤون العامة"[2].

يعرفها البروفيسور صالح زياني بأنها:"مفهوم المشاركة أوالتشاركية مفهوم مرتبط بالمجتمع المدني المنفتح الديمقراطي وهو مكون أساسي من مكونات التنمية البشرية المستدامة يسعى من أجل تحقيقها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، أي أنها تعني بشكل مبسط أن يكون للمواطنين دورا هاما في صناعة القرار الذي يؤثر في حياتهم سواء بشكل مباشر أومن خلال مؤسسات شرعية تمثل مصالحهم ويقوم هذا النوع من المشاركة الواسعة على حرية التعبير، حرية التنظيم، أيضا على قدرات المشاركة البناءة والفعالة"[3].

كما يعرفها أيضا الباحث يحيى البواقي بأنها:"عرض مؤسساتي للمشاركة موجه للمواطنين يركز على إشراكهم بطريقة غير مباشرة في الحوار ومناقشة الاختيارات الجماعية وتستهدف

---

[1]: عصام بن الشيخ والأمين سويقات، "إدماج مقاربة الديمقراطية التشاركية في تدبير الشأن المحلي–حالة الجزائر والمغرب–"، مخبر الديمقراطية التشاركية في ظل الإصلاحات السياسية والإدارية في الدول المغاربية، قسم الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2013، ص9 .

[2]: روبيرت دال، "مقال عن الديمقراطية"، تر: أحمد أمين الجمل، الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، 2000، ص10.

[3]: صالح زياني، "تفعيل دور العمل الجمعوي لمكافحة الفساد وإرساء الديمقراطية التشاركية في الجزائر"، مجلة المفكر، العدد 04، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة، أفريل 2009، ص 53.

ضمان الرقابة الفعلية للمواطن وصيانة مشاركته الفعالة في اتخاذ القرارات ضمن المجالات التي تعنيه مباشرة وتمس بحياته اليومية[1]".

كل ذلك جعل الديمقراطية تعمل على تكييف نفسها مع الواقع الجديد والذي يحتاج لديمقراطية تشاركية وكذلك تعمل على تحديد مبادئها وأولوياتها من أجل إعادة الثقة بين الشعب ونظام الحكم.

بينما يعرف بعض الباحثين الديمقراطية التشاركية بأنها: "المشاركة الفردية للمواطنين في القرارات السياسية التي لها تأثير على شؤونهم العامة، بدلا من الاعتماد الكلي على نوابهم المنتخبين في هذه المسائل والقضايا، وبالتّالي فإن هذه المشاركة من طرف المواطنين تتميز بالتّفاعل البناء والمباشر، وتتم في إطار المجتمعات الصغيرة حيث تكون فرص التواصل والحوار المباشر مع المواطنين أكبر[2]".

مما سبق يمكننا تعريف الديمقراطية التّشاركية بأنها نموذج سياسي يهدف إلى تعزيز مشاركة المواطنين الفعالة والمباشرة في عملية اتخاذ القرارات التي تمس مختلف مجالات الحياة، ويهدف هذا النموذج إلى تمكين الأفراد من التأثير بشكل مباشر في السياسات والقرارات التي تؤثر على حياتهم، وكذلك إلى تعزيز الحوار والتفاعل بين المواطنين والمؤسسات الحكومية وبناء الثقة بينهم، وذلك من خلال آليات متعددة مثل:الاستفتاءات، المجالس التشاركية، المنتديات العامة، الاستشارات العامة، بالإضافة إلى المبادرات والعمل التطوعي.

الفرع الثاني : خصائص الديمقراطية التشاركية:

تتوفر الديمقراطية التشاركية على جملة من الخصائص تجعل منها ذات أهمية كبيرة في بناء المجتمعات وصناعة القرارات المتعلقة بالشؤون العامة للأفراد، وتتمثل هذه الخصائص فيما يلي:

[1]: باديس بن حدة، "آليات تفعيل الديمقراطية التشاركية في عمل الإدارة المحلية"، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، الجزائر، العدد العاشر، 2017، ص 285.

[2]: سراغني بوزيد، "المجتمع المدني والديمقراطية التّشاركية كآليتين لتحقيق التنمية"، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، العدد الثامن، جانفي 2016، ص 514.

- الشّرعية: القائمة من خلال التشاركية هي أنها لا يشعر أي طرف فيها بالإقصاء أوالتهميش ولكن الجميع يرى فيها مساهمته ومجهوداته الخاصة ودوره في البناء المجتمعي[1].
- الفعالية: فبدون الفعالية لا يمكن لأي نظام أومشروع أن ينجح، فهي مظهر بل شرط لكل عمل يراد له تحقيق أهدافه فهي عنصر قوي من عناصر الحكم الديمقراطي.
- التفاعل المباشر بين المواطنين ونوابهم، وبين المواطنين واحتياجاتهم ومشكلاتهم والسّعي وراء إيجاد الحلول المناسبة للمشاكل والصّعوبات المطروحة محليا.
- تتبنى الديمقراطية التّشاركية مفهوم الديمقراطية من أسفل أي أنّها تسعى لأن يشارك المواطن في صناعة القرارات والتأثير عليه مباشرة.
- بفضلها سيشعر كل أفراد المجتمع بأنه جزء من النظام، ومن ثم يبذل مجهودات خاصة لصيانة هذا التشارك، والذي يرى فيه الجميع ضمانة لتحقيق المصالح المشتركة[2].
- تتيح الفرصة نحو تعاون النخب السياسية فيما بينها، فالنّخب التي يمكن أن تتصارع وتتباعد فيما بينها من خلال التصويت العادي لكن يمكنهم عن طريق التشارك أن يتعاونوا وأن تتضافر جهودهم من خلال هذا النموذج الديمقراطي التّشاركي[3].
- الديمقراطية التشاركية مكملة للديمقراطية التمثيلية ولا تعتبر بديلا عنها هذا من جهة، وتعزيز دور الموطن والمساهمة في ادماجه في الحياة العامة من جهة أخرى[4].

الفرع الثالث : أهداف الديمقراطية التشاركية

تمثل الديمقراطية التشاركية نموذجا من الديمقراطية يهدف إلى تعزيز مشاركة المواطنين بشكل فعال في عملية صنع واتخاذ القرارات، فهي عبارة عن همزة وصل وقناة تصاعدية أوتنازلية للتواصل بين المواطنين والسّلطات، حيث يتم من خلالها رفع انشغالات، آراء، توصيات، واحتياجات المواطنين إلى السّلطات، كما تستخدم الديمقراطية التشاركية في التعريف

[1]: باديس بن حدة، المرجع السّابق، ص 284.

[2]: سويقات أمين،"دور المجتمع المدني في تكريس الديمقراطية التّشاركية، دراسة حالتي الجزائر والمغرب"، مجلة دفاتر السّياسة والقانون، العدد 17 جوان 2017، ص 26.

[3]: باديس بن حدة، مرجع سابق ، ص 285 .

[4]: مغربي فريال، "الديمقراطية التّشاركية كآلية لتحقيق التّنمية المحلية– المملكة المغربية نموذجا –"، مجلة المفكر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة، العدد 17، جوان 2018، ص 256.

والشّرح للمواطن فلسفة الحكومة والسّياسات التي تنتهجها والإمكانيات المتوفرة لديها لتنفيذ هذه السّياسات، وبذلك تهدف إلى تقليل الفجوة بين المواطنين والحكومة، وتوفير آليات تسمح للأفراد بالتعبير عن آرائهم والمشاركة في صنع المخطّطات والسّياسات التي تمس حياتهم وشؤونهم، بدلا من الاقتصار على تمثيلهم النيابي فقط ولا يساهم فيها المواطن إلا بحلول الانتخابات[1].

تتبنى الديمقراطية التشاركية مفهوما للديمقراطية يولي أهمية بالغة لدور المواطن في صنع القرارات السياسية والشؤون العامة، يتميز بالمشاركة والتفاعل بين المواطنين والحكومات أوالمنتخبين المحليين، فهي مكملة للديمقراطية التمثيلية، لكنها تستدعي تنظيم وهيكلة المواطنين في جمعيات وهيئات تتولى عمليات التواصل مع السلطات وتعمل على بلورة الانشغالات، التوصيات، ومنه فالديمقراطية التشاركية تحتاج لمجتمع مدني مهيكل، وبقدر تفاعله ونشاطه ومساهمته تنتج ثمارها وتؤدي دورها في النظام السّياسي[2].

إجمالا تهدف الديمقراطية التشاركية إلى جعل النظام السياسي أكثر تمثيل وفعالية من خلال تعزيز دور المواطن في المشاركة في صنع القرارات المتعلقة بكل جوانب الحياة العامة، ويتمثل هدفها الرئيسي في محاولة تجاوز معوقات الحكم والسّياسات البالية وخلق استراتيجيات وديناميكيات تفاعلية جديدة بين الدولة والمواطن، وتقديم التفسيرات المنطقية والشروحات اللازمة للعمل الحكومي، كما تهدف لخلق نموذج للحكم التّشاركي[3].

ومنه تتمثل الأهداف المرجوة من الديمقراطية التشاركية في تحسين جودة إدارة وتسيير الشؤون المحلية واقتراح الحلول المناسبة والعملية من طرف الفرد لأنه أدرى بمشاكله وانشغالاته، فهي بمثابة تصحيح وسد لثغرات ونقائص الديمقراطية التمثيلية، إضافة إلى استرجاع الثقة بين المواطنين والمسؤولين، وتعزيز المواطنة الفاعلة والايجابية وانخراط المواطن ومشاركته في الشؤون العامة وصنع القرارات.

المطلب الثاني : الإطار القانوني للديمقراطية التشاركية

تعد الديمقراطية التشاركية من المفاهيم المعاصرة التي تسعى إلى تعزيز مشاركة المواطنين في صياغة السياسات وتدبير الشأن العام، وقد عرفت الجزائر في السنوات الأخيرة توجها

---

[1]: سراغني بوزيد ، مرجع سابق ، ص 515 .

[2]: المرجع نفسه، ص 516.

[3]: مغربي فريال، المرجع السابق، ص 556.

متناميا نحو تكريس هذا النمط من الديمقراطية، ويبرز هذا التوجه بشكل واضح في التعديلات الدستورية التي عرفتها البلاد (الفرع الأول)، لاسيما دستور 2016، ويأتي هذا التوجه أيضا في إطار دعم دور المجتمع المدني باعتباره شريكا أساسيا في العملية التنموية، وهو ما تكرسه القوانين والتنظيمات (الفرع الثاني).

الفرع الأول : الديمقراطية التشاركية في ظل التعديلات الدستورية لسنة 2016-2020:

يوفر المؤسس الدستوري الجزائري أساسًا قانونيًا لتعزيز الديمقراطية التشاركية، غير أن تفعيله يتطلب وعي المواطنين بحقوقهم، وفعالية المؤسسات في تطبيق آليات المشاركة ضمن مبادئ الشفافية والمساءلة والتكامل المؤسساتي، حيث تطرق لها المؤسس الدستوري وفقا لما يلي:

أولا : الديمقراطية التشاركية في ظل التعديل الدستوري 2016

يعزز دستور 2016 مبدأ الديمقراطية التشاركية، لاسيما على مستوى الجماعات المحلية، وذلك من خلال تشجيع الدولة على توسيع آليات التشاور والمشاركة الشعبية، وقد تم إرساء هذا التوجه عن طريق إنشاء هيئات استشارية جديدة تندرج لدى السلطة التنفيذية، من بينها المجلس الإسلامي الأعلى، والمجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، المجلس الوطني لحقوق الإنسان، المجلس الأعلى للشباب، إضافة إلى المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات، والمرصد الوطني للمجتمع المدني ونصت المادة 15 من الدستور المذكور أعلاه على أنه:" **تقوم الدولة على مبادئ التنظيم الديمقراطي والفصل بين السلطات والعدالة الاجتماعية، المجلس المنتخب هو الإطار الذي يعبر فيه الشعب عن إرادته، ويراقب عمل السلطات العمومية، وتشجع الدولة الديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية**".[1]

تعد المجالس المنتخبة، لاسيما المجالس المحلية، الإطار المؤسساتي الأمثل لمشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العامة وتجسيد مبدأ:"الدولة الجزائرية بالشعب وللشعب"، ويتجلى هذا التوجه من خلال تكريس مبدأ الديمقراطية التشاركية في قانون البلدية، ما يتيح للمواطنين المساهمة في عملية اتخاذ القرار على المستوى المحلي، إضافة إلى تمكينهم من متابعة تنفيذ

[1]:المادة 15 من القانون رقم 16-01 مؤرخ في 26جمادى الأولى1437 الموافق 06 مارس 2016 يتضمن التعديل الدستوري2016، ج ر ج ج العدد 14 الصادرة في 07 مارس 2016،ص 08.

تلك القرارات،[1]وفي الميدان العلمي شرعت الجزائر من خلال برنامج كابدال 2016-2020 في دعم وتأهيل البلديات الجزائرية بهدف تعزيز ممارسات الديمقراطية التشاركية.[2]

ثانيا: الديمقراطية التشاركية في ظل التعديل الدستوري 2020:

لقد كرس المؤسس الدستوري الديمقراطية التشاركية في التعديل الدستوري لسنة 2020، وذلك من خلال جملة من الآليات تتمثل في المشاركة السياسية والتي تظهر من خلال الاستفتاء، الانتخاب، الأحزاب السياسية والمشاركة المحلية، والمشاركة الاجتماعية التي تتجلى من خلال الجمعيات والنقابات، حرية الإعلام، وحرية الاجتماع العمومي والتظاهر.

1-الآليات السياسية للديمقراطية التشاركية في ظل التعديل الدستوري 2020:

تضمن التعديل الدستوري لسنة 2020 عدة آليات سياسية للديمقراطية التشاركية كالاستفتاء والانتخاب والأحزاب السياسية، وسيتم التطرق لهم كالآتي:

أ- الاستفتاء والانتخاب:

يعد الاستفتاء والانتخاب من أبرز أساليب التعبير عن الديمقراطية التشاركية، حيث يجسدان مشاركة الشعب في صنع القرار واختيار ممثليه، نظرا لأهمية التعبير المباشر عن إرادة الشعب دون الحاجة إلى وساطة غيره[3]، واعتمدت الجزائر على أسلوبي الاستفتاء والانتخاب كآليتين رئيسيتين لتجسيد الديمقراطية التشاركية، وقد شهد مفهوم الاستفتاء تطورا ملحوظا في العصر الحديث، حيث أصبح يشمل جميع المسائل التي تعرض على الشعب من أجل التعبير عن رأيه فيها، والتّنصيص عليه في الدستور تأكيد على تفعيل مبدأ المشاركة الشعبية في الحياة السياسية، وترسيخا لفكرة أن الشعب هو المصدر الأساسي للسّلطة[4].

---

[1]: عبد المجيد رمضان، "الديمقراطية الرقمية كالية لتفعيل الديمقراطية التشاركية (حالة الجزائر)"، مجلة دفاتر السياسة والقانون، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، العدد 16 جانفي 2017، ص 77.

[2]: برنامج كابدال 2016-2020 الرابط:

http://www.dz.undp.org/content/dam/algeria/docs/gouvernance/capdel/D%C3%A9pliantCap

تم الإطلاع يوم 2025/04/16 على الساعة 20:46 .

[3]: سامية سمري، تطبيق مفهوم الديمقراطية في الدول المغاربية الجزائر- المغرب - تونس-، (أطروحة دكتوراه في القانون العام)، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، الجزائر، 2011 / 2012،ص 109.

[4]: محمد البرج، "النظام القانوني للاستفتاء في الجزائر"، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، المجلد 06، العدد 02، مخبر القانون الخاص المقارن، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 2020، ص 1481.

يعد الدستور مصدر الاستفتاء، وهو الذي يحدد نوعه بحسب الموضوع الذي يتناوله، فهناك استفتاء دستوري، واستفتاء تشريعي واستفتاء استشاري[1].

لقد نص التّعديل الدستوري لعام 2020 في ديباجته على حماية مبدأ المشاركة السّياسية، مع التأكيد على ضرورة ضمان حرية اختيار الشّعب من خلال انتخابات حرة ونزيهة، وتجسيد آليات الأمن الديمقراطي مثل المشاركة والشّفافية[2].

كما حافظ هذا التّعديل الدستوري على الأحكام المتعلقة بالاستفتاء كأداة من أدوات الديمقراطية التّشاركية، حيث نصت المادة 08 في فقراتها الأولى والثالثة والرابعة على أن السلطة التأسيسية ملك للشعب، والذي يمارسها بواسطة الاستفتاء، ولرئيس الجمهورية أن يلجأ إلى إرادة الشعب مباشرة[3].

من خلال ذلك يتضح أن المؤسس الدستوري قد حافظ على آلية تكريس الديمقراطية التشاركية في جانبها السياسي، بما يتجاوز مجرد حرية التعبير عن الإرادة إلى التأثير المباشر في صنع واتخاذ القرارات المتعلقة بالشّأن العام.

تساهم تلبية حاجيات الشعب في تجسيد مبادئ الديمقراطية واعتبارها من بين أهم المهام الأساسية التي تختص بها المؤسسات الدستورية في الدولة، وكذلك إتاحة الفرصة لمشاركة المواطنين في اتخاذ القرار يسمح بظهور مؤسسات جديدة وبالانتقال من الحكم إلى الحكامة، وتعد الديمقراطية التشاركية جزء أساسي من هذا النّظام[4].

مما سبق نلاحظ أن المؤسس الدستوري قد أكد على ضرورة تعزيز وتكريس الديمقراطية التشاركية من خلال مبدأ التمثيل الديمقراطي، ويعد أداة تفرض رقابة على عمل السلطات العمومية في الدولة بما يحقق دولة القانون ويعزز مبادئ ومقومات الحكم الراشد من مشاركة مجتمعية وشفافية في إدارة الشأن العام.

---

[1]: نزيهة بن زاغو، تقوية السلطة التنفيذية في دول المغرب العربي، (أطروحة دكتوراه في القانون العام)، كلية الحقوق،جامعة الجزائر 01، الجزائر، 2009/2008، ص 234.

[2]: مديحة بن ناجي، "مدى تكريس الديمقراطية التشاركية في التعديل الدستوري 2020"، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، المجلد 08، العدد 01 (2022)، تاريخ النشر 2022/06/18، ص 130 .

[3]: المرجع نفسه، ص 130.

[4]: عز الدين عيساوي، "الديمقراطية المحلية: من الديمقراطية التمثيلية إلى الديمقراطية التشاركية"، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد 12، العدد 05، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة بجاية، الجزائر، 2015، ص 226.

ب- الأحزاب السياسية:

الأحزاب السياسية هي مجموعة متحدة من الأفراد، تعمل بمختلف الوسائل الديمقراطية للفوز بالسلطة، من أجل تنفيذ برنامج سياسي معين يعد مسبقا، فهي عبارة عن تنظيم رسمي يهدف لوضع وتنفيذ السياسات العامة، [1] ويعتبر الحزب السياسي فاعلا أساسيا في البناء الديمقراطي و يساهم بشكل كبير في ترقيته، فبتركيبة الأحزاب السياسية وواقعها التنظيمي ودورها المحوري في الحياة السياسية والاجتماعية يتم تفسير طبيعة النظام السياسي في الدولة، حيث لا يمكن تنفيذ السياسات العامة دون الوجود الحزبي باعتباره يمثل الإرادة الشعبية في ممارسة الحكم.[2]

إنشاء الحزب السياسي هو أداة لتمكين المواطنين من تبوء مكانتهم في مؤسسات صنع القرار وتجسيد مشاركتهم السياسية الفعالة على مستوى مؤسسات الدولة، ومنه فالحزب عبارة عن أداة لتحقيق الديمقراطية التشاركية،[3] حيث تضمن الأحزاب السياسية التفاعل المستمر بين الإرادة الشعبية والسلطة السياسية.

نصت المادة 57 من التعديل الدستوري 2020 على الحق في إنشاء الأحزاب السياسية بشرط عدم المساس بأي من الأسس الدينية أوالغوية أوالجنسية أوالعرقية أوالجهوية عند تأسيسها، وأكدت على ضرورة امتناع الإدارة عن أي ممارسات من شأنها أن تعيق ممارسة المواطنين لحقهم في المشاركة السّياسية، ويجسد هذا النص حرص المؤسس الدستوري على تكريس مبدأ المشاركة السّياسية، من خلال توفير الحماية القانونية للأحزاب السّياسية ضد تدخلات السّلطة الإدارية، باعتبارها من أهم الآليات السّياسية للديمقراطية التشاركية[4].

تناولت المادة 58 من التعديل الدستوري لسنة 2020 استفادة الأحزاب السياسية المعتمدة من حرية الرأي والتعبير والاجتماع والتظاهر السلمي، وحيز زمني في وسائل الإعلام العمومية

---

[1]: محمد سليمان الطماوي، **السّلطات الثلاث في الدساتير العربية وفي الفكر السياسي الإسلامي**، دار الفكر العربي، بيروت، لبنان 1979،ص 544.

[2]: محمد العفاني، عبد العزيز بن طرمول، "الأحزاب السياسية وإشكالية التمثيل السياسي في الجزائر"، مجلة الحكمة للدراسات الإعلامية والاتصالية، المجلد 07، العدد 01، مؤسسة كنوز الحكمة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2019، ص 99.

[3]: سليمة مسراتي، "دور الأحزاب السياسية في تفعيل المشاركة السياسية للمرأة، أطر واستراتيجيات التمكين السياسي"، مجلة صوت القانون، المجلد 05، العدد 02، جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة، الجزائر، أكتوبر 2018، ص 69.

[4]: مديحة بن ناجي، مرجع سابق، ص 133.

بما يتوافق مع تمثيلها على المستوى الوطني[1]، وأكدت الفقرة الخامسة منها على حق الأحزاب السياسية في ممارسة السلطة محليا ووطنيا عن طريق التداول الديمقراطي، مما يبرز دورها الهام في تمثيل المواطنين ضمن المجالس المنتخبة، وتعد مشاركة الأفراد في صناعة و اتخاذ القرار المحلي تجسيدا للمشاركة السّياسية ومؤشرا من مؤشرات الحكم الراشد وتعزيزا للديمقراطية التشاركية[2].

ج- الديمقراطية التشاركية المحلية :

تعد اللامركزية من بين مظاهر الحكم الراشد، فلا يمكن القول على إدارة حكم بأنه راشد إلا إذا كان يجسد مبدأ اللامركزية في تسيير شؤون الدولة وفي إشراك المواطنين في صنع القرار، تعد المجالس المنتخبة الإطار القانوني للممارسة الديمقراطية التشاركية وقاعدة للتكوين في المجالات الاجتماعية الثقافية، القانونية، الاقتصادية والسّياسية وغيرها[3].

تضمنت المادة 16 الفقرة الثالثة من التعديل الدستوري 2020 ما يلي:"... **تشجع الدولة الديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية، لا سيما من خلال المجتمع المدني**"، ونصت المادة 18 على ما يلي:"**تقوم العلاقات بين الدولة والجماعات المحلية على مبادئ اللامركزية وعدم التركيز**"، كما نصت المادة 19 من نفس التعديل الدستوري على أنه:"**يمثل المجلس المنتخب قاعدة اللامركزية، ومكان مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية**[4]".

انطلاقا من المواد السابقة يستخلص أن الجماعات المحلية سواء على مستوى البلدية أوالولاية تمثل أداة هامة في تجسيد الديمقراطية التّشاركية.

أضفى التكريس الدستوري لمبدأ الديمقراطية التّشاركية على المستوى المحلي طابعا بالغا من الأهمية، لما لها من دور فعال في رفع كفاءة النظام الديمقراطي، خاصة وأنها تمثل الحلقة

---

[1]: مديحة بن ناجي، مرجع سابق، ص 133.

[2]: حسن عبد الرزاق، التنظيم القانوني للأحزاب السياسية و دورها في التجربة الديمقراطية الجزائرية، (أطروحة دكتوراه في القانون العام)، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2017/2016.

[3]: عمار بوضياف، **شرح قانون البلدية**، مؤسسة جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2012، ص 145.

[4]: أنظر، التعديل الدستوري2020، مرجع سابق.

الأقرب للمواطن، والأجدر ببناء الثقة وجسور التّواصل بينه وبين ممثليه المنتخبين[1]. وهو ما ينتظر تجسيده من خلال التعديلات المرتقبة على قانون الجماعات المحلية.

انطلاقا مما سبق يقتضي تعزيز الديمقراطية التشاركية من خلال مساهمة المواطنين ومشاركتهم المباشرة ضمن إطار عمل الجماعات المحلية عن طريق آليات متعددة من بينها تقديم العرائض الجماعية التي يبادر بها أفراد المجتمع للدفاع عن شؤونهم وقضاياهم ومصالحهم في مختلف المجالات.

2- الآليات الاجتماعية للديمقراطية التشاركية في ظل التعديل الدستوري 2020:

تستند المقاربة التشاركية إلى تعزيز التفاعل وخلق ديناميكية تفاعلية بين الدولة والأفراد بهدف إيجاد حلول فعالة وبدائل تتلائم مع انشغالات المجتمع وذلك بواسطة التفاعل والانفتاح على الأطراف الفاعلة فيه مثل الجمعيات، النقابات، الاعلام، والاجتماع العمومي والتظاهر، ولهذه الأطراف دور محوري في تعزيز وتفعيل الديمقراطية التشاركية.[2] وسيتم التطرق إليها فيما يلي:

أ- الجمعيات والنقابات :

يعد تأسيس الجمعيات من الحقوق والحريات الأساسية، والتي تضمنتها مختلف المواثيق الدولية والإقليمية واقرت بها أغلبية دول العالم في دساتيرها، فأصبحت معيارا يقاس به مستوى الممارسة الديمقراطية ومدى تجسيد الحكم الراشد التي توصلت إليه الدول.[3]

الجمعيات هي تلك المنظمات والتجمعات التي تنشأ بتوافق إرادة الأشخاص المهيكلين لها بصورة منظمة ودائمة بغية تحقيق أهدافهم المشتركة، والتي تجسد مبادئ التضامن والتكافل

---

[1]: سي محمد بن زرقة، آليات الديمقراطية التشاركية في الإدارة المحلية الجزائرية، (رسالة ماجستير في القانون العام)، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجيلالي اليابس، سيدي بلعباس، الجزائر، 2017/2016، ص 168.

[2]: محمد أمين أوكيل، "عن دور الحركة الجمعوية في تكريس المقاربة التشاركية بين عوائق الممارسة ورهانات التفعيل"، مجلة القانون، العدد 09، المركز الجامعي أحمد زبانة، غليزان، الجزائر، ديسمبر 2017، ص 97.

[3]: نجلاء بوشامي، "ممارسة حرية تأسيس الجمعيات في الجزائر بين الإقرار الدستوري والتقييد القانوني"، مجلة التواصل في الاقتصاد والإدارة والقانون، المجلد 24، العدد 02، جامعة باجي مختار عنابة، أوت 2018،ص 256.

الاجتماعي والتطوع بين أفرادها من أجل تحقيق المنفعة العامة، من دون السّعي إلى أي أهداف ربحية أومصالح خاصة لأعضائها[1].

التّعديل الدستوري 2020 قام بعدة تغييرات مهمة فيما يتعلق بإنشاء الجمعيات، فقد نصت المادة 53 منه على أن حق إنشاء الجمعيات مضمون، ويمارس بمجرد التصريح به، تشجع الدولة الجمعيات ذات المنفعة العامة، ويحدد قانون عضوي شروط وكيفيات إنشاء الجمعيات ولا تحل الجمعيات الا بمقتضى قرار قضائي[2]".

كما تعدّ الحرية النقابية من أهم آليات الديمقراطية التشاركية، حيث أظهرت الدّراسات على وجود علاقة قوية بين الدّيمقراطية التّشاركية واحترام حقوق الحرية النقابية، فإنكارها يعتبر إنكار للحقوق الديمقراطية، ويتمثل الانعكاس المباشر في الاعتراف بالحق في تكوين المنظمات النقابية والحق في الانضمام إليها، لذلك فإن مظاهر الحق في الممارسة النقابية ترتبط بمدى احترام المبادئ العامة المقررة لممارسة الحق النقابي التي حددتها منظمة العمل الدولية والتي سنت لأجلها مجموعة من الشروط يجب على التشريعات الداخلية التقيد بها للضمان ممارسة الحق النقابي[3].

ب- حرية الاعلام:

تعتبر حرية الإعلام من الركائز الأساسية التي تقوم عليها الحريات الفكرية بما فيها حرية الرأي والتعبير، وتشكل الدعامة الفعلية للنظم الديمقراطية وللمشاركة في الحياة العامة، فقد أصبحت من الأصول الدستورية الثابتة في كل البلدان الديمقراطية المتحضرة[4].

حاولت الجزائر في مختلف دساتيرها تكريس هذا النوع من الحرية، وقد توسع التعديل الدستوري 2016 من ممارسة حرية الإعلام، وذلك من خلال نصه على ضمان حرية

---

[1]: أبو جمعة غشير، "الإطار التنظيمي للجمعيات في الجزائر"، البرنامج العربي لنشطاء حقوق الإنسان، القاهرة، مصر، 2001 ، ص 05.

[2]: المادة 53، التعديل الدستوري 2020، سابق الذكر.

[3]: محمد حداد، عبد الله قادية، "حرية الممارسة النقابية في الجزائر بين النص والتطبيق، مخبر قانون العمل والتشغيل"، مجلة قانون العمل والتشغيل، المجلد 07، العدد 01، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، الجزائر، جانفي 2022، ص 42.

[4]: عبد الرحمان بن جيلالي، حرية الصحافة في الأنظمة الدستورية المقارنة، (أطروحة دكتوراه في القانون العام)، كلية الحقوق، جامعة سعد دحلب البليدة، الجزائر 2013، ص 01.

الصحافة المكتوبة والسمعية والبصرية، وعدم جواز تقيدها بأي شكل من أشكال الرقابة القبلية[1].

زاد التعديل الدستوري لعام 2020 من توسيع هذه الحرية من خلال المادة 54 منه [2].

إن ضمان حرية الرأي والتعبير وحرية وسائل الإعلام، يعد خطوة مهمة وفعالة في سبيل تحقيق الديمقراطية التشاركية، باعتبار أن هذه الأخيرة لا يمكن أن تستند على أساس متين دون أن يخصص لها المؤسس الدستوري آليات لتعزيزها وتفعيلها، فلا سبيل أمام المواطن لإيصال أفكاره والمشاركة في توجيه السياسات، إلا من خلال إعلام يتمتع بالحرية والحياد والنزاهة[3].

ج- الاجتماع العمومي والتظاهر:

تعتبر حرية الاجتماع العمومي من أهم الحريات الأساسية التي تبنى عليها الأنظمة الديمقراطية، على اعتبار أنها من أهم الحقوق والحريات الأساسية التي تتضمنها اتفاقيات حقوق الانسان[4]، وعرفها الفقيه هوريو على أنها:"تجمع مؤقت لعدد من الأشخاص بناء على تنظيم وتدبير سابق، بغية سماع وعرض الأفكار أوتبادلها من أجل الدفاع على الآراء أوالمصالح المشتركة [5].

يعرف التّظاهر السّلمي على أنه قيام مجموعة من الأفراد بالتعبير عن آرائهم والدفاع عن حقوقهم في المجالات المختلفة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية بوسائل مختلفة ذات طابع سلمي، كما يرتبط التظاهر السلمي بالاجتماع في فترة زمنية محددة للتعبير عن وجهة الرأي بشكل منظم[6].

---

[1]: وليد عباد، "تكريس حرية الإعلام في دساتير المغرب العربي"، مجلة الحقوق والحريات، العدد 06، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2018، ص 13.

[2]: مديحة بن ناجي، مرجع سابق، ص 139.

[3]: مرجع نفسه ،ص 140.

[4]: بن ناصر بوطيب، "الحق في التجمع السلمي في النظام القانوني الجزائري"، مجلة دفاتر السياسية والقانون، العدد 05، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، جوان 2016، ص 621.

[5]: جميلة قدودو، "ضمانات ممارسة الحريات السياسية خلال الظروف الاستثنائية في الجزائر– قراءة في التعديل الدستوري لسنة 2020– "، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد 04، العدد 02، كلية الحقوق والعلوم السّياسية، المركز الجامعي آفلو، الأغواط، الجزائر، 2021، ص 170.

[6]: أحمد بن عيسى، "الضمانات الدولية والدستورية لحرية التّظاهر السّلمي"، مجلة آفاق للعلوم، المجلد 05، العدد 12، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، جوان 2018، ص 36.

نص التعديل الدستوري 2020 في المادة 52 منه على:"**حرية التعبير مضمونة، حرية الاجتماع وحرية التظاهر السلمي مضمونتان، وتمارسان بمجرد التصريح بهما، يحدد القانون شروط وكيفيات ممارستها**[1]".

بذلك أقر المؤسس الدستوري حرية التعبير وحرية الاجتماع وحرية التظاهر السلمي في نفس المادة حيث سمح بممارسة هذه الحريات السياسية بمجرد التصريح بها وليس بالضرورة الترخيص[2].

هذه مجمل الحقوق والحريات التي تجسد مفهوم الديمقراطية التشاركية، غير أنه من واجبنا العلمي أن نشير إلى وجود ما يسمى بالديمقراطية التشاركية المؤسساتية، التي تمارس من خلال العضوية في مؤسسات تؤثر في قرارات السلطة، ولقد حدد الدستور هذه المؤسسات تحت مسمى المؤسسات الدستورية الاستشارية في التّعديل الدستوري 2020، والتي كان منصوص عليها قبل التعديل الدستوري للمشار إليه آنفاء، فهي تؤدي إلى تجسيد الديمقراطية التّشاركية بشكل محدود فالعضوية في تلك المؤسّسات الدستورية ليست متاحة للجميع، حيث يحكمها مبدأ التعيين في تشكيلتها، وهو أمر منطقي باعتبارها مؤسسات تقنية تحتاج إلى خبراء وفنيين بالدرجة الأولى، ثم إنها مؤسسات استشارية مفتقدة للفعالية، على اعتبار أن الاستشارة التي تقدمها غير ملزمة، فيكون وجودها ملزم لاعتبارات سياسية بالدرجة الأولى[3].

الفرع الثاني : الديمقراطية التشاركية في ظل القوانين و التنظيمات :

تمثل الديمقراطية التشاركية شكلا من أشكال الممارسة الديمقراطية، تهدف إلى إشراك المواطنين بشكل مباشر في صناعة القرار، وتأتي هذه المشاركة في إطار قانوني وتنظيمي يضمن لها الفعالية والشرعية، ويعزز من الشفافية سواء على المستوى الوطني أوالمستوى المحلي، كما يلي:

أولا : على المستوى الوطني :

إن المنظومة القانونية الجزائرية غنية جداً بالنصوص التشريعية التي أرست مبادئ الديمقراطية التشاركية فهناك من النصوص ما أولت اهتماما بالغا لها وبما تتضمنه من مبادئ

[1]: المادة 52، التعديل الدستوري 2020، السابق ذكره.

[2]: جميلة قدودو، مرجع سابق، ص 172.

[3]: مديحة بن ناجي، مرجع سابق، ص 141.

وقواعد تعبر عن الديمقراطية الحقيقية،[1] حيث سعت إلى تعزيزها في مختلف أحكامها القانونية والنصوص التنظيمية المختلفة من أبرزها:

1- قانون الوقاية من الفساد ومكافحته:

تعتبر الجزائر من الدول المبادرة والتي أقرت قواعد الوقاية من الفساد ومكافحته والحرص على مشاركة المجتمع المدني، وذلك ضمن قانون 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته[2]، حيث نصت المادة 15 منه تحت عنوان: مشاركة المجتمع المدني على ما يلي:" **يجب تشجيع مشاركة المجتمع المدني في الوقاية من الفساد ومكافحته بتدابير مثل:**

- اعتماد الشفافية في كيفية اتخاذ القرار وتعزيز مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية.

- تمكين وسائل الإعلام والجمهور من الحصول على المعلومات المتعلقة بالفساد، مع مراعاة حرمة الحياة الخاصة وشرف وكرامة الأشخاص، وكذا مقتضيات الأمن الوطني والنظام العام وحياد القضاء[3]".

تعدّ الشفافية الإدارية من النتائج المباشرة للإعلام إذ تتيح للمواطنين إمكانية الوصول إلى المعلومات المتعلقة بمخاطر الفساد داخل الإدارة العمومية، وفي هذا الإطار تنص المادة 11 من القانون ذاته على أن من بين المهام المسندة إلى الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته إعداد برامج تهدف إلى توعية وتحسيس المواطنين بالآثار السلبية التي يخلفها الفساد.[4]

2- قانون العمل:

انطلاقا من وجود علاقة عمل بين صاحب العمل والعامل والتي يفترضها وينظمها قانون العمل، فيقتضي بالضرورة تمكين العامل من حق المشاركة في إطار هذه العلاقة، وقد نص المشرع صراحة على هذا الحق في المادة 05 من القانون رقم 90-11 المتعلق بعلاقات العمل، بما يعكس التزاما قانونيا بتكريس مبدأ المشاركة ضمن بيئة العمل، حيث نصت على ما

---

[1] :نزيعة نوار، صور المشاركة الشعبية في النظام الدستوري الجزائري، (رسالة ماجستير) في القانون الدستوري، كلية الحقوق جامعة بن عكنون الجزائر، 2003، ص 09.

[2]: ساوس خيرة، "دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد" المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، عدد01، جامعة بجاية، الجزائر، 2012، ص215.

[3]: قانون رقم 06-01 مؤرخ في 20 فيفري 2006، متعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، ج ر عدد 14، صادرة في 2006، معدل ومتمم بموجب الأمر رقم 10-05 مؤرخ في 26 أوت 2010، ج ر، عدد 50، صادرة في 2010، معدل ومتمم بموجب القانون رقم 11-15 مؤرخ في 02 أوت 2011، ج ر،عدد 44، صادرة في سنة 2011.

[4]: راجع المادتين: 11، 20، من القانون 06-01، المعدل والمتمم.

يلي:"**يتمتع العمال بالحقوق الأساسية التالية: ممارسة الحق النقابي، التفاوض الجماعي، الهيئة المستخدمة.... المساهمة في الوقاية من نزاعات العمل وتسويتها**[1]".

من خلال المادة المذكورة سابقا يتضح أن العامل بإمكانه المشاركة في تسيير وتنظيم الهيئة المستخدمة التي ينتمي إليها بناءاً على الأساليب الواردة في هذه المادة وهي ممارسة الحق النقابي، والتفاوض الجماعي[2].

كذلك مشاركة الهيئة المستخدمة بواسطة أجهزة المشاركة التي تناولتها المادة 91 من القانون نفسه، والتي تتمثل في مندوبي المستخدمين ولجنة المشاركة والتي خصها المشرع الجزائري في الباب الخامس تحت عنوان"مشاركة العمال"، حيث وردت مهام لجنة المشاركة في المادة 94 من القانون[3].

3- المراسيم الرئاسية والمراسيم التنفيذية:

تضمن المرسوم رقم 131-88 مجموعة من الإصلاحات الهامة التي شهدتها الجزائر خلال فترة الثمانينات وعلى وجه الخصوص الإصلاحات الإدارية، وشكل هذا المرسوم منعطفاً تاريخيا في مسار تحسين وتقريب الإدارة من المواطن، لذلك جاءت المادة 01 منه كما يلي:"**ينظم هذا المرسوم العلاقات بين الإدارة والمواطن**[4]".

يتضح من خلال أحكام المرسوم سالف الذكر الأسس التي تنظم العلاقة بين الإدارة والمواطن وأهمها مبدأ الشفافية، الذي يهدف إلى إنهاء الغموض في العمل الإداري، ويعد تجسيدا للديمقراطية التشاركية، إذ يلزم الإدارة بإعلام المواطنين بالأنظمة والإجراءات عن طريق وسائل النشر والإعلام المناسبة[5].

---

[1]: قانون رقم 90-11 مؤرخ في 21 أبريل سنة 1990، يتعلق بعلاقات العمل معدل ومتمم بالقانون رقم 91/99، مؤرخ في 21 ديسمبر 1999، معدل ومتمم.

[2]: نزيعة نوار، مرجع سابق، ص 18.

[3]: راجع المادتين 91،95 من القانون رقم 90-11، المرجع السابق.

[4]: المرسوم رقم 131-88، المرسوم رقم 131-88 المؤرخ في 20 ذي القعدة عام 1408 الموافق 4 يوليو 1988، المنظم للعلاقات بين الإدارة والمواطن، ج ر ج ج العدد 27، الصادرة بتاريخ: 1988/07/06.

[5]: زروقي كميلة، الحق في الإعلام الإداري، (رسالة ماجستير في القانون)، فرع القانون الدولي لحقوق الإنسان، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوقرة بومرداس، 2006، ص 49.

ثانيا : على المستوى المحلي (البلدية و الولاية)

تعد الجماعات المحلية ضرورة لا بد منها، إذ تجسد الوحدة الطبيعية التي ينتمي إليها المواطنون في إطار الحياة المحلية [1]، وبمعنى آخر، يعد نظام اللامركزية عبارة عن نمط من أنماط التنظيم السياسي يهدف إلى تكريس قيم الديمقراطية المحلية وتعزيز اهتمام المواطنين بالشؤون العامة وتحفيزهم على المشاركة في تسيير الحياة المحلية[2]، وفي هذا السياق كرس المشرع الجزائري قيم الديمقراطية التشاركية من خلال أحكام قانوني البلدية والولاية.

بالنسبة لقانون البلدية الجديد نص الباب الثالث منه على مبدأ المشاركة تحت عنوان:" **مشاركة المواطنين في تسيير شؤون البلدية**"، وذلك في المواد من11 إلى 14 منه[3]، وهو التوجه الذي تبناه المشرع لتفعيل دور المواطن وإشراكه في تسيير الشأن المحلي، ونصت المادة 11 على أن:"**الحق في الإعلام الإداري، وعلانية التصرفات الإدارية لإشراك المواطن في مناقشتها**[4]"، ومنه فالمجلس الشعبي البلدي لا يعمل في إطار السرية بل هو ملزم بالعمل بعلانية وشفافية ليكون المواطنين على إطلاع بكل المسائل المتعلقة بالتنمية في البلدية، حتى يمارس المواطنون الرقابة الشعبية على مداولاته.[5]

يلاحظ أن المشرع من خلال قانون البلدية قد أقر حق المواطنين في المشاركة في تسيير الشأن العام المحلي عن طريق اللجان التي ينشئها المجلس الشعبي البلدي، والتي تنقسم إلى نوعين اللجان الدائمة واللجان المؤقتة، وتعد هذه اللجان آلية فعالة لتعزيز الديمقراطية التشاركية على المستوى المحلي.

من جهة أخرى يتبين أن قانون الولاية قد كرس هو الآخر مبدأ المشاركة وذلك بالنظر إلى مكانة وأهمية المجلس الشعبي الولائي، الذي يعتبر الهيكل الثاني الذي يعبر فيه الشعب عن إرادته ويتابع ويراقب عمل السلطات العمومية، كما يمثل المجلس الولائي قاعدة لامركزية ومنبر

---

[1]: دريوش مصطفى، "الجماعات المحلية بين القانون والممارسة"، مجلة الفكر البرلماني، عدد 01، الجزائر، 2002، ص 97.

[2]: دوبابي نضيرة، الحكم الراشد المحلي وإشكالية عجز ميزانية البلدية، (رسالة ماجستير) في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، 2010، ص 26.

[3]: قانون رقم 11-10 مؤرخ في 22 جوان 2011، يتعلق بالبلدية، ج ر عدد 37، صادر في 03 جويلية 2011.

[4]: دوبابي نضيرة، مرجع سابق، ص 25.

[5]: عمار بوضياف، مرجع سابق، ص 164.

مشاركة المواطنين في تسيير الشأن العام[1]، حيث نجد أن المشرع الجزائري قد أقر مبدأ المشاركة في المواد 18 ، 32، 36 منه.

الجدير بالذكر أن مبدأ المشاركة تم إرسائه منذ أول نص قانوني للبلدية والولاية والمتمثلان في الأمر رقم 24/67المتعلق بالبلدية، والأمر رقم 36/69 المتعلق بالولاية[2].

مما سبق يتضح أن نظام اللامركزية الإدارية يتجسد من خلال هيئتين أساسيتين هما البلدية والولاية، وقد أنشئ هذا النظام لإشراك المواطنين في تسيير الشؤون العامة المحلية، وبهذا تعزز الديمقراطية التشاركية.

المطلب الثالث : المتطلبات اللازمة لبناء الديمقراطية التشاركية

يضمن تجسيد الديمقراطية التشاركية مساهمة المواطنين ومشاركتهم في عملية صنع واتخاذ القرارات التي تتعلق بشؤونهم العامة، ويستلزم بناء ديمقراطية تشاركية جملة من المتطلبات حاولنا تناولها في تكريس مبادئ الديمقراطية التشاركية (الفرع الأول)، ووسائلها(الفرع الثاني).

الفرع الأول : تكريس مبادئ الديمقراطية التشاركية:

تتيح الديمقراطية التشاركية للمواطنين الانخراط في تسيير الشؤون العامة حيث تعتمد على مجموعة من المبادئ تعتبر بمثابة مؤشرات للديمقراطية التشاركية، تتمثل في الآتي:

أولا : الشفافية:

تعتبر من أهم المبادئ التي تعتمد في تقييم مدى تفعيل الديمقراطية التشاركية، ويتطلب ذلك ضمان الاتصال الفعلي بين المواطنين والمسؤولين، وإتاحة الحصول على المعلومة لجميع المواطنين بشكل مباشر، والمساواة بينهم والتعامل وفق آلية معلومة وسهلة وواضحة [3].

ثانيا: المشاركة و الشراكة:

إن مشاركة جميع المواطنين دون تمييز انطلاقا من وعيهم بالدافع الذاتي التطوعي الناجم عن شعورهم بالمسؤولية الاجتماعية تجاه وطنهم ومجتمعهم ولتحقيق أهدافهم المشتركة، وإشباع

---

[1]: بن عثمان شويح، دور الجماعات المحلية في التنمية المحلية – دراسة حالة البلدية، (رسالة ماجستير في القانون العام)، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان 2011، ص 46

[2]: أمر رقم 69–38، مؤرخ في 22 جويلية 1969، يتضمن قانون الولاية، ج ر، عدد 44، صادرة في 23 جويلية 1969.

[3]: بوعمر بوجلال، الديمقراطية التشاركية في ظل الإصلاحات السياسية في الجزائر 1989–2014 الواقع وآليات التفعيل، (رسالة ماجستير) في العلوم السياسية، قسم التّنظيم السّياسي والإداري، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر03، الجزائر، 2015/2014، ص 29.

حاجاتهم.[1] وعليه تعتبر المشاركة من أهم أسس و مبادئ الديمقراطية التشاركية، حيث تحقيق أقصى قدر ممكن من الأهداف وإتاحة الفرص لجميع الفاعلين في المشاركة لإيجاد الحلول لمشاكلهم وتقوية الروابط بينهم[2].

ثالثا: المساواة و سيادة القانون :

وجود هذا الأساس يدل على وجود منظومة قانونية واضحة تنظم جميع الأطراف الفاعلة وتحدد بدقة دور كل فاعل حسب تخصصه[3].

رابعا: المساءلة :

تعتبر شكل من أشكال الرقابة على أداء المنظومات بأكثر موضوعية[4]، ويذكر ريتشارد مولجان أن المساءلة تتضمن ثلاث عناصر أساسية تتمثل فيما يلي :

- **المساءلة الخارجية:** حيث يمنح سلطة التفسير لجهة خارج الجهة الخاضعة للمساءلة.
- **تضمن المساءلة التفاعل والتبادل الاجتماعي:** حيث يقوم الطرف الخاضع للمساءلة بالاستجابة والتفاعل وقبول العقاب.
- **تضمينها لحقوق السلطة:** حيث تؤكد الجهات القائمة بالمساءلة بصلاحياتها وحقوقها باعتبارها المصدر الأعلى للسلطات فوق الخاضعين للمساءلة[5].

خامسا: الكفاءة و الفعالية :

يقصد بهما القدرة على تحقيق أقصى حد من الأهداف التنموية في شتى المجالات بالاستغلال الأمثل للموارد، والذي من شأنه التقليل من إهدار وتبذير الموارد[6].

---

[1]: بوعمر بوجلال، المرجع السابق، ص 30 .

[2]: ناصر الدين باقي، "دور الديمقراطية التشاركية في تحقيق التنمية في الجزائر"، مجلة الناقد للدراسات السياسية، العدد 1، الجزائر، أكتوبر 2017، ص 162.

[3]: ناصر الدين باقي، المرجع السابق، ص 163 .

[4]: بوعمر بوجلال ، مرجع سابق، ص 31.

[5]: "وثيقة المساءلة الاجتماعية داخل القطاع العام"، البنك الدولي للإنشاء والتعمير، أوراق عمل معهد البنك الدولي، واشنطن – الولايات المتحدة الأمريكية، 2005، ص 12.

[6]: بوعمر بوجلال، مرجع سابق، ص 31.

سادسا: الانفتاح :

يعتبر الانفتاح من أسس الديمقراطية التشاركية ومن المتطلبات اللازمة لنجاحها وخاصة على المستوى المحلي، وذلك من خلال السماح للمواطنين حضور الجلسات والاجتماعات، والأخذ بعين الاعتبار مقترحاتهم وآرائهم وتوصياتهم عند اتخاذ القرارات التي تمس شؤونهم على نحو يؤدي إلى ترشيد هذه القرارات ما يعزز الديمقراطية التشاركية ونظام الحكم الراشد.[1]

ومنه تهدف المبادئ سالفة الذكر إلى بناء الديمقراطية التشاركية، بالإضافة إلى ذلك نجد مجموعة من الأسس والمبادئ الأخرى والتي تتمثل في اللامركزية وآليات التشاور والحوار باستخدام منصات تشاورية مثل المنتديات والمبادرات الشعبية لدمج آراء المواطنين في السياسات العامة، بالإضافة إلى التمكين وتعزيز القدرات وذلك بتوفير الموارد اللازمة للمواطنين للمشاركة بفعالية مثل التدريب على الحقوق والواجبات الديمقراطية واحترام التنوع والاختلاف لضمان تمثيل جميع الفئات المجتمعية.

الفرع الثاني : وسائل الديمقراطية التشاركية :

يتم استخدام مجموعة من الوسائل لتحقيق الديمقراطية التشاركية نذكر منها:

أولا: الإعلام :

يتمثل في نشر المعلومات المتعلقة بتسيير الشؤون المحلية وهي مرحلة هامة في كل إطار تشاركي،[2] ويعتبر الإعلام مرتكز أساسي لتحقيق الديمقراطية التشاركية وذلك من خلال تسهيل التواصل بين أطراف العملية السياسية وهذا لإنجاح أي إطار تشاركي[3]، وتنوعت وسائل الإعلام المستخدمة في الإطار التشاركي، من أبرزها:

- الإشهار حول مداولات واجتماعات المجالس المحلية، الأيام المفتوحة التي تسمح بالتعريف بأنشطة البلدية المختلفة والمشاريع قيد الانجاز وتحديد انشغالات المواطنين.

---

[1]: كربوسة عمراني، **الحكم الراشد ومستقبل التنمية المستدامة في الجزائر**، الملتقى الوطني حول التنمية المستدامة، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2018، ص 9.

[2]: بوعمر بوجلال ، مرجع سابق ، ص 33 .

[3]: "تقرير الديمقراطية التشاركية على المستوى المحلي"، المنظمة الدولية للتقرير عن الديمقراطية (DRI)، تونس، 2018، ص14.

- مجلات البلدية، الإذاعات، مواقع التواصل الاجتماعي للبلديات، المنتديات، الأيام الدراسية المفتوحة، والبث المباشر لاجتماعات مجالس البلديات.[1]

ثانيا : التّشاور:

تتولى الجماعة المحلية أوالجهة صاحبة القرار تنظيم الاستشارة وتبليغ نتائجها والتوصيات الصادرة عنها للمواطنين، ويعود القرار لسلطة المجلس الشعبي البلدي ولا يملك المواطنين بالضرورة سلطة اقتراح على البلدية[2]، أي أن استشارة المواطنين حول مشاريع البلدية والمسائل المتعلقة بشؤونهم جوازية وليست وجوبية، ويتم تحقيق الديمقراطية التشاركية عن طريق الأخذ بعين الاعتبار بآراء المواطنين واقتراحاتهم عند اتخاذ القرار، وبذلك تسمح الاستشارة بمشاركة المواطنين والفاعلين المحليين بشكل مباشر في عملية صنع القرار حول المشاريع المختلفة[3].

تقوم الجماعات المحلية باستشارة المواطنين حول المشاريع من خلال اقتراحاتهم بصورة مسبقة، ما يمكن الجماعات المحلية من توجيه قراراتهم وفق آراء واقتراحات والمواطنين.

ثالثا : اتخاذ القرار بصفة المشاركة :

يشترك في عملية صنع واتخاذ القرار كل من الإدارة المحلية والمواطنين، ويمكن أن يتم اتخاذ القرار المشترك وفق طريقتين هما:

- الإنتاج المشترك: هو عملية إعداد مشروع بصورة مشتركة حيث يشارك المواطنين برفقة التقنيين والمختصين في تنفيذ المشروع واقتراح الحلول سويا [4].
- التفويض: حيث تقوم السلطات المحلية بتفويض جزء من سلطتها إلى المواطنين وتقوم بتجسيد اقتراحاتهم[5].

إن هذه الوسائل تستخدم لتعزيز الديمقراطية التشاركية، ويجدر الإشارة بأنه لا يمكن استبعاد أحدها عن الآخر.

---

[1]: المنظمة الدولية للتقرير عن الديمقراطية، المرجع السابق، ص 15.

[2]: نادية درقام، "الديمقراطية التشاركية وعلاقتها بالتنمية المحلية"، مجلة أبعاد، المجلد 05، العدد 01، جوان 2019، ص 16.

[3]: المرجع نفسه، ص 16.

[4]: مريم لعشاب،" إدماج مقاربة الديمقراطية التشاركية في الإدارة المحلية تحدي لصياغة المشروع التنموي المحلي"، مجلة آفاق للعلوم،المجلد 04، العدد 14، جامعة الجلفة، الجزائر، جانفي 2019، ص 297.

[5]: نادية درقام، مرجع سابق، ص 16.

المطلب الرابع : مبررات وجود الديمقراطية التشاركية

تعد الديمقراطية المباشرة من أنجع الطرق الديمقراطية، حيث يمارس فيها الشعب الحكم نفسه بنفسه، فهي الصورة المثالية للديمقراطية[1]، أما الديمقراطية التمثيلية تقوم على انتخاب الأفراد للممثلين عنهم عن طريق الانتخاب لمباشرة الحكم[2].

غير أن الديمقراطية التمثيلية تعرضت للعديد من الانتقادات وعرفت عدة نقائص أدت إلى ظهور عوامل ومبررات لتبني الديمقراطية التشاركية و تتمثل هذه المبررات فيما يلي:

الفرع الأول: العزوف عن الانتخابات :

هو الامتناع عن التصويت والمشاركة في الانتخابات، ويكون بالامتناع عن إبداء الرأي أوالاختيار من المنتخبين، ويختلف عن التصويت الاحتجاجي[3]، الذي يحتوي على ممارستين – التراجع و إبطال الصوت – كلاهما يعبر عن حيرة الناخب أمام الاختيارات المطروحة أوالرفض لهم، ويمكن أو تكون مؤشر على أن الناخب بإمكانه الامتناع رفضا لنظام التصويت، والتعبير عن عدم الرضا عن كل الاختيارات المقترحة أورفضه للنظام السياسي ككل[4].

الفرع الثاني: محدودية الديمقراطية التمثيلية :

تعرضت الديمقراطية التمثيلية للعديد من الانتقادات، لأن تفويض السلطة من الناخبين إلى ممثليهم يعتبر تنازل عنها، إضافة إلى ذلك فإن الانتخاب في بعض الأحيان قد يؤدي إلى تفريغ الديمقراطية من محتواها، وهو الأمر الذي يؤدي إلى فقدان ثقة الناخبين في ممثليهم،

---

[1]: ماجد راغب الحلو، **النظم السياسية والقانون الدستوري**، منشأة المعارف الاسكندرية، مصر، 2005، ص 213.

[2]: Burdeau G, **Droit constitutionnel et institutions politiques** , Libraire générale de droit et de jurisprudence,France (1974) ,p 126.

[3]: التصويت الاحتجاجي: هو نوع من أنواع التصويت يستخدمه الناخبون للتعبير عن استيائهم أورفضهم للوضع السياسي القائم، دون الضرورة إلى تأييد مرشح معين، حيث يصوت فيه الناخب عمدا بصوت غير صحيح لا يمكن احتسابه، باختيار خيارات غير صحيحة أو ترك كل الخيارات، أو الإدلاء بصوت فارغ ليبطل صوته.

[4]:محمد حموني، ابراهيم يامة، "الديمقراطية التشاركية ومظاهر تطبيقها في القانون الجزائري"، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد 02، العدد 04، جامعة الشريف بوشوشة آفلو، كلية الحقوق و العلوم السياسية، الجزائر، 2019/06/30، ص 192 – 193.

وذلك بسبب الوعود الكاذبة التي منحوها في فترة الحملة الانتخابية وعدم تلبية احتياجات الناخبين الحقيقية، مما يجعل البرامج الانتخابية توصف بأنها قوالب مفرغة من محتواها [1].

الفرع الثالث: ضعف الأداء الحكومي:

يتمثل في فشل الحكومة بمختلف مؤسساتها على تلبية احتياجات المواطنين وعدم تجسيد المخططات والسياسات التنموية بكفاءة وفعالية، وعدم القدرة على مواجهة التحديات سواء كانت داخلية أوخارجية، وعليه لم تعد الدولة هي الوحيدة المسؤولة عن صناعة القرار وإنما تنازلت عن بعض أدوارها للفواعل المستحدثة باستثناء المسائل المتعلقة بالسيادة الوطنية والقضايا التي تمس الأمن الوطني، لهذا توجهت الدول نحو المقاربة التشاركية نتيجة التحولات التي شهدها العالم برمته[2].

الفرع الرابع : تأثير العولمة على أنظمة حكم الدول المعاصرة :

تمثل العولمة[3] فكرة أوإيديولوجيا تعكس النظام الجديد وتخدمه، واستفادت من هذا النظام الدول الصناعية والتي اتخذت من الدول النامية سوق لمنتجاتها، وقد شملت العولمة جميع مجالات الحياة فلم تقتصر على ظاهرها اقتصادي فقط بل مست المجال السياسي والاجتماعي والثقافي بواسطة عولمة القانون، فترتب عن ذلك استحداث ضوابط ومعايير تفرضها منظمات دولية وشركات عالمية كبرى، حيث اكتسحت العولمة التشريعات الوطنية وأصبحت النصوص التشريعية في الدول تخضع للمعاهدات والاتفاقيات والمنظمات الدولية[4].

الفرع الخامس: التنظيم البيروقراطي للجماعات المحلية :

ينطوي تحت هذا العامل العلاقات المتدهورة بين المواطنين والمنتخبين المحليين، وبهذا تكون الديمقراطية التمثيلية مجرد أداة لإدماج النخب السياسية في النظام الإداري البيروقراطي

---

[1]: ابتسام مقدم، محمد صافو، "الديمقراطية التشاركية، الاشكالية التنموية من منظور تشاركي"، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية،المجلد 04، العدد 02، الجزائر، 2019/12/30، ص 64- 65.

[2]: المرجع نفسه، ص 65.

[3]: العولمة: هي ظاهرة متعددة الأبعاد تعكس تزايد الترابط بين الدول والمجتمعات في مختلف المجالات، بما في ذلك الاقتصاد، الثقافة، السياسة والتكنولوجيا. تؤدي العولمة إلى جعل العالم أشبه بقرية صغيرة، حيث تنتقل الأفكار والسلع والخدمات و رؤوس الأموال وحتى الأفراد عبر الحدود بسهولة.

[4]: محمد حموني، ابراهيم يامة، مرجع سابق، ص 194.

بدل مساهمة المواطن وإشراكه في الشأن العام، فالأحزاب السياسية هنا تقوم بترشيح شخصيات معينة لشغل مناصب في الجماعات المحلية وليس المواطن من يختار ممثله[1].

ومنه فالمقاربة إلى الديمقراطية التشاركية جاءت نتيجة الانتقادات وفشل الديمقراطية التمثيلية في تلبية مطالب المواطنين ومنحهم مكانة لائقة في الحياة السياسية سواء من الناحية المحلية أوالبرلمانية وتمثيلهم كما يجب، لذلك سعت لسد ثغرات وعجز نظام التمثيل النيابي، وتعد الديمقراطية التشاركية مكملة للديمقراطية التمثيلية وليست بديلا عنها، حيث تساهم في خلق نظام سياسي أكثر شمولية واستجابة لمطالب المواطنين.

[1]: عز الدين عيساوي، مرجع سابق ، ص 222.

ملخص الفصل:

تناولنا في هذا الفصل استحداث المجلس الأعلى للشباب من خلال التطرق لمفهومه كهيئة دستورية ذات طابع استشاري، وإلى نشأته وتطوره، الطبيعة القانونية له وتنصيبه من طرف السيد رئيس الجمهورية، كما تم التطرق إلى التركيبة البشرية للمجلس وتضمنت كيفية الترشح والتعيين للعضوية فيه وتشكيلته ومختلف أجهزته، بالإضافة إلى تنظيم وسير المجلس الأعلى للشباب وتمت الإشارة أيضا للأمانة الإدارية والتقنية للمجلس، كما تم التطرق إلى اختصاصات ومهام المجلس الأعلى للشباب كما جاء بها التعديل الدستوري لسنة 2020 والمرسوم الرئاسي رقم 416/21 والمرسوم الرئاسي رقم 58/23 .

وتناولنا واقع الديمقراطية التشاركية في الجزائر من خلال مفهومها بما في ذلك تعريفها وخصائصها وأهدافها، والإطار القانوني للديمقراطية التشاركية في ظل الدساتير الجزائرية 2016 و2020 وفي ظل القوانين والتنظيمات، كما تطرقنا للمتطلبات اللازمة لبناء الديمقراطية التشاركية ومبررات وجودها.

الفصل الثاني:
آليات عمل المجلس الأعلى للشباب
لتعزيز الديمقراطية التشاركية

تقدم الهيئات الاستشارية الخبرة الفنية والتحليل العلمي وفق دراسات وذلك لدعم اتخاذ القرار، ولتحقيق قرارات أكثر فعالية وشفافية تحتاج للعمل التشاركي، الذي يساهم بدوره في إشراك المجتمع وبالتحديد الفئات أصحاب المصلحة لضمان توافق السياسات مع الاحتياجات الحقيقية، فالعلاقة بينهما تكاملية ويعزز هذا التكامل من جودة القرارات ويضمن استدامتها عن طريق الاستفادة من المعرفة المتخصصة وآراء المجتمع في آن واحد.

يعد المجلس الأعلى للشباب من الهيئات الاستشارية والتنظيمية التي تهدف إلى تمكين الشباب من المشاركة في الحياة العامة، فعندما نتحدث عن تعزيز الديمقراطية التشاركية من خلاله، فإننا نعني الآليات التي تمكن الشباب من أن يكونوا فاعلين في المسائل المتعلقة بحاجياتهم لا مجرد متلقين لها، وللإحاطة بآليات عمل المجلس الأعلى للشباب لتعزيز قيم الديمقراطية التشاركية سنتطرق أولا للبعد التشاركي في آليات عمل المجلس الأعلى للشباب (المبحث الأول)،ورغم هذا التوجه الإصلاحي وحتى تكون مختلف فواعل الديمقراطية التشاركية شريكا فعالا في التنمية على المستوى المحلي والوطني، تتعرض هذه الأخيرة عدة معوقات تحول دون تعزيزها، تتطلب حلولا وهذا ما سنتطرق له من خلال تعزيز الديمقراطية التشاركية بين المعوقات والحلول (المبحث الثاني).

المبحث الثاني : البعد التشاركي في آليات عمل المجلس الأعلى للشباب

في ظل الإطار القانوني المقدم للديمقراطية التشاركية، يبرز دور المؤسسات الوطنية والهيئات الاستشارية كفاعل محوري في تجسيد مبادئها على أرض الواقع.

من بين هذه الهيئات نجد المجلس الأعلى للشباب، فإلى جانب الطابع التمثيلي الذي يتميز به، يتبنى المجلس آليات عمل تشاركية تهدف إلى إدماج الشباب في الحوار العام، سواء على المستوى المحلي أوالوطني، ومن هذا المنطلق سنتناول في هذا المبحث: ميكانيزمات عمل المجلس الأعلى للشباب (المطلب الأول)، مظاهر الديمقراطية التشاركية في عمل المجلس الأعلى للشباب (المطلب الثاني).

المطلب الأول: ميكانيزمات عمل المجلس الأعلى للشباب

تعد آليات عمل المجلس الأعلى للشباب الوسيلة التي تترجم بها الأهداف إلى نتائج، فكلما كانت آليات التنظيم في مختلف نشاطاته (الفرع الأول)، واضحة وفعالة زادت قدرة المجلس على تحقيق إسهاماته المتوقعة (الفرع الثاني).

الفرع الأول: تنظيم عمل المجلس الأعلى للشباب في مختلف أنشطته:

يحدد المرسوم الرئاسي رقم 416/21 صلاحيات ومهام المجلس الأعلى للشباب وتشكيلته وتنظيمه وسيره، كما يحدد المرسوم الرئاسي رقم 58/23 المتضمن الموافقة على القانون الداخلي للمجلس القواعد التي تضبط سير عمل المجلس الأعلى للشباب ومهام وصلاحيات المكتب واللجان المتخصصة للمجلس، وحقوق وواجبات الأعضاء وقواعد الانضباط،[1] ولتحقيق أهدافه يعتمد تنظيم عمل المجلس الأعلى للشباب على جملة من المبادئ والأسس الراسخة وسيرورة عمل مضبوطة لإنجاح مختلف نشاطاته وفعالياته.

أولا : أهداف المجلس الأعلى للشباب:

تتمثل أبرز أهدافه في الآتي :

- تقديم آراء وتوصيات واقتراحات حول المسائل المتعلقة بحاجات الشباب وازدهاره في المجالات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية.

[1]: المادة 01، المرسوم الرئاسي رقم 58/23، سالف الذكر، ص 05 .

- يساهم في ترقية القيم الوطنية والضمير الوطني والحس المدني والتضامن الاجتماعي في أوساط الشباب ونشر الوعي بأهمية العلم والمعرفة.
- المساهمة في رسم السياسات الوطنية المتعلقة بالشباب وإشراكهم في صياغتها.
- اقتراح مشاريع وبرامج لتعزيز مشاركة الشباب في مختلف المجالات.
- دعم الشباب في مشاريعهم الإبداعية والريادية وتعزيز القيم الوطنية لديهم[1].

ثانيا : مبادئ عمل المجلس الأعلى للشباب :

- المشاركة: ضمان مشاركة الشباب الفعالة في مختلف أنشطة المجلس.
- الشفافية: اعتماد سياسة الشفافية في جميع أعمال المجلس.
- المسؤولية: تحمل المجلس مسؤولية تحقيق أهدافه والتزامه بتقديم نتائج ملموسة.
- العدالة: ضمان المساواة بين جميع الشباب في الإستفادة من برامج المجلس وخدماته.
- التكامل: العمل بتكاملٍ مع مختلف الجهات المعنية بقضايا الشباب[2].
- تعزيز دور الشباب: يساهم المجلس في تعزيز دور الشباب في التنمية من خلال إشراكهم في صنع القرار وتنفيذ السياسات.
- دعم مشاريع الشباب ونشر الوعي لديهم بأهمية العلم والمعرفة.
- بناء جسور التواصل: يمّثل المجلس جسرا للتواصل بين الشباب والحكومة، مما يتيح للشباب إيصال أصواتهم وطرح مقترحاتهم لتحسين حياتهم ومجتمعهم[3].

ثالثا : سيرورة عمل نشاطات المجلس الأعلى للشباب:

يعتمد المجلس الأعلى للشباب على سيرورة عمل منظمة للتسيير والإشراف على مختلف نشاطاته وفعالياته، وذلك من أجل تحقيق أهدافه ومهامه، وتتمثل سيرورة عمله في الخطوات التالية :

[1]: أنظر مهام المجلس الأعلى للشباب، الواردة في المرسوم الرئاسي رقم 416/21، سابق الذكر.

[2]: مستخرج من إدارة المجلس الأعلى للشباب، مرجع سابق، 2025. للمزيد من التفاصيل أكثر أنظر الملحق رقم 05.

[3]: المرجع نفسه، 2025.

1- تحديد الأولويات:

يقوم المجلس بتحديد الأولويات التي يريد العمل عليها من خلال دراسة احتياجات الشباب وتطلعاتهم، وكذلك التحديات التي تواجههم، ويتم ذلك من خلال جمع البيانات والمعلومات وإعداد البحوث والاستماع إلى آراء الشباب بشكل مباشر[1].

2- إعداد خطط العمل:

يقوم المجلس بإعداد خطط عمل لتحقيق الأولويات التي تم تحديدها وتشمل هذه الخطط تحديد الأهداف والمهام والموارد اللازمة لتنفيذها[2].

3-تنفيذ الخطط:

- يقوم المجلس بتنفيذ خطط العمل من خلال لجان متخصصة تتشكل من أعضاء المجلس وخبراء في مختلف المجالات.
- يتم التنسيق بين اللجان والمكتب التنفيذي للمجلس لضمان سير العمل بشكلٍ سلس.

4- المتابعة والتقييم:

يقوم المجلسِ بمتابعة تنفيذ خطط العمل بشكل دوري لضمان لتحقيق الأهداف المرجوة، ويتم تقييم فعالية البرامج والمشاريع التي ينفذها المجلس لتحديد نقاط القوة والضعف وإجراء التعديلات اللازمة[3].

5-التواصل مع الشباب :

يعمل المجلس على التواصل مع الشباب بشكلٍ مستمر لمعرفة احتياجاتهم وتطلعاتهم لإشراكهم في أنشطته، ويتم ذلك من خلال مختلف وسائل التواصل مثل: المواقع الالكترونية، مواقع التواصل الاجتماعي واللقاءات المباشرة مع الشباب[4]، ومنه يمكننا تقسيم مراحل سيرورة العمل لمختلف نشاطات المجلس الأعلى للشباب كما يلي:

- مرحلة التخطيط: تشمل تحديد الأولويات وإعداد الخطط.
- مرحلة التنفيذ: تشمل تنفيذ الخطط والبرامج.

---

[1]: مستخرج من إدارة المجلس الأعلى للشباب، مرجع سابق، 2025. للمزيد من التفاصيل أكثر أنظر الملحق رقم 05.

[2]: المرجع نفسه، 2025.

[3]: أنظر المرسوم رقم 58/23، سالف الذكر.

[4]: مستخرج من إدارة المجلس الأعلى للشباب، مرجع سابق، 2025.

- مرحلة المتابعة والتقييم: تشمل متابعة تنفيذ الخطط والبرامج و تقييمها[1].

رابعا: أدوات سيرورة العمل:

- اللجان المتخصصة: يتم تشكيل لجان متخصصة لمعالجة القضايا المختلفةِ التي تهم الشباب.
- المكتب التنفيذي: يشرف على عمل المجلس بشكل عام.
- الأمانة العامة: تدير شؤون المجلس اليومية.
- الخبراء والمستشارون: يستعين المجلس بخبراء ومستشارين في مختلف المجالات لتقديم الاستشارات والخبرة والدعم[2].

الفرع الثاني : الإسهامات المتوقعة من المجلس الأعلى للشباب:

يساهم المجلس الأعلى للشباب في تعزيز إشراك الشباب في رسم السياسات العمومية ذات صلة بحاجياتهم وتعزيز دورهم في التنمية وتنقسم هذه الإسهامات إلى ما يلي:

أولا: المجلس الأعلى للشباب قوة اقتراح:

تتجسد آليات مشاركة الشباب في صنع القرار من خلال مشاركتهم في ندوات البلديات والولايات التي يشرف عليها المجلس الأعلى للشباب، حيث يساهمون باقتراح مشاريع أوطرح أفكار يرونها جديرة بأن تتبلور في شكل تشريعات، وذلك في إطار ما يسمح به الدستور من آليات المشاركة، وتسمى هذه العملية عند علماء السياسة بالمشاركة عن طريق الاقتراح الشعبي[3]، وتعد من أبرز إسهامات المجلس الأعلى للشباب باعتباره قوة اقتراح[4].

المجلس الأعلى للشباب كقوة اقتراح يعني أنه لا يملك سلطة تنفيذية مباشرة، بل يضطلع بدور مهم في تقديم الأفكار والمقترحات والتوصيات المتعلقة بمسائل الشباب وحاجياتهم إلى الجهات الرسمية المعنية، مثل الحكومة أوالوزارات المختصة، ويشمل هذا الدور ما يلي:

---

[1]: مستخرج من المجلس الأعلى للشباب، مرجع سابق، 2025، للمزيد من التفاصيل أكثر أنظر الملحق رقم 05.

[2]: المرجع نفسه، 2025.

[3]: أمين المشاقبة، **نظريات السياسة المقارنة من التقليدية إلى العولمة**، دار الحامد للنشر و التوزيع،الأردن،2020،ص115.

[4]: يشكل المجلس الأعلى للشباب همزة وصل بين الشباب و السلطات، و يضطلع بأدوار متعددة تصب جميعها في اتجاه ترسيخ قيم المواطنة والحس المدني وتعزيز الثقافة الديمقراطية و ترقية المسائل المتعلقة بحاجياتهم وطموحاتهم، وتمكين فئة واسعة من المجتمع من أداء دورهم كمواطنين فاعلين و شركاء في التنمية، كما يعتبر فضاء مؤسساتيا مخصصا لإسماع صوت الشباب و إشراكهم في رسم السياسات العمومية ذات صلة بشؤونهم .

- إعداد التقارير ودراسات عن قضايا الشباب واهتماماتهم.
- اقتراح سياسات وبرامج لتحسين أوضاع الشباب في شتى المجالات.
- التعبير عن تطلعات الشباب ونقل صوتهم واقتراحاتهم وتوصياتهم إلى الهيئات الوصية.
- المشاركة في صياغة التشريعات المتعلقة بالشباب عن طريق تقديم المقترحات أوالمذكرات.
- إطلاق مبادرات وطنية و دعم مشاريع شبابية مبتكرة[1].

ممّا سبق يمكن الاستخلاص أن المجلس الأعلى للشباب هيئة استشارية تلعب دور محوري في بلورة السياسات العمومية التي تخص الشباب، وبصفته قوة اقتراح، لا يتمتع المجلس بسلطة تنفيذية، لكنه يشكل همزة وصل بين الشباب ومراكز اتخاذ القرار، كما يعهد إليه بدور تنسيقي بين مختلف الفاعلين في المجال الشبابي.

ثانيا : الدور الاستشاري للمجلس الأعلى للشباب :

يعتبر الدور الاستشاري من الأدوار الرئيسية للمجلس الأعلى للشباب بصفته هيئة استشارية لدى رئاسة الجمهورية[2]، وخلال إسهاماته الاستشارية لا يكون المجلس مقترحا لأفكار أومشاريع قوانين فقط بقدر ما يتم استشارته من طرف السلطة في مجموعة من المشاريع والقرارات، لبلورة سياسة أونص تشريعي أوتنظيمي أوبرنامج يتعلق بقضايا الشباب، وهي تشبه تقاليد المشاركة عن طريق منظمات المجتمع المدني حسب علماء السياسة[3].

[1]: مستخرج من إدارة المجلس الأعلى للشباب، مرجع سابق، للمزيد من التفاصيل أكثر أنظر الملحق رقم 05.

[2]: يعتبر المجلس الأعلى للشباب فضاء مؤسساتيا مخصصا لرفع انشغالات الشباب وإشراكهم في رسم السياسات العمومية ذات صلة بشؤونهم .

[3]: عقبوبي مولود ، مرجع سابق ، ص 11 .

ثالثا: إسهامات المجلس الأعلى للشباب في تكريس الديمقراطية التشاركية :

أصبحت نظم الحكم الديمقراطية ذات أهمية قصوى لتحقيق تقدم مستدام ومنصف، ومع ذلك فإنه يتم تجاهل فئة الشباب في مثل هذه الأنظمة، في الجزائر كان للمجلس الأعلى للشباب دور فعال في توفير منصة للشباب ليكون لهم رأي في قرارات السياسة العامة[1].

إن مشاركة الشباب في صنع القرار أمر حيوي لضمان مستقبل الأمة، والمجلس الأعلى للشباب يعتبر صيغة مناسبة لتجسيد قيم الديمقراطية التشاركية، وتقع على عاتق الجيل الحالي مسؤولية خلق بيئة يمكن للشباب أن يزدهروا فيها، والمجلس الأعلى للشباب في الجزائر هو مثال على ذلك، من خلال توفير مساحة للشباب الجزائريين للتعبير عن آرائهم واقتراحاتهم ومناقشة القضايا المتعلقة بحاجاتهم، حيث خطى المجلس خطوات كبيرة في ضمان سماع وجهات نظر هذه الفئة[2].

نظرا للأهمية البالغة للديمقراطية التشاركية، وخاصة في أوساط الشباب، لا يشجع نظام الحكم هذا المشاركة والتفاعل بين الشباب فحسب، بل يسمح لهم أيضا بأن يكونوا جزءا من صنع واتخاذ أهم القرارات، ويوفر المجلس منصة للشباب ليتم الاستماع إليهم، كما مكن من بناء رؤيتهم من خلال مبادرات مهمة مثال ذلك المجموعات الشبابية المركزة، وينبغي تكرارها في جميع أنحاء العالم من أجل ضمان سماع جميع الاقتراحات والتوصيات للشباب وإدراجها في عملية صنع القرار[3].

تعتبر اللجان المتخصصة للمجلس الأعلى للشباب بمثابة الآليات الحقيقية لممارسة مهامه وتحقيق الأهداف المرجوة والتي أسس من أجلها بما فيها تعزيز قيم الديمقراطية التشاركية والمواطنة الفاعلة، وفي هذا السياق تم تزويد المجلس بلجان متخصصة وأخرى خاصة، يمكن أن يتم استحداثها عند الحاجة، إضافة إلى ذلك توجد أفواج للتشاور والخبرة للمسائل ذات صلة بالشباب وبالمصلحة العامة[4].

---

[1]: كاتيا ياتا، "قوة الديمقراطية التشاركية وشباب الجزائر"، مجلة مجلس الشباب، العدد01، الجزائر، 2023 ص 35.

[2]: كاتيا ياتا ، مرجع سابق ، ص 35.

[3]: المرجع نفسه ، ص 35 .

[4]: بالة عبد العالي، المرجع السابق، ص 993 .

انبثق المجلس الأعلى للشباب في أغلبيته من ندوات بلدية وولائية، الأمر الذي يجعل أعضاءه على دراية وصلة بمشاكل وتطلعات الشباب في الولايات، خصوصا في المناطق المعزولة والنائية، من باب الحرص على دعم هذه الهيئة لتنطلق في أداء دورها، فإن تشكيلة المجلس تضم أعضاء معينين من القطاعات الوزارية ومن ذوي الكفاءات والخبرات، لأن المزاوجة بين المنتخبين والمعينين بالمجلس، بالإضافة إلى مبدأ المناصفة بين الجنسين، سيجعلان من هذه الهيئة فضاء واسعا للحوار والتداول لتقديم الأفكار والاقتراحات التي تتيح للشباب تقلد المناصب وتولي المسؤوليات في حقول النشاط السياسي والاقتصادي والاجتماعي[1].

أكد السيد رئيس الجمهورية في كلمته خلال تنصيب المجلس الأعلى للشباب بأنه لا بد أن تمر كل القضايا المتعلقة بالشباب عبر هذه الهيئة، وأن يكون له رأي فيها، والنظام الداخلي الذي ستعكفون على إعداده سيكون فرصة لكم لتعميق النقاش حول أنجع الآليات لأداء مهامكم والاستجابة لحاجات الشباب ومتطلبات ازدهاره من خلال المشاركة في النشاط الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والرياضي وتعزيز قيم الديمقراطية التشاركية وتشجيع روح المواطنة".

وفي خطاب رئيس الجمهورية في لقائه مع السادة الولاة يوم 19 جانفي 2023 أكد على ضرورة إيجاد صلة وآلية عمل مع أعضاء المجلس الأعلى للشباب وعبر عن فخره بالمجلس لأنه فتح بابا كان مغلقا لم يفتح من قبل، باب الحوار مع الشباب الجزائري، حوار منظم، دستوري، حضاري ووطني[2]".

كما يعتبر صدور مجلة "مجلس الشباب" إسهاما واسعا في تجسيد الديمقراطية التشاركية، فهي عبارة عن نشرية إعلامية دورية تصدر عن المجلس الأعلى للشباب، تتضمن مختلف أنشطته وفعالياته، حيث أكد رئيس المجلس أن هذا العمل الإعلامي سيجعل صورة هذه المؤسسة مشرقة، وميلاد مجلة مجلس الشباب سيكون جسرا ينقل الجهود ويعزز تشبيك التواصل مع شركاء الوطن للمساهمة في بناء منظومة جديدة وستكون هذه المجلة واحدة من مكونات مشهد اتصالي لمؤسسة متصلة ومتواصلة مع مجتمعها الداخلي والخارجي بكل

[1]: كلمة السيد رئيس الجمهورية الجزائرية، السيد عبد المجيد تبون **بمناسبة تنصيب المجلس الأعلى للشباب**،مرجع سابق.

[2]: كلمة السيد عبد المجيد تبون رئيس الجمهورية خلال إفتتاح أشغال لقاء الحكومة مع الولاة، يوم 19 جانفي 2023.

احترافية، كما ستكون هذه المجلة ملمحا قويا من ملامح مكونات منظومة اتصالية متكاملة تعتمد تنويع الوسائل لتعزيز المشروع وتحقيق الموضوع[1].

إن هذه الإسهامات قد تشكل مجموعة من القرارات التي تمس طموحات الشباب، لكنها تتوقف على مدى مراعاة مجموعة من الشروط السوسيولوجية، التي تحكم على نجاح ندوات وملتقيات الشباب سواء على المستوى المحلي أوالوطني، ويمثل الدور الذي تضطلع به الجمعيات والأحزاب السياسية وسائر الفعاليات المجتمعية المهيكلة للشباب الأساس التفسيري لعملية تأسيس عمل المجلس الأعلى للشباب.

كما يعد هذا الدور عنصرا حاسما في تحديد مدى قدرة المجلس على التأثير في صناعة القرار، وبالمقابل فإن الافتراض بأن هذه الهيئة ستحقق أهدافها بمجرد تأسيس يعد تصورا غير دقيق قد ينعكس سلبا على أدائها العام[2].

ولتجاوز هذا التصور يجب اعتماد مقاربة تشاركية وتدريجية، تعزز من أداء المجلس الأعلى للشباب عبر إشراك الفاعلين الشباب، وتفعيل آليات المتابعة والتقييم، بما يضمن بناء فعالية مؤسسية ومشروعية مجتمعية مستدامة.

تجمع إسهامات المجلس الأعلى للشباب كصيغة للمشاركة المجتمعية، كلا النوعين سالفي الذكر المتمثلان في إسهاماته كقوة اقتراح وإسهاماته كهيئة استشارية، ويعني ذلك بأنها تتمثل في القرارات الناتجة عن الاقتراح والآراء الاستشارية بوصفهما ميكانيزمات أساسية لتحقيق المشاركة المجتمعية، وهنا يتم الحديث عن نجاح هذه الهيئة الاستشارية في القيام بدورها السوسيولوجي والقانوني، وتعزيز قيم الديمقراطية التشاركية[3].

المطلب الثاني: مظاهر الديمقراطية التشاركية في عمل المجلس الأعلى للشباب

انطلاقا من أن المجلس الأعلى للشباب صرح يمثل الشباب ويعزز قدراتهم ويرسخ ثقافة الديمقراطية التشاركية لديهم، وتتجلى مظاهر هذه الأخيرة في عمل المجلس من أنشطة المختلفة

[1]: "كلمة السيد مصطفى حيداوي المجلس الأعلى للشباب"، مجلة مجلس الشباب، العدد الأول، جوان 2023، الجزائر، ص03.

[2]: عقبوبي مولود، مرجع سابق، ص 11 .

[3]: المرجع نفسه، ص 11.

منذ تنصيبه والمتعلقة بمحور الديمقراطية التشاركية (الفرع الأول)، الاتفاقيات المبرمة بينه وبين مختلف الهيئات (الفرع الثاني)، اللقاءات المؤسساتية ولجان العمل المشتركة(الفرع الثالث).

الفرع الأول: حصيلة أنشطة المجلس الأعلى للشباب المتعلقة بمحور الديمقراطية التشاركية:

تولي الجزائر أهمية كبيرة لإشراك الشباب في مختلف المجالات، إيمانا منها بدورهم المحوري في تحقيق التنمية والازدهار، وبصفته استثمار بشري يساهم في بناء وتقدم الوطن، يشكل المجلس همزة وصل بين الشباب والسلطات، ويضطلع بأدوار متعددة تصب جميعها في اتجاه ترسيخ قيم المواطنة وتعزيز ثقافة الديمقراطية وترقية المسائل المتعلقة بحاجياتهم ومن هذا المنطلق يقوم المجلس بأنشطة وفعاليات تساهم في تعزيز الديمقراطية التشاركية، ومن بين أهم هذه الأنشطة ما يلي :

أولا: المجموعات الشبابية المركزة Foucs Youth Groups

تنتهي الوظيفة الواعية للمؤسسة عندما تتوقف عن فهم الشباب والعمل دون رؤية وخطة واضحة، لذلك قرر المجلس الأعلى للشباب وضع خارطة طريق وإستراتيجية عمل تنبع من عمق الشباب وتستند إلى تكريس خلفية الشباب للديمقراطية التشاركية، وللأساليب النوعية دور مهم في تحقيق الطموحات والأهداف بدقة، مع الاستفادة من الفرص.

على وجه الخصوص اعتمد المجلس الأعلى للشباب على المجموعات الشبابية المركزة كطريقة بحث نوعي وواحدة من أحدث الأدوات لتطوير دراسات استقصائية واستبيانات موثوقة وصالحة تمكننا من جمع البيانات المتعمقة التي توفر المزيد من التفاصيل لترجمة رؤية الشباب والاستجابة لتطلعاتهم.[1]

انطلقت بولاية سعيدة فعاليات "المجموعات الشبابية المركزة" لإعداد خارطة طريق المجلس الأعلى للشباب، وحضر هذه الفعالية أزيد من 400 شاب.

واشرف رئيس المجلس الأعلى للشباب، رفقة السلطات المحلية على مراسم إعطاء إشارة انطلاق هذه الفعاليات وأبرز أن "المجموعات الشبابية المركزة هو نشاط نوعي يعبر عن نضج الطبقة الشبابية اليوم وعن التوجه الجديد لبناء الجزائر الجديدة بسواعد شبابها وشاباتها وتعزيز الديمقراطية التشاركية"، كما انطلقت بولايات الوطن ورشات المجموعات الشبابية والتي تواصلت

[1]: شرف الدين بن ساسي، "المجموعات الشبابية المركزة"، مجلة مجلس الشباب، العدد الأول ، جوان 2023 ، ص 35.

حتى 08 فيفري 2023 يذكر أن الفعاليات تضمنت عدة محاور موجهة لرصد أهم انشغالات وأفكار الشباب ووضع ورقة خاصة برؤية المجلس الأعلى للشباب لحلول عملياتية على المدى القريب والمتوسط والبعيد[1].

وللتفصيل أكثر حول فعالية "المجموعات الشبابية المركزة " نتطرق لما يلي:

1- توصيف فعالية المجموعات الشبابية المركزة:

ستكون هذه المجموعات الشبابية المركزة عبارة عن جلسات استشارية رامية لخط إستراتيجية شبابية، شاملة واستشرافية تواكب للارتقاء بدور الشباب الجزائري بما يحقق مهام المجلس ويستجيب لتطلعات الشباب[2].

المجموعات الشبابية المركزة تستعمل ولأول مرة في الجزائر من طرف المجلس الأعلى للشباب في إطار سعيه لإعداد رؤيته 2023 – 2033 والتي ترتكز على عقد جلسات متفرقة لمجموعات شبابية وفق معايير محددة يتم خلالها فتح النقاش وتبادل الافكار وتقديم المقترحات حول تصورات الشباب لمؤسستهم الدستورية التي تمثلهم، تم تنظيمها عبر كافة ولايات الوطن ولشباب الجالية بالخارج، إنطلقت يوم 08 جانفي 2023، وتم الاختتام يوم 08 فيفري 2023[3].

وتمثلت الفئة المستهدفة في أعضاء المجلس الأعلى للشباب المهيكلين 348 عضوا، الأعضاء المستخلفين بالمجلس الأعلى للشباب 142 عضوا، الشباب المشارك في الندوات البلدية والولائية الانتخابية الخاصة بالمجلس، الشباب الجزائري من كامل ربوع الوطن ومن مختلف الجهات والفئات والشرائح" شباب المدن، الأرياف، المناطق النائية، الجامعين، متربصي التكوين المهني، المقاولين وحاملي المشاريع، الموظف، ذوي الاحتياجات الخاصة، البطال"، وشباب الجالية الجزائرية في الخارج[4].

---

[1]: مستخرج من المجلس الأعلى للشباب، أعضاء المجلس يشرفون على"المجموعات الشبابية المركزة" لإعداد رؤية المجلس 2023 – 2033، المجلس الأعلى للشباب، الجزائر العاصمة، مرجع سابق، الجزائر، 2025.

[2]: البطاقة التقنية للمجموعات الشبابية المركزة، مستخرج عن المجلس الأعلى للشباب، هيئة استشارية، مرجع سابق، 2025.

[3]: المرجع نفسه، 2025.

[4]: البطاقة التقنية للمجموعات الشبابية المركزة ،مرجع سابق، 2025 .

تم اختيار الشباب المشارك عن طريق التسجيل في الاستمارة الالكترونية وفق معايير ترتكز على الرغبة والتنوع في الجهات والفئات، [1]وتكونت هيئة التأطير من كفاءات شبابية جامعيين ومدربين ومختصين.

ورافق المجلس طيلة فعاليات"اللقاءات الشبابية المركزة"مجموعة من الشركاء نذكر منهم: وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، وزارة الشؤون الخارجية والجالية الوطن بالخارج، وزارة الشباب والرياضة، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، وزارة التعليم والتكوين المهنيين، وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، وزارة الاتصال، وسائل الإعلام، الجمعيات وفعاليات المجتمع المدني الشبابية[2].

2- رؤية المجلس 2023-2033:

هي الوثيقة التي ترسم التصور العملي لكيفية تحقيق المهام والأدوار المرجوة من المجلس من خلال تحديد الأهداف الإستراتجية، خطط ومشاريع تنفيذها بما يسمح بوضع خارطة طريق واضحة المعالم لمؤشرات الإنجاز، ويتمثل مسار بناء رؤية المجلس في التشخيص، استحضار التجارب الفضلى، المجموعات الشبابية المركزة، صياغة وثيقة الرؤية، وتركزت محاور المجموعات الشبابية المركزة على ما يلي[3]:

- مجالات الشباب: انشغالات ومقترحات.
- المتابعة والتقييم.
- ثقافة الشباب والانخراط في الحياة العامة.
- التبادل والدبلوماسية الشبابية.
- إدارة المجلس وسيره وصورته.
- الاتصال والتواصل والتشبيك.

وتجسد الهدف العام للفعالية في إشراك الشباب في وضع رؤية المجلس الأعلى للشباب، أما الأهداف الإجرائية فتمثل فيما يلي [4]:

---

[1]: أنظر المادة 03 من المرسوم الرئاسي 416/21، سالف الذكر.

[2] :البطاقة التقنية للمجموعات الشبابية المركزة، مرجع سابق، 2025.

[3] : المرجع نفسه ، 2025 .

[4] :المرجع نفسه، 2025 .

- تمكين الشباب من المساهمة في إعداد رؤية المجلس.
- التواصل والاحتكاك بمختلف شرائح الشباب عبر كافة التراب الوطني.
- المساهمة في ترسيخ مفاهيم الانتماء والمشاركة ونشر الديمقراطية التشاركية في أوساط الشباب.
- تعزيز روح الإيجابية والمبادرة لدى الشباب.

3- تنفيذ الفعالية:

مرت الفعالية بمراحل تحضيرية شملت إعداد المحتوى التدريبي، تدريب المؤطرين، انتقاء المشاركين، وصياغة خارطة طريق تنفيذية وخطة اتصالية فعّالة، كما تم تفعيل منصة رقمية لإدارة واستخلاص نتائج النقاشات بشكل فوري، انطلقت رسميا يوم 15 جانفي 2023 في ولاية سعيدة، وشهدت **متابعة محلية ومركزية عبر تقارير يومية، وتغطية** إعلامية[1].

اختُتمت الفعالية بعملية تقييم شاملة، تضمنت تحليل النتائج، تثمين المشروع إعلاميًا، وعقد لقاءات تقييمية بمشاركة هيئة التأطير وأعضاء المجلس، حيث أشرف على التنظيم أعضاء المجلس عبر كافة ولايات الوطن بالتنسيق مع السلطات المحلية ومديريات الشباب والرياضة كما هو موضح في الوثيقة رقم 02 أدناه، مع تغطية إعلامية مستمرة، تميزت الفعالية بتعزيز مشاركة الشباب، اعتماد الآليات الرقمية، والانفتاح على الأفكار والتطلعات الشبابية[2].

الوثيقة رقم 02 : توضح دور و إسهامات أعضاء المجلس الأعلى للشباب في انجاح المجموعات الشبابية المركزة [3]:

[1] : البطاقة التقنية للمجموعات الشبابية المركزة ، مرجع سابق، 2025 .

[2] :المرجع نفسه، 2025 .

[3] : مستخرج عن المجلس الأعلى للشباب، مرجع سابق، 2025، للمزيد من التفاصيل أكثر أنظر الملحق رقم 05.

ثانيا : الندوات الجهوية للفواعل الشبابية :

من القيم الديمقراطية السامية التي يعمل المجلس الأعلى للشباب على تجسيدها وتقويتها في المجتمع، مشاركة الشباب في مختلف المجالات والعمليات السياسية المختلفة والمتنوعة وتعزيز الديمقراطية التشاركية وذلك من أجل توعية هذه الفئة الحيوية بحقوقهم وواجباتهم نحو الوطن، وعلى هذا الأساس، نظم المجلس ندوات جهوية للفواعل الشبابية، وذلك لما له من أهمية كبيرة وقيمة وطنية في اكساب الشاب صفة الناخب المحددة بموجب الأمر 21_01 المتعلق بنظام الانتخابات[1]، وتمثل الهدف العام للفعالية في المساهمة في تعزيز الوعي السياسي للشباب، وتحفيزه في المشاركة الفاعلة في الحياة السياسية انطلاقا من التسجيل في القوائم الانتخابية، ووصولا إلى ممارسة حقهم الدستوري في الانتخاب والترشح[2]، وتمثلت محاور النشاط فيما يلي :

- الواقع المحلي للمشاركة السياسية للشباب.
- العمل على توعية الشباب بحقوقهم وواجباتهم حتى يمارسوا مواطنتهم بمثالية.
- أهمية مشاركة الشباب في العملية الانتخابية ودورها في التنمية المحلية والوطنية.
- العمل على إعادة الثقة للشباب في العملية السياسية والانتخابية على وجه الخصوص من خلال تقريبهم من السلطات المحلية واشراكهم في رسم وتقييم البرامج التنموية.[3]

أما بالنسبة لتوصيف الفاعلية فتمثلت في فضاءات تهدف إلى تشجيع الشباب للمشاركة السياسية، يحضرها شباب الجزائر من مختلف ولايات الوطن (حسب الجهات المحددة الوسط– الشرق– الغرب (الجنوب الشرقي– الجنوب الغربي)، من أجل فتح باب الحوار والنقاش حول المواضيع المتعلقة بدور الشباب في المشاركة السياسية الفعالة والحلول لتعزيز الوعي السياسي للشباب، وتمثلت الفئة المستهدفة تمثلت في أعضاء المجلس الأعلى للشباب، الشباب الفاعل في فضاءات الشبانية الوطنية والمحلية، الطلبة (المنظمات الطلابية – النوادي الجامعية)، صناع المحتوى، الشباب المتطوع ، متربصو مراكز ومعاهد التكوين المهني[4].

---

[1] : مستخرج عن المجلس الأعلى للشباب، الجزائر العاصمة ،مرجع سابق، 2025 .

[2] : المرجع نفسه.

[3] : المرجع نفسه .

[4]: مستخرج عن المجلس الأعلى للشباب، مرجع سابق، للمزيد من التفاصيل أكثر أنظر الملحق رقم 05.

ثالثا : منتديات شباب الولايات:

تعتبر المشاركة السياسية للشباب أمرًا حيويا في سياق تعزيز الديمقراطية التشاركية وتحقيق التنمية المستدامة، حيث تشكل مشاركة الشباب في صناعة القرار السياسي الضمانة الحقيقية والوحيدة لتحقيق مبدأ التناسب بين السياسات العامة واحتياجات الشباب وتطلعاتهم لاسيما في ظل التحولات التكنولوجية الحديثة التي حولت العالم إلى قرية كونية صغيرة.

وفي هذا السياق، وفي ظل السياسة الجديدة للسيد رئيس الجمهورية وفرت الدولة الجزائرية خلال السنوات القليلة الماضية إمكانيات مادية وبشرية هائلة، وقوانين وتشريعات جادة، غيرت الموازين، ونوعت المضامين، وفتح الباب على مصراعيه أمام الكفاءات الشبابية الجزائرية لتفجير طاقاتها في مسيرة التشييد والبناء، وتقديم النماذج الشبابية الناجحة في مختلف المجالات السياسية والاقتصادية والثقافية والرياضية، التي تساهم في إعادة الثقة وقطع حبال الوصال مع الممارسات السياسية السابقة.[1]

وفي خضم مختلف التحديات الوطنية، أطلق المجلس الأعلى للشباب مبادرة منتدى شباب الولايات، والذي تم تنظيمه في مختلف ولايات الوطن وذلك للعمل على تعزيز الديمقراطية التشاركية وممارسة المهارة القيادية والمشاركة الفعالة، والانخراط الفعال في الحياة العامة.[2] تجدر الإشارة إلى أن تنظيم المبادرة مازال مستمرا في العديد من الولايات.

1- توصيف المنتدى:

يضم المنتدى المحلي عدد كبير من شباب وشابات الولاية المعنية ومن مختلف دواشر وقرى وبلديات هذه الولاية، وتتخلله عدت نشاطات قيمة وفعالة من أجل تمكين شباب الولاية في عدة مجالات (التمكين السياسي والاقتصادي والقيادي ..) وممارسة المهارة القيادية والمشاركة الفعالة لشباب الولاية في عالم السياسة[3]، ويتم تحديد عدد المشاركين من الشباب والضيوف والتاريخ والمكان والاحتياجات مسبقا، ويمكن التعديل وإثراء البطاقة الفنية الخاصة بالمنتدى حسب خصوصيات كل ولاية وحسب توجه العام المحلي، ويشرف على الفعالية أعضاء المجلس

[1]:الدليل العملي لمنتديات شباب الولايات، مستخرج عن المجلس الأعلى للشباب، الجزائر العاصمة، 2025.

[2]: المرجع نفسه.

[3]: الدليل العملي لمنتديات شباب الولايات، مستخرج عن المجلس الأعلى للشباب، مرجع سابق.

الأعلى للشباب عن الولاية المعنية والسلطات الولائية، إضافة إلى الشركاء في المنتدى (ذكر الشركاء حسب خصوصية كل ولاية) [1].

وتمثلت الفئة المستهدفة في الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين 18إلى 35سنة، شباب منتخبون على مستوى المجالس المحلية، مندوبي البلديات للمجلس الأعلى للشباب، شباب من مختلف بلديات الولاية من كل الفئات والتخصصات، ويتم إختيارهم وفق عدة معايير تتمثل في أنه يجب أن يكون الشباب المشارك له صلة بموضوع النشاط وغير مهيكل، شباب فعال في الميدان التطوعي، شباب ناشط في المجال السياسي، إضافة إلى الطلبة جامعيين ومتربصي التكوين المهني[2].

2- الهدف العام:

التمكين السياسي والقيادي للشباب وتعزيز الديمقراطية التشاركية وروح المواطنة.

3- محاور المنتدى

أ- محور القناعات: و يشمل التمكين السياسي وأهمية المشاركة في الحياة العامة.

ب-محور المهارات: يشمل القيادة والتخطيط والتواصل الفعال والتشبيك.

رابعا : لقاءات شباب البلديات تأكيد على تعزيز الديمقراطية التشاركية:

في إطار الديمقراطية التشاركية التي يؤمن بها المجلس الأعلى للشباب ويسعى إلى تجسيدها على أرض الواقع، وإيماناً من المجلس بأن تحقيق أهدافه وأدائه لمهامه لن يكون إلا بالنزول إلى القاعدة الشبابية، والاستماع لانشغالاتها ونقل اقتراحاتها، هذا المسعى قد التزم به المجلس الأعلى للشباب مبكراً من خلال انطلاق اللقاءات الشبابية البلدية عبر العديد من ولايات الوطن وذلك بتنظيم من أعضاء المجلس عبر كافة ربوع الوطن[3].

يأتي هذا في إطار تعزيز آليات التواصل الفعال بين الشباب والسلطات العمومية ومتابعة التكفل بالانشغالات والاقتراحات التي يطرحها الشباب لاسيما على المستوى المحلي، ومن خلال

[1]: الدليل العملي لمنتديات شباب الولايات، مستخرج عن المجلس الأعلى للشباب، مرجع سابق.

[2]: الدليل العملي لمنتديات شباب الولايات، مستخرج عن المجلس الأعلى للشباب، مرجع سابق.

[3]: لقاءات شباب البلديات تعزيز للديمقراطية التشاركية، مستخرج عن المجلس الأعلى للشباب، الجزائر العاصمة، مرجع سابق.

هذه اللقاءات أبرز السيد رئيس المجلس الأعلى للشباب أن كل شاب عبر ربوع الوطن مدعو لاغتنام الفرصة للمساهمة في تعزيز مفاهيم الديمقراطية التشاركية ونقل انشغالاته وتطلعاته[1].

هدفت تلك اللقاءات إلى التواصل المباشر مع فئة الشباب وتسجيل أرائهم والأخذ بعين الاعتبار الأفكارهم البناءة والمجدية، والتي انطلقت في أكثر من خمسون ولاية تمايزت فيها طريقة التنظيم والأداء لتصنع لنا عدة نماذج متنوعة وطنيا، بداية من ولاية سكيكدة وولاية الوادي وولاية بسكرة، والتي تميزت في عقد هذه اللقاءات الشبابية البلدية التي شملت كل البلديات لكل إقليم[2].

شهدت أغلب بلديات الوطن ورشات متخصصة لمناقشة الانشغالات وتسجيل آراء الشباب واقتراحاتهم وتمت صياغة توصيات ونتائج في كل هذه اللقاءات الشبابية المحلية وتقديمها للمجلس الأعلى للشباب عن طريق إلزام أعضاء المجلس بإعداد تقرير نهائي لهذه اللقاءات[3].

خامسا: المنتديات

1-منتدى شباب الجزائر الأول بولاية تبسة:

احتضنت ولاية تبسة أشغال منتدى شباب الجزائر الأول شهر أكتوبر 2022، الذي شهد حضور 500 مشاركا من كل ولايات الوطن، وعرف المنتدى عدة مداخلات ونشاطات مختلفة فضلا عن عرض نماذج شبابية ناجحة واختيار ولاية تبسة لاحتضان هذه التظاهرة الأولى من نوعها له رمزية كونها تمثل عمق الجزائر الجغرافي والتاريخي والتنموي[4].

أعمال تشاركية عكست صورة الشباب الجزائري، استهلت بحملة تشجير حيث ساهم من خلالها أعضاء المجلس الأعلى للشباب والشباب المشاركين في المنتدى في غرس 8000 شجيرة متنوعة على مستوى بلدية"أم علي"الحدودية، وذلك في إطار توسيع السد الأخضر

[1]: حنان مولاي،"اللقاءات الشبابية تأكيد على تعزيز الديمقراطية التشاركية"، مجلة مجلس اللشباب، العدد الأول، جوان 2023، ص 45 .

[2]: لقاءات شباب البلديات تعزيز للديمقراطية التشاركية، مستخرج عن المجلس الأعلى للشباب، مرجع سابق.

[3]: المرجع نفسه.

[4]: مجلة "مجلس الشباب" ، منتدى شباب الجزائر الأول – انطلاق أشغال المنتدى الأول لشباب الجزائر بمشاركة قياسية من كل ولايات الوطن ، تبسة ، الجزائر ، 30 سبتمبر 2022 ، ص 10 .

بحضور السلطات المحلية والأمنية والعسكرية لولاية تبسة، مرورا بحملتي التنظيف ببلدية "بولحاف دير" ووسط المدينة فتسود بذلك مناطقها الأثرية الضاربة جذورها في أعماق التاريخ[1].

اختتمت هذه الفعاليات بمباراة ودية جمعت بين فريق المجلس الأعلى للشباب المتشكل من أعضاء وعدد من الشباب المشاركين في المنتدى وقدماء فريق أجيال اتحاد تبسة، وأسدل ممثلو شباب الجزائر الستار عن منتداهم الأول فصنعوا بذلك حدثا شبابيا مجيدا بصيغة حداثية جديدة تناسب مقاس طموحاتهم وقياس كفاءاتهم، ليعلنوا عن مرحلة جديدة قيمها المعرفية العلمية، الروح الوطنية وتطلعات لمستقبل واعد لجزائر جديدة[2].

2- منتدى شباب الجزائر الثاني بولاية وهران :

احتضنت مدينة وهران فعاليات الطبعة الثانية لمنتدى شباب الجزائر من 23 إلى 25 نوفمبر 2023، تحت شعار"رهانات ساعة المواطنة: الشباب الجزائري بين التمكين السياسي والاقتصادي"، وذلك بمبادرة من المجلس الأعلى للشباب، شهد المنتدى مشاركة واسعة لأكثر من 800 شاب وشابة، تتراوح أعمارهم بين 18 و35 سنة، قادمين من مختلف ولايات الوطن والجالية الجزائرية بالخارج[3].

هدف المنتدى إلى تمكين الشباب في المجالات السياسية والاقتصادية، وتعزيز قدراتهم القيادية وتنمية مهاراتهم الأساسية، مع التركيز على ترسيخ روح المواطنة والمشاركة الإيجابية في الحياة العامة، وتضمن البرنامج عدة محاور رئيسية، منها تعزيز المشاركة السياسية للشباب من خلال ورشات ومحاضرات حول القيادة والتخطيط والتشبيك، إضافة إلى أنشطة ميدانية كالتشجير والنظافة، بهدف تعزيز الوعي البيئي والمسؤولية المجتمعية، في ختام المنتدى دعا رئيس المجلس الأعلى للشباب إلى ضرورة تعزيز قدرات الشباب وتنمية مهاراتهم للمساهمة الفعالة في بناء الجزائر الجديدة، مؤكداً على أهمية التكوين المستمر والإرادة لتحقيق التغيير الإيجابي، مايعكس التزام الدولة بتمكين الشباب ودعم دورهم في التنمية الوطنية[4].

---

[1]: خولة منصور ، "نشاطات منتدى شباب الجزائر الأول" – حملة تشجير، حملة نظافة، أنشطة رياضية، مجلة مجلس الشباب، الجزائر، 30 سبتمبر 2022 ، ص 12 .

[2]: خولة منصور، مرجع سابق، ص 12 .

[3]: منتدى شباب الجزائر" الطبعة الثانية " بولاية وهران، مستخرج عن المجلس الأعلى للشباب، الجزائر العاصمة، مرجع سابق.

[4]: منتدى شباب الجزائر" الطبعة الثانية " بولاية وهران مستخرج عن المجلس الأعلى للشباب، الجزائر العاصمة،مرجع سابق، الجزائر، 2025.

سادسا : مبادرات و نشاطات أخرى للمجلس الأعلى للشباب في إطار الديمقراطية التشاركية:

1-مبادرة هيا شباب في مرحلتيها الأولى و الثانية:

مبادرة "هيا شباب" التي أطلقها المجلس الأعلى للشباب سنة 2024، هي حملة وطنية تهدف إلى تعزيز مشاركة الشباب في العملية الانتخابية، وقد تم تنفيذها على مرحلتين رئيسيتين هما:

أ- **المرحلة الأولى:** التسجيل في القوائم الانتخابية انطلقت هذه المرحلة خلال فترة المراجعة الاستثنائية للقوائم الانتخابية، حيث ركزت على تشجيع الشباب، خاصة الذين بلغوا سن 18 عامًا حديثًا، على التسجيل في القوائم الانتخابية، شملت الحملة تنظيم نشاطات جوارية وورشات توعوية في مختلف ولايات الوطن، بالإضافة إلى استخدام المنصات الرقمية للتواصل مع الشباب، هدفت هذه الجهود إلى تعزيز الوعي بأهمية المشاركة السياسية كوسيلة لبناء الجزائر الجديدة والمساهمة في صنع القرار[1].

ب- **المرحلة الثانية:** التشجيع على التصويت مع اقتراب موعد الانتخابات الرئاسية في 7 سبتمبر 2024، انتقلت المبادرة إلى مرحلة ثانية تحت شعار"هيا شباب ننتخب"، ركزت هذه المرحلة على تحفيز الشباب للمشاركة الفعالة في العملية الانتخابية من خلال تنظيم دورات تكوينية وورشات تدريبية لأعضاء المجلس، بهدف تعزيز قدراتهم في التوعية والتواصل مع الناخبين الشباب، كما تم تنظيم ملتقيات شبابية في مختلف الولايات، وحملات توعوية عبر وسائل الإعلام ومواقع التواصل الاجتماعي، لتشجيع الشباب على ممارسة حقهم الانتخابي والمساهمة في صناعة القرار السياسي.[2]

تُعد مبادرة "هيا شباب" مثالًا على الجهود المبذولة لتعزيز المشاركة السياسية للشباب في الجزائر، من خلال تمكينهم وتوعيتهم بأهمية دورهم في العملية الديمقراطية.

---

[1]: الدليل التقني لمبادرة هيا شباب "المرحلة الأولى" مستخرج عن المجلس الأعلى للشباب، الجزائر العاصمة، مرجع سابق، الجزائر، 2025

[2]: الدليل التقني لمبادرة هيا شباب "المرحلة الثانية" مستخرج عن المجلس الأعلى للشباب، الجزائر العاصمة، مرجع سابق، الجزائر ، 2025

2-مشاركة أعضاء المجلس الأعلى للشباب في دورات المجالس الشعبية البلدية والولائية ومختلف الفعاليات المحلية:

من بين مهام رئيس المجلس الأعلى للشباب أنه يسهر رئيس المجلس على اتخاذ جميع الإجراءات والتدابير اللازمة بالتنسيق مع السلطات العمومية المركزية والمحلية لتحديد كيفيات تمكين أعضاء المجلس من حضور مداولات المجالس الشعبية البلدية والولائية[1] والمجالس التنفيذية الولائية وفقا لأحكام التشريع والتنظيم المعمول بهما، و كذا إشراكهم في كل التظاهرات الدينية والوطنية وزيارات العمل الوزارية ذات صلة باختصاصات ومهام المجلس[2].

تعد مشاركة وحضور أعضاء المجلس الأعلى للشباب في دورات المجالس الشعبية البلدية والولائية ومختلف الفعاليات المحلية تعزيزا لمبدأ الديمقراطية التشاركية، والتي تقوم أساسا على إشراك كل فئات المجتمع، لاسيما فئة الشباب في عملية صنع القرار وإدارة الشأن العام.[3]

وتمثل هذه المشاركة آلية فعالة لتعزيز الحوكمة المحلية من خلال تمكين الشباب من إيصال صوتهم والتعبير عن تطلعاتهم وانشغالاتهم ضمن الأطر المؤسساتية الرسمية، كما تساهم تدعيم أسس الشفافية والرقابة المجتمعية، إضافة إلى كونها وسيلة لتعزيز الثقة بين المواطنين والمؤسسات، مما يعكس تطورا ملموسا في مسار تكريس الديمقراطية التشاركية كخيار استراتيجي لبناء مجتمع واعي و دولة عصرية.

3-دورات تكوينية حول العمل التشاركي:

أشرف المجلس الأعلى للشباب على تنظيم العديد من الدورات التكوينية لأعضاء المجلس والشباب المشارك حول "العمل التشاركي" ومن بين أبرز هذه الدورات: "البحث التشاركي" نحو تعزيز مشاركة الشباب في صنع القرار، وذلك في إطار ترسيخ ثقافة البحث العلمي التشاركي كآلية لدعم السياسات الشبابية المبنية على الأدلة، وتنفيذا لبنود الاتفاقية التي تجمع المجلس مع مكتب منظمة اليونيسيف بالجزائر، حيث نظما بالتعاون معا دورة تكوينية متخصصة حول "عملية البحث التشاركي" في الفترة من 15 إلى 20 فيفري2025، بالمركز الدولي للكشافة

---

[1]: للمزيد من التفاصيل أنظر الملحق رقم 02.

[2]: لتفاصيل أكثر أنظر المادة 28، المرسوم الرئاسي رقم 58/23، ص 08 .

[3]: المجلس الأعلى للشباب، الجزائر العاصمة، مرجع سابق، الجزائر، 2025، للمزيد من التفاصيل أكثر أنظر الملحق رقم 05.

الإسلامية الجزائرية بسيدي فرج الجزائر العاصمة، وهذا في سياق تعزيز قدرات الشباب على دراسة و تحليل القضايا المجتمعية من منظور علمي تشاركي، بما يضمن إشراكهم الفعال في صياغة الاقتراحات والحلول وصناعة القرار.[1]

شهدت الدورة مشاركة نخبة من الشباب الذين خضعوا لبرنامج مكثف شمل تقنيات جمع وتحليل البيانات بطريقة تشاركية، بما يعزز من دورهم في إنتاج معرفة تستجيب لاحتياجاتهم الفعلية، هذا ويؤكد من خلال هذه الدورات التكوينية التزامه بتمكين الشباب من أدوات البحث الميداني الرصين، وترسيخ دورهم كشركاء أساسيين في بناء سياسات تنموية مستدامة. [2]

4- القعدة الشبابية:

تعزيزا لنهج الديمقراطية التشاركية والتي تفرض فتح المجال لكل الشباب للتعبير عن طموحاته واهتماماته وانطلاقا من أن المجلس الأعلى للشباب يعمل على إيصال رسالة الشباب وجعله قوة اقتراح من اجل البناء الوطني، جاءت فكرة تجسيد اللقاء المتلفز الذي حضره رئيس المجلس، وأداره ثلة من الشباب الجزائري المختار وفق مجموعة من المعايير، أبرزها السن الذي لا يفوق 25 سنة، وأن يكون ناشطا في مجال الإعلام أو طالب إعلام واتصال، مع مراعاة اختيار أشخاص يمثلون الجهات الأربع للوطن ومناصفة بين الإناث والذكور. [3]

انطلقت التجربة الأولى من نوعها في الجزائر التي فسحت للشباب المجال للتعبير عن انشغالاتهم عبر أسئلة تنوعت بين مهام، الآليات التي ينتهجها لنقل انشغالات الشباب، البرامج المطروحة للشباب وكيف تكون المرافقة؟ وماهي ملامح الإستراتيجية الإعلامية التي ينتهجها المجلس خاصة في مواقع التواصل الاجتماعي؟ وكيف يمكن استغلال الرقمنة لمحاربة البيروقراطية؟ وأيضا ماذا عن الكفاءات الجزائرية والتمثيل الدولي؟ اللقاء الذي بث على القناة الإخبارية للتلفزيون الجزائري، لقي صدى واسعا واهتماما كبيرا من طرف مختلف الوسائل الإعلامية، فكانت القعدة الشبابية عنوانا للشفافية، وتعبيرا عن لسان حال الشباب بتنظيم مهيكل

[1]: العمل التشاركي، مستخرج عن المجلس الأعلى للشباب، مرجع سابق، الجزائر، 2025 .

[2]: مستخرج عن المجلس الأعلى للشباب، مرجع سابق.

[3]: القعدة الشبابية، مجلة مجلس الشباب، نشرية إعلامية دورية تصدر عن المجلس الأعلى للشباب، العدد 02، مارس 2024، الجزائر العاصمة، الجزائر، ص 05.

يحقق الغاية المرجوة، في ظل الأرضية الملائمة التي تترجمها الجهود المبذولة من طرف السلطات العليا للبلاد. [1]

تعد القعدة الشبابية حوار صريح وطموحات عالية نحو تعزيز قيم الديمقراطية التشاركية، وقد قدم الشباب المقبولين لحديقة التجارب بالحامة بالجزائر العاصمة لتصوير"القعدة الشبابية"، وخلال هذه الأخيرة طرح الشباب رؤيتهم حول محور التمكين السياسي والاقتصادي للشباب وتم الخروج بجملة من التوصيات ورؤى طموحة.[2]

الفرع الثاني: الاتفاقيات المبرمة بين المجلس الأعلى للشباب ومختلف الهيئات

تمت المصادقة الرسمية على بعض الاتفاقيات ذات الأولوية أهمها اتفاقية التعاون المشتركة مع المديرية العامة للحماية المدنية (مصادق عليها لكنها غير مفعلة)، إضافة إلى الاتفاقية الوطنية المشتركة مع الهلال الأحمر الجزائري وقد تم المصادقة عليها لكنها غير مفعلة، وقد تم عقد اتفاقية إطار ذات طابع وطني مع وسيط الجمهورية وتمت المصادقة عليها، فضلا عن مذكرة تفاهم وطنية مع مجمع اتصالات الجزائر مصادق عليها.[3]

كما نذكر في هذا الخصوص اتفاقيات تعاون وطنية أخرى منها ما هو طور الدراسة مع الديوان الوطني لمكافحة المخدرات، والمديرية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج، ومنها ماهو طور المصادقة كاتفاقية المجلس مع المحكمة الدستورية، أما بالنسبة للإتفاقيات الدولية فقد تم دراسة اتفاقية تعاون دولية مع جمهورية الصين الشعبية وهي طور المصادقة.[4]

ففي إطار النشاط المؤسساتي للمجلس تمت المصادقة على عدة اتفاقيات مع عدة هيئات وهناك اتفاقيات أخرى قيد الدراسة كما توضحه الوثيقة رقم 03 أدناه، ويطمح المجلس الأعلى للشباب لتوسيع دائرة الاتفاقيات الدولية مع دول أخرى إلى جانب الاتفاقيات الوطنية في قطاعات أخرى.

---

[1]: القعدة الشبابية، مجلة مجلس الشباب، المرجع السابق نفسه ، ص 05.

[2]: القعدة الشبابية، مجلة مجلس الشباب، المرجع السابق، ص 05.

[3]: انشاط المؤسساتي للمجلس الأعلى للشباب، مستخرج عن المجلس الأعلى للشباب،هيئة استشارية مقرها الجزائر العاصمة، الجزائر، 2025.

[4]: النشاط المؤسساتي للمجلس الأعلى للشباب، مستخرج عن المجلس الأعلى للشباب،مرجع سابق.

الاتفاقيات

الرقم	الاتفاقية	طبيعتها	الطرف	الوضعية
01	اتفاقية تعاون	وطنية	المديرية العامة للحماية المدنية	مصادق عليها وغير مفعلة
02	اتفاقية تعاون	وطنية	الهلال الأحمر الجزائري	تم المصادقة عليها و غير مفعلة
03	اتفاقية تعاون	وطنية	جامعة قاصدي مرباح –ورقلة–	طور المصادقة
04	اتفاقية اطار	وطنية	وسيط الجمهورية	تم المصادقة عليها
05	مذكرة تفاهم	وطنية	مجمع اتصالات الجزائر	تم المصادقة عليها
06	اتفاقية تعاون	وطنية	المحكمة الدستورية	طور المصادقة
07	اتفاقية تعاون	وطنية	الديوان الوطني لمكافحة المخدرات	طور الدراسة
08	اتفاقية تعاون	وطنية	المديرية العامة لادارة السجون وإعادة الادماج	طور الدراسة
10	اتفاقية تعاون	دولية	جمهورية الصين الشعبية	طور المصادقة

وثيقة رقم 03:تمثل اتفاقيات المجلس الأعلى للشباب و مختلف الهيئات التي تم المصادقة عليها والتي طور الدراسة:[1]

أولا : اتفاقيات المجلس الأعلى للشباب المبرمة خلال منتدى شباب الجزائر الأول :

وقع المجلس الأعلى للشباب على هامش فعاليات منتدى شباب الجزائر الأول بولاية تبسة يوم 30 سبتمبر 2022 على 03 اتفاقيات تعاون وشراكة مع عدد من القطاعات على هامش فعاليات منتدى شباب الجزائر.[2]

أشرف رئيس المجلس على توقيع اتفاقية أولى مع رئيسة الهلال الأحمر الجزائري، واتفاقية ثانية مع المدير العام للحماية المدنية، واتفاقية ثالثة مع مدير جامعة قاصدي مرباح لولاية ورقلة، أفاد رئيس المجلس أن هذه الاتفاقيات تندرج ضمن إطار"ترقية حس المواطنة لدى الشباب الجزائري وتعزيز سبل وأواصر المشاركة الفعالة من أجل تطوير قدراتهم ومؤهلاتهم حتى يكونوا على أهبة الاستعداد والمساهمة القوية في حملات التطوع وتقديم الإضافة الجامعة والاستفادة من نتائج مختلف الدراسات الجامعية".[3]

ثانيا : الاتفاقية مع وساطة الجمهورية :

تم إبرام اتفاقية مع وسيط الجمهورية بتاريخ 2023/04/26 من أجل الالتزام بدراسة مشروع الاتفاقية المعروضة من طرف الوسيط في أقرب الآجال، حضرها رئيس المجلس، نواب

[1]: التقرير المفصل للنشاط المؤسساتي للمجلس الأعلى للشباب، مستخرج عن المجلس الأعلى للشباب ،مرجع سابق.

[2]: وكالة الأنباء الجزائرية ، منتدى شباب الجزائر الأول : المجلس الأعلى للشباب يبرم بتبسة 03 اتفاقيات ، أدرج يوم : السبت 01 أكتوبر 2022 على الساعة 15:26 ، آخر تعديل يوم السبت 01 أكتوبر 2022 على الساعة 18:42 . الموقع الالكتروني : https://www.aps.dz/ar/societe/132259-3

تم الاطلاع يوم : الجمعة 28 مارس 2025 على الساعة 13:40

[3]: وكالة الأنباء الجزائرية ، مرجع سابق، تم الاطلاع يوم : الجمعة 28 مارس 2025 على الساعة 13:40.

الرئيس، وسيط الجمهورية، رئيس الديوان الخاص به، وكذا النائب المكلفة بالعلاقات العامة لدى الوساطة، وجاء بمخرجات أبرزها تحويل ومتابعة انشغالات الشباب ذات الطابع الإداري والتي تعد من صلاحيات وسيط الجمهورية والتكفل بها، وكذا وضع قناة مشتركة مباشرة بين الهيئتين فضلا عن تنسيق النشاطات والفعاليات وتكثيف الشراكة .[1]

تم تحديد الالتزامات الواجب القيام بها بشكل فوري والتي تمثلت في دراسة مشروع الاتفاقية من طرف الوسيط في أقرب الآجال وتحديد الأعضاء المعنيين من أجل مباشرة العمل المشترك بين الهيئتين.[2]

من بين اتفاقيات التعاون طور المصادقة والتنفيذ نجد اتفاق المجلس مع المحكمة الدستورية والتي تهدف للتنسيق وإيجاد سبل التعاون.[3]

الفرع الثالث : اللقاءات المؤسساتية و لجان العمل المشتركة

في إطار اللقاءات المؤسساتية تم تشكيل لجنة مشتركة مع وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي بتاريخ 2023/04/03 بحضور رئيس المجلس ونوابه، رئيس لجنة التشغيل والمقاولاتية، ممثل القطاع بالمجلس، إطارات الوزارة، وقد تضمنت مخرجاته عدة مقترحات أهمها تشكيل خلية تقنية بين المجلس والوزارة بهدف التنسيق الدائم بين الطرفين، إيجاد آلية حديثة رقمية من أجل تسهيل النظام المعلوماتي الرقمي للوزارة خاصة فيما تعلق بعالم الشغل، كما تضمن اللقاء جلسة عرض لدى المجلس لمعرفة تفاصيل وكالات التشغيل بدقة.[4]

بتاريخ 2023/04/03 تم برمجة لقاء مؤسساتي مع قطاع الشباب والرياضة حضره وزير الشباب والرياضة، رئيس المجلس، نوابه، رئيس لجنة الثقافة والرياضة، رئيس ديوان الوزارة، مستشار الوزير، ممثل القطاع بالمجلس، وتمخضت عنه توصيات أبرزها بناء رؤية مشتركة للنهوض بالقطاع والمجلس، تشكيل لجنة تنسيق وتعاون، وكذا تقديم الوزارة الدعم والمساندة للمجلس، إضافة إلى استفادة الأعضاء بشكل رسمي من المقرات على مستوى مديريات الشباب والرياضة، فضلا عن متابعة الإنشغالات وعرائض الشباب على المستوى المركزي والمحلي التي

[1]: النشاط المؤسساتي للمجلس الأعلى للشباب، مرجع سابق.

[2]: المرجع نفسه.

[3]: الاتفاقيات طور المصادقة، مستخرج عن المجلس الأعلى للشباب، مرجع سابق.

[4]: للمزيد من التفاصيل أكثر أنظر الملحق رقم 05.

يتم رفعها من طرف المجلس، غير أن جديد المخطط الوطني للشباب تم تصنيفه كإلتزام واجب للقيام به بشكل فوري.[1]

في يوم 2023/04/03 لقاء مؤسساتي آخر كان مثمرا وايجابيا مع مجمع اتصالات الجزائر، حضره رئيس المجلس، نوابه، رئيس لجنة التعاون والعلاقات مع البرلمان، المدير العام لاتصالات الجزائر، إطارات المجمع، تم من خلاله لالتزام الفوري بمشروع اتفاقية تمخضت عنه مخرجات ميدانية أهمها الاستعداد التام لتقديم الدعم والمساهمة في نشاطات المجلس.[2]

بتاريخ 2023/04/04 لقاء مؤسساتي مع السيد وزير البريد والمواصلات، حضره رئيس المجلس ونوابه، رئيس لجنة الإعلام والاتصال، ممثل القطاع بالمجلس، من بين مخرجاته دراسة إمكانية إنشاء فوج عمل مشترك وتكوين لجنة تنسيق وتعاون ومتابعة كآلية لنقل تطلعات الشباب في مجال تكنولوجيا الإعلام والإتصال، وقد تم الالتزام بتكوين فوج العمل.[3]

يندرج ضمن مهام المجلس الأعلى للشباب التنسيق مع الهيئات ذات صلة باختصاصاته.[4]

تم يوم 2023/04/07 لقاء مؤسساتي مع وزير التكوين والتعليم المهنيين، حضره رئيس المجلس ونوابه، رئيس لجنة التربية والتكوين والتعليم العالي، إطارات الوزارة، من بين مخرجاته تشكيل لجنة مشتركة لدراسة انشغالات الشباب وبلورة أفكارهم، إضافة إلى رعاية المتخرجين من القطاع وأصحاب المؤسسات الناشئة، وقد تم بشكل فوري اختيار أعضاء اللجنة المشتركة.[5]

تم يوم 2023/04/18 إجراء لقاء عمل مع وزير الفلاحة والتنمية الريفية، حيث حضره الوزير، رئيس ديوان الوزارة، رئيس المجلس ونوابه، رئيس لجنة البيئة والتنمية المستدامة ورئيس لجنة التشغيل والمقاولاتية والابتكار واقتصاد المعرفة، وتم التوصل للمخرجات التالية: وضع نقطة تواصل بين الهيئة والقطاع واستقبال كل انشغالات واقتراحات المجلس المتعلقة بالقطاع ومتابعتها بكل أهمية وأولوية، وتم التزام الطرفان بتعيين الأعضاء المعنيين بفوج العمل.[6]

---

[1]: النشاط المؤسساتي للمجلس الأعلى للشباب، مرجع سابق، للمزيد من التفاصيل أكثر أنظر الملحق رقم 05.

[2]: المرجع نفسه. للمزيد من التفاصيل أكثر أنظر الملحق رقم 05.

[3]: المرجع نفسه.

[4]: عقبوبي مولود، مرجع سابق ، ص 11 .

[5]: النشاط المؤسساتي للمجلس الأعلى للشباب، مرجع سابق.

[6]: المرجع نفسه.

تم يوم 2023/05/02 تشكيل لجنة مشتركة بين المجلس الأعلى للشباب ووزارة الاتصال بهدف دراسة الانشغالات وبلورة الأفكار لترقية مستقبل الشباب في مجال الاتصال، حيث حضرها وزير الاتصال إطارات الوزارة، رئيس المجلس ونوابه، رئيس لجنة لجنة الإعلام والاتصال بالإضافة العضو ممثل القطاع بالمجلس، وتم التزام الطرفان على جملة من المخرجات تمثلت فيما يلي :

- تعزيز التكوين و التأطير و استفادة المجلس من خبراء القطاع .
- تنظيم عمل مشترك في القريب في مجالات تخدم فئة الشباب.
- مواصلة القطاع لمرافقة و دعم الشباب .
- ضرورة توعية الشباب من أجل التجند للهجمات الإعلامية والسبريانية المستهدفة للجزائر.[1]

كما تم يوم 2023/05/04 التنصيب الرسمي للجنة المشتركة بين الهيئة ووزارة التربية والتعليم الوطنية للتنسيق الدائم فيما يخص قضايا الشباب وقد حضره رئيس المجلس ونوابه، إطارات الوزارة، رئيس لجنة التربية والتعليم العالي بالإضافة إلى ممثل القطاع بالمجلس. [2]

تم بتاريخ 2023/05/15 تشكيل لجنة عمل مشتركة مع وزارة البيئة والطاقات المتجددة بهدف دراسة الانشغالات المشتركة وقد حضره إطارات الوزارة ورئيس المجلس ونوابه، إضافة إلى رئيس لجنة البيئة والتنمية المستدامة ومن أهم المخرجات المترتبة عن اللقاء كانت استحداث طريقة لتنظيم العمل المشترك في مجالات البيئة والشباب ودراسة مخطط قريب. [3]

كما قام المجلس الأعلى للشباب بتاريخ 2023/05/21 بتشكيل فوج عمل مشترك مع وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة وحضره رئيس المجلس ونوابه، الوزيرة ورئيس اللجنة الاجتماعية والتضامن بالمجلس، وترتب عن هذا اللقاء رسم خارطة الطريق لتنظيم عمل مشترك والمساهمة للطرفين في إبداء الرأي حول مشروع قانون المعاق.[4]

---

[1]: النشاط المؤسساتي للمجلس الأعلى للشباب، مرجع سابق.

[2]: المرجع نفسه.

[3]: للمزيد من التفاصيل أكثر أنظر الملحق رقم 05.

[4]: مستخرج عن المجلس الأعلى للشباب ، مرجع سابق، للمزيد من التفاصيل أكثر أنظر الملحق رقم 05.

تم بتاريخ 2023/06/11 تشكيل لجنة عمل مشتركة بين المجلس الأعلى للشباب وممثلة صندوق الأمم المتحدة للطفولة، فزيادة عن الممثلة الرسمية ومرافقتها حضر اللقاء رئيس المجلس ورئيسة لجنة العلاقات الدولية ونائبها وتم على إثره دراسة التنسيق والشراكة.[1]

هذا وضمن حصيلة الأعمال التي أنجزها المجلس الأعلى للشباب اعتبارا لمبدأ التخصص وتقسيم العمل هو محصلات العمل المؤسساتي الخارجي والداخلي، بالنسبة للأول فقد كانت مركزة على جولات مراطونية ولقاءات تُوجت بمشروع اتفاقية بين المعهد الوطني للدراسات الإستراتيجية الشاملة والمجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، تم وضع لجان مشتركة وتشكيل فوج عمل مع المعهد الوطني للدراسات الإستراتيجية الشاملة فضلا عن عقد لقاء عمل مع لجان العمل المشتركة عن طريق تقنية التحاضر عن بعد "الزووم"، وضبط اللقاءات الحضورية لأفواج العمل مع الوزارات، كما تم الاتفاق على بعث مقررات لجميع القطاعات التي تم معهم تعيين لجان مشتركة.[2] كما توضحة الوثيقة رقم 04 أدناه.

العمل المؤسساتي الخارجي		
اللقاءات	اللجان المشتركة	الاتفاقيات
-المعهد الوطني للدراسات الاستراتيجية الشاملة -المجلس الوطني الاقتصادي و الاجتماعي و البيئي	-فوج عمل مع المعهد الوطني للدراسات الاستراتيجية الشاملة عقد لقاء عمل مع لجان العمل المشتركة عن طريق تقنية الزووم ضبط اللقاءات الحضورية لأفواج العمل مع الوزارات بداية من الدخول الاجتماعي القادم -تشكيل أفواج عمل محليا -بعث مقررات لجميع القطاعات التي تم تعيين معهم لجان مشتركة	-مشروع اتفاقية مع المجلس الاقتصادي و الاجتماعي و البيئي -مشروع اتفاقية مع المعهد الوطني للدراسات الاستراتيجية الشاملة
العمل المؤسساتي الداخلي		
-لقاءعم طريق الزووم مع كل الأعضاء المعينين في اللجان المشتركة و رؤساء اللجان برئاسة النائب المكلف بالعلاقات المؤسساتية	-تشكيل لجنة دائمة لمتابعة الاتفاقيات وتنفيذها و الاستفادة منها -تشكيل لجنة تفكير وعمل خاصة بالتخطيط الاستراتيجي و الاستشراف و البقظة لاعادة بعض الحيوية والفاعلية في الأداء	-احتياج النائب المكلف بالعلاقات المؤسساتية لتشكيل لجنة خاصة مؤقتة تساعده في إتمام دليل اللجان المتخصصة المتعلق بالمؤسسات التي تحتاج اللجان العمل معها

الوثيقة رقم 04: توضح العمل المؤسساتي الخارجي و الاحتياجات في المستقبل القريب :[3]

أما بالنسبة للعمل المؤسساتي الداخلي فقد تم تشكيل لجنة دائمة لمتابعة الاتفاقيات وتنفيذها والاستفادة منها، وكذا تشكيل لجنة تفكير وعمل خاصة بالتخطيط الإستراتيجي والاستشراف واليقظة لإعادة بعض الحيوية والفاعلية في الأداء، جاءت بعد لقاءات عبر "الزووم" مع كل

[1]: النشاط المؤسساتي للمجلس الأعلى للشباب ، مستخرج عن المجلس الأعلى للشباب، مرجع سابق.

[2]: مستخرج عن المجلس الأعلى للشباب، للمزيد من التفاصيل أكثر أنظر الملحق رقم 05.

[3]: المرجع نفسه.

الأعضاء المعنيين في اللجان المشتركة ورؤساء اللجان برئاسة النائب المكلف بالعلاقات المؤسساتية وتمحورت الاتفاقية حول احتياج هذا الأخير لتشكيل لجنة خاصة مؤقتة تساعده في إتمام دليل اللجان المتخصصة المتعلقة بالمؤسسات التي تحتاجها اللجان للعمل معها.[1]

المبحث الثاني : تعزيز الديمقراطية التشاركية بين المعوقات والحلول:

سعت الدولة الجزائرية إلى تبني نموذج الديمقراطية التشاركية، حيث عملت على تمكين المواطن ومنظمات وفعاليات المجتمع المدني للمساهمة في تسيير الشؤون العامة، ولتعزيز هذا التوجه أوجدت الدولة عدة آليات وذلك لإرساء مبادئ الحكم الراشد وحتى تكون مختلف فواعل الديمقراطية التشاركية شريكا فعالا في التنمية على المستوى المحلي، رغم ذلك تتعرض هذه الأخيرة عدة معوقات تحول دون تحقيق أهدافها(المطلب الأول)، كما يواجه المجلس الأعلى للشباب باعتباره آلية من آليات تعزيز الديمقراطية التشاركية جملة من التحديات (المطلب الثاني).

المطلب الأول : معوقات الديمقراطية التشاركية وآليات تفعيلها

تهدف الديمقراطية التشاركية إلى إشراك المواطن بفعالية في صناعة القرارات، بما يتجاوز الدور التقليدي المتمثل في التصويت خلال الانتخابات، غير أن تجسيد هذا النموذج على أرض الواقع يواجه جملة من المعوقات تتعلق بالبنية السياسية والمؤسساتية، إضافة إلى الثقافة المجتمعية ومستوى الوعي السياسي، وفي ظل هذه التحديات يصبح البحث في آليات تعزيز وتفعيل الديمقراطية التشاركية ضرورة ملحة.[2]

الفرع الأول : معوقات الديمقراطية التشاركية

رغم التنصيص على الديمقراطية التشاركية في العديد من الدساتير والقوانين، إلا أن تفعيلها لا يزال يواجه عدة معوقات من أبرزها ضعف الإطار القانوني، محدودية الوعي السياسي، بالإضافة إلى نقص الآليات المؤسساتية الفعالة، مما يعيق مشاركة المواطنين الحقيقية في صناعة القرارات، فيما يلي سنتطرق لأهم معوقات الديمقراطية التشاركية :

[1]: النشاط المؤسساتي للمجلس الأعلى للشباب ، مرجع سابق.

[2]: سعيدة كحال، مرجع سابق ،ص 307.

أولا : معوقات المشاركة السياسية:

التعددية لا تعني كثرة الأحزاب السياسية فقط، بل تعني أيضا كثرة البرامج وتنوعها لأن وجود العديد من الأحزاب السياسية لا يكفي لإقامة نظام ديمقراطي، وما يعاب عليه دستور 1989 عدم تضمنه لحق إنشاء الأحزاب السياسية حيث نصت المادة 40 منه على حق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي، غير أن هذه المادة يعتليها الغموض ولم يتضح مبدأ التعددية الحزبية الذي جاءت به هذه المادة.[1]

إضافة إلى ذلك توجد عوائق أخرى تمس الاستفتاء والذي يعتبر آلية لإشراك الشعب في إعداد السياسات العامة وإقرار نصوص الدستور، ولكن أمام تزايد دور السلطة التنفيذية وتفوق رئيس الجمهورية في مسار العملية الخاصة بالتعديل الدستوري، كونه صاحب المبادرة في التعديل الدستوري مع إمكانه الاستغناء عن رأي الشعب، وضعف فرص تقديم المبادرة البرلمانية لتعديل الدستور أمام السلطة التقديرية الواسعة له لقبولها وتحويلها للاستفتاء أم لا، ومع استبعاد الشعب صاحب السيادة عن أي مبادرة أواقتراح لتعديل الدستور وإبقاء السلطة التنفيذية هي الرائدة في قيادة الدستور، يصعب مع هذا الوضع الحديث عن الاستفتاء الشعبي يكرس إرادة الشعب ومشاركته في اتخاذ القرار بشأن قواعد حكمه ما يعيق تجسيد الديمقراطية التشاركية.[2]

بناءا على ما سبق يتضح أن المشاركة السياسية قد تعترضهاعدة معوقات وصعوبات لاسيما في الحالات التي تشهد نشوء جماعات تفرض نفسها بالقوة وتطالب بإشراكهم في الحكم، إضافة إلى إقصاء وتهميش بعض الأفراد والجماعات نظرا لتوجهاتهم أوانتماءاتهم، ويعد العزوف عن المشاركة السياسية والعملية الانتخابية والتراجع عن الانخراط في العمل السياسي بصفة عامة من أبرز مظاهر الأزمة السياسية الناجمة عن معوقات المشاركة السياسية.

---

[1]: القانون رقم 89-11 مؤرخ في 05 جويلية 1989، يتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي، ج ر، عدد 27، صادر في 05 جويلية 1989، ص 714.

[2]: يمينة حناش، إشكالية تكريس الديمقراطية التشاركية في الجماعات المحلية في الجزائر، (أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه)، قسم التنظيم السياسي والإداري، كلية العلوم السياسية، جامعة قسنطينة 03، السنة الجامعية 2020/2019. ص 56-57.

ثانيا: معوقات المشاركة المجتمعية والمجتمع المدني :

بالرغم من أن دستور 1989 نص على حرية تأسيس الجمعيات إلا أن القانون القديم المتعلق بالجمعيات يعتليه الكثير من العراقيل والمعوقات التي تعيق ممارسة هذه الحرية بفاعلية، ومن بين هذه العراقيل إجبارية حصول الجمعية على رخصة إدارية لإنشائها مما يشكل عائقا أمام نشاطها، وتوجد هناك قيود إدارية أخرى في تسيير الجمعيات،[1] بالإضافة إلى أن الجمعيات لا تملك الحرية في استقبال وتلقي الهبات والمساعدات من الخارج، كما أنها لازالت تخضع للكثير من الإجراءات الجمركية والعديد من الضرائب عند حصولها على مساعدات أوهبات من الخارج، مما يؤثر سلبا على سير عملها وضعها المادي.[2]

بصورة عامة يعد المجتمع المدني الطرف الذي بإمكانه تأطير المشاركة الشعبية في تسيير الشأن العام ، وهذا بشرط أن يكون المجتمع المدني مستقلا عن المؤسسات السياسية الرسمية وبشرط أن يكون تمثيليا، غير أن هذين الشرطين قليلا ما يتوفران، لأن معظم الجمعيات ومؤسسات المجتمع المدني من مصادقة السلطة الحاكمة وهي ممثلة لكافة شرائح المجتمع وكثيرا ما تعبر عن آراء رؤسائها غير المنتخبين، إلى جانب أن الكثير منها يعبر عن مصالح شخصية، وقد تشكل هذه الجمعيات مجموعات ضغط ولا تخدم الصالح العام.[3]

ثالثا: معوقات وتحديات الديمقراطية التشاركية (مشروع كابدال 2017 – 2020) :

رغم جدية الطرح الذي جاء به مشروع كابدال وهو مشروع جزائري بالشراكة مع الاتحاد الأوربي والأمم المتحدة لدعم قدرات التنمية المحلية في الأقاليم الجزائرية، إلا أن المقاربة الواقعية في تحليل مثل هذه المواضيع تفرض مواجهة العديد من الصعوبات والمعوقات التي قد تعترض سبيل نجاح هكذا مشاريع واردة، وللإشارة فإن في إدارة المنظمات دائما ما يسمى بعناصر مقاومة التغيير، وبالتالي وجود العديد من الصعوبات والعوائق التي تعد عوامل موضوعية ومتوقعة دائما في مثل هذه المحاولات الإصلاحية، فيما يلي بعض تلك العقبات:

---

[1]: نور الدين حاروش، "تطوير علاقة البرلمان بالمجتمع المدني البرلمان المدني "، مجلة المفكر، جامعة الجزائر 03 157 2014، عدد 10، ص157.

[2]: قانون رقم 12-06 المؤرخ في 12 جانفي 2012، يتعلق بالجمعيات،ج. ج عدد02،صادر في 15 جانفي 2012، ،ص33.

[3]: بوبكر بختي، "تحديات تفعيل الديمقراطية التشاركية في الجزائر"، مجلة الدراسات والبحوث القانونية، جامعة طاهري محمد بشار، الجزائر، المجلد 05، العدد 01، 2020، ص 69.

1- نقص الإطارات الفنية والتقنية في تسيير الإدارات المحلية في الجزائر، والتي تمثل الجهاز القادر على تنفيذ تلك المشاريع، لأن مشروع كابدال يتطلب وجود إطارات وأشخاص على مستوى عال من الكفاءة والتكنوقراطية والذين بإمكانهم أن يقودوا الديمقراطية التشاركية في الجزائر إلى بر الأمان، وتحقيق أهدافها الحقيقية التي أوجدت من أجلها، لأن الإطارات التي كانت موجودة في الجماعات المحلية غير مؤهلة، والدليل الدورات التكوينية التي أجرتها وزارة الداخلية أشرف عليها العديد من الخبراء حتى ينقلوا التجارب الغربية إلى الكوادر الجزائرية وفي الواقع يعتبر ذلك التكوين وعدد الخبراء الذين يتم تكوينهم ضئيلا جدا بالمقارنة مع عدد الجماعات المحلية في الجزائر[1].

2-نقص الإصلاحات القانونية التي تدعم الديمقراطية التشاركية في الجزائر، حيث لا تكفي البرنامج التكوينية لوحدها في حل هذه المشكلة، بل يجب أن يتم إدخال آليات جديدة لتعزيز الديمقراطية التشاركية وخاصة ما يتعلق بمستوى المنتخبين المحليين ومدى كفاءتهم وخبرتهم في مجالات التسيير والإدارة، لأن الشائع في الجزائر كما هو الحال في العديد من دول العالم النامية أن أغلب المجالس الشعبية المنتخبة يعتليها أشخاص لايتمتعون لابالمستوى التعليمي ولا بالنخب التسييرية في الإدارة، فعلى سبيل المثال بلغت نسبتهم في الانتخابات المحلية لـ 23 نوفمبر 2017: نسبة 26 بالمائة من ذوي المستويات الابتدائي والمتوسط، وهو الأمر الذي يدفع نحو مزيد من التعديلات على قانون الانتخابات وشروط الترشح بالتحديد[2].

تجدر الإشارة إلى أنه تم وضع شروط قانونية جديدة ضمن الأمر رقم 01/21 المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات متعلقة بالمستوى التعليمي، حيث يجب أن يكون ثلث المترشحين في تشكيل القائمة الانتخابية على الأقل حاصلين على شهادة جامعية.

الفرع الثاني: آليات تفعيل الديمقراطية التشاركية

إن تفعيل الديمقراطية التشاركية لا يعني إلغاء الأطر التمثيلية، بل يمثل تكاملا معها، من خلال تفعيل آليات المشاركة لمختلف الفواعل، والاعتماد على أدوات تكنولوجية لتوسيع نطاق المشاركة، وفي هذا السياق تبرز الحاجة إلى دراسة آليات تفعيل الديمقراطية التشاركية

[1]: هشام عبد الكريم، خيرة عبد العزيز، "البعد المحلي ومقتضيات تبني النموذج التشاركي للحكم: من الديمقراطية التمثيلية إلى التشاركية"، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، المجلد 09، العدد 02، جامعة باتنة، الجزائر، في 21 / 07 / 2020ص31.

[2]: جريدة النهار، عدد يوم 25 نوفمبر 2017،ص03.

على المستوى الوطني، والمحلي، ومحاولة الوقوف عند أهم السبل الكفيلة بتحقيق مشاركة أوسع، وتنمية سياسية واجتماعية أكثر عدالة وشمولا.

أولا : الآليات الوطنية لتفعيل الديمقراطية التشاركية :

نذكر من بين الآليات الوطنية التي تسعى لتفعيل وتعزيز الديمقراطية التشاركية: الدولة والهيئات الاستشارية.

1-الدولة

تلعب الدولة دورا محوريا كآلية لتعزيز الديمقراطية التشاركية من خلال إشراك المواطنين بشكل مباشر في صناعة القرار وتفعيل آليات الحوار بين مختلف الفاعلين بما فيهم السلطات، فعاليات المجتمع المدني، والمواطنين، وتترجم هذه الآلية عبر دعم اللامركزية وتمكين الجماعات المحلية وكذلك توفير الأطر القانونية والمؤسساتية التي تتيح للمواطنين المشاركة في تحديد الأولويات التنموية، مما يعزز قيم المواطنة ويرسخ ثقافة المسائلة والشفافية[1].

ويتمثل دور الدولة كآلية لتعزيز الديمقراطية التشاركية فيما يلي :

أ- التأطير القانوني والمؤسساتي :

تقوم الدولة بوضع القوانين والتشريعات التي تكرس حق المواطن في المشاركة، مثل القوانين المتعلقة باللامركزية والجماعات المحلية، كما تنشأ هياكل مؤسساتية مثل المجالس المنتخبة، المجالس الشعبية البلدية والولائية، الهيئات الاستشارية لتكون فضاءات للحوار والمشاركة.[2]

ب- دعم اللامركزية و تفويض الصلاحيات :

تعزز الدولة مكانة الجماعات المحلية من خلال منحها صلاحيات أوسع لتسيير الشأن العام للساكنة، وهو ما يمكن المواطنين من المشاركة في القرارات الهامة التي تمس حياتهم اليومية ويسمح هذا بتقريب مراكز القرار من المواطن وتكييف السياسات حسب خصوصيات كل منطقة[3].

---

[1]: ميشال كروزيه، "الدولة و البناء الديمقراطي"، يناقش دور الدولة في بناء الديمقراطية الحديثة ،ترجمة عبد القادر خريبش، " التحليل الاستراتيجي عند ميشال كروزيه" ، مجلة جامعة دمشق ، المجلد 27 ، العدد 01 + 02 ، سوريا ، 2011 ، ص 581.

[2]: سعيدة كحال، مرجع سابق، ص 310.

[3] :المرجع نفسه، ص 311.

ت- تمكين المجتمع المدني:

تقوم الدولة بفتح المجال أمام الجمعيات ومنظمات المجتمع المدني للمساهمة في وضع السياسات العمومية ومراقبة مدى تنفيذها وتعتبر هذه الفعاليات وساطة بين المواطن والدولة.

ث- التحول الرقمي كآداة للمشاركة :

تعتمد الدولة على أدوات رقمية: منصات إلكترونية، استطلاعات، تطبيقات محلية، لتمكين مشاركة أوسع وأكثر فعالية للأفراد وخاصة فئة الشباب[1].

ج- تعزيز الشفافية والمساءلة:

تعمل الدولة على توفير المعلومات للمواطنين وضمان حقهم في الإطلاع على كيفية اتخاذ القرار وتسيير المال العام والميزانية، كما تشجع على تقييم الأداء ومحاسبة المسؤولين محليا ووطنيا.[2]

2- الهيئات الاستشارية:

يعرفها الأستاذ محمد فؤاد بأنها: تلك الهيئات الفنية التي تساعد أعضاء السلطة الإدارية بالآراء الفنية في المسائل التي تدخل في اختصاصهم، وتتكون هذه الهيئات من عدد معين من الأفراد المختصين في فرع معين يجتمعون في هيئة مجلس للمناقشة والمداولة والبحث وإبداء الرأي في المسائل التي يختصون فيها أو التي تعرض عليهم.[3]

ويعرفها الأستاذ حمدي أمين عبد الهادي بأنها تلك الأجهزة التي تختص بالاستشارة وتزود الإدارة بالرأي والمشورة، سواء من الناحية الفنية أوالقانونية وتعتبر أقدر أجهزة الدولة، نظرا لأن كفاءة الإدارة تتوقف على كفاءة الخدمات التي تقدمها لها الهيئات الاستشارية.[4]

---

[1]: تقارير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDO) – الحوكمة الديمقراطية ، الحوكمة و الديمقراطية التشاركية خاصة في الدول النامية ، وفق الرابط التالي: https://www.undp.org/ar/iraq/alhwkmt-aldymqratyt تم الإطلاع يوم 2025/04/09على الساعة : 13:55

[2]: تقارير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDO) – مرجع سابق، تم الاطلاع يوم : 2025/04/09.على الساعة : 13:55.

[3]: محمد فؤاد مهنا، **القانون الإداري في ظل النظام الاشتراكي الديمقراطي التعاوني**، دار النهضة، القاهرة، مصر، 1967ص 653.

[4]: حمدي أمين عبد الهادي، نظرية الكفاية في الوظيفة العامة دراسة الأصول العامة للتنمية الإدارية و تطبيقاتها المقارنة، (رسالة دكتوراه مقدمة إلى جامعة القاهرة)، مصر، ص 482.

طبيعة هذه الهيئات استشارية، بمعنى أن آرائها لا تلزم الرئيس الإداري قانونيا أي يجوز الأخذ بها وليست ملزمة أووجوبية، وإن كان في الغالب لها قوة تأثير تستمدها من قيمتها الذاتية والمعنوية بوصفها آراء وتوصيات صادرة عن مختصين ذوي خبرة في المسائل والقضايا التي يطلب منهم إبداء الرأي فيها.

يعتبر إنشاء هذه المجالس من بين أفضل الأساليب الإدارية المنتهجة لما لها من مزايا في توجيه سيرورة الإدارة، كما لها دور فعال في معاونة أعضاء الإدارة المركزية وأيضا مساعدة أعضاء الإدارات اللامركزية. [1]

ويرى العميد سليمان محمد الطماوي بأنها جهات أوهيئات إدارية تقوم لمساعدة الهيئات التنفيذية، فهي شبيهة بالهيئات الفنية المساعدة مع اختلاف طفيف في الوظيفة، لأنها تختص في التحضير والإعداد والبحث ومن ثم تقديم التوصيات والنصائح للجهة الإدارية المختصة التي تملك سلطة إصدار القرارات،[2] أحيانا تلتزم الإدارة قانونيا بأخذ رأي الجهة الاستشارية.[3]

ويرى مارشال إدوارد ديموك بأنها ذلك التنظيم الاستشاري المختص في البحث والتفكير ويقوم بتقديم خدمات متخصصة في مجالات معينة مثل: القانون، الأفراد، العلاقات العامة، البحوث، التخطيط والمالية.[4]

ومنه يمكننا تعريف الهيئات الاستشارية بأنها عبارة عن مؤسسات أوهياكل تضم مجموعة من المختصين أوذوي الخبرة أوممثلين عن فئة معينة، يتم إنشاؤها لتقديم المشورة والتوصيات والآراء للجهات الرسمية، ولا تمتلك هذه الهيئات سلطات تنفيذية بل يقتصر دورها على تقديم الرأي المتخصص والمساعدة في صناعة واتخاذ القرارات بناءا على معايير علمية وفنية وقانونية.

---

[1]: أحمد بوضياف، **الهيئات الاستشارية في الإدارة الجزائرية** ، دار الخلدونية للنشر والتوزيع ، الجزائر ، 2011 ، ص 92

[2]:سليمان محمد الطماوي **مبادئ علم الإدارة العامة**، الطبعة الرابعة، دار الفكر العربي ، مصر، 1979، ص 100 .

[3]: أحمد بوضياف، مرجع سابق ، ص 96.

[4]: مارشال إدوارد ديموك ، جلاديز أوجدن ديموك ، لويس كوينج ، **الإدارة العامة** ، ترجمة إبراهيم علي البرسي ، مراجعة محمد توفيق رمزي ، مؤسسة فراكلين للطباعة و النشر ، نيويورك ، و م أ ، القاهرة ، مصر ، 1967 . ص 177 .

ثانيا : الآليات المحلية لتفعيل الديمقراطية التشاركية :

تتمثل الآليات المحلية التي تساهم في تفعيل الديمقراطية التشاركية في الجمعيات والمجتمع المدني ومختلف منظماته وفعالياته، المواطن، والقطاع الخاص، بالإضافة إلى المجالس الشعبية البلدية والولائية وقد تم التطرق لها في الإطار القانوني للديمقراطية التشركية على المستوى المحلي، فيما يلي سيتم التطرق لهذه الآليات :

1- الجمعيات و المجتمع المدني:

أ- الجمعيات:

تلعب الجمعيات دورا محوريا في تعزيز الديمقراطية التشاركية، إذ تعد فضاءات حيوية لتمثيل صوت المواطن والمجتمع المدني وخاصة فئة الشباب في صنع القرار السياسي والتنموي، وتتمثل أهم الجوانب التي تبرز دور الجمعيات في تعزيز الديمقراطية التشاركية :

- الوساطة بين المواطن والدولة.
- تعزيز المشاركة والمواطنة والحس المدني.
- المساهمة في إعداد ومتابعة السياسات العمومية.
- نشر قيم الديمقراطية والتعددية وتمكين الفئات المهمشة.[1]

مما سبق يتضح أن الجمعيات تعتبر لبنة أساسية لبناء الديمقراطية التشاركية، إذ تجسد الإرادة الشعبية خارج الإطار النيابي التقليدي وتوفر فضاء للتعبير والمبادرة وكذلك للمتابعة والمساءلة، كما تساهم في نقل انشغالات المواطنين إلى مراكز القرار وتدعيم ثقافة الحوار والتعاون بين المواطن والمجتمع والدولة، وإن تفعيل أدوار الجمعيات وتمكينها قانونيا وماديا ليس خيارا، بل ضرورة لترسيخ حوكمة ديمقراطية تقوم على إشراك الجميع في رسم السياسات العامة، وتجدر الإشارة إلى أنه تم التطرق إلى الجمعيات بشكل مفصل في مطلب سابق المتمثل في الإطار القانوني للديمقراطية التشاركية.

[1] : يمينة حناش ، مرجع سابق ، ص 68 .

ب- **المجتمع المدني:**

عرفه البنك الدولي بأنه:"مجموعة من التنظيمات التطوعية التي تربط بين الفرد والمجتمع والدولة وتعمل على تحقيق المصالح المالية والمعنوية للأفراد، وذلك في إطار الالتزام بمعايير وقيم الاحترام والتراضي والقبول بالتعددية والاختلاف والإدارة السلمية للنزاعات والخلافات"، ويرى مصطفى المناصيفي:"أن مشاركة المجتمع المدني في صياغة وصنع القرار العمومي قد تكون أثناء صياغة القرار أوفي مرحلة تنفيذه أو هما معا".[1]

تعد منظمات المجتمع المدني فاعل أساسي للنهوض بالأعمال الاجتماعية المحلية وتأكيد الفاعلية السياسية للمواطن، خصوصا بعد تأكيد دوره في معرفة حاجيات المجتمع المحلي، نظرا لاحتكاكها بواقع المواطن ومعرفة مدى قدرته الفعالة على متابعة وصياغة وتنفيذ المبادرات التنموية التي تساهم في حل مشاكل المجتمع وتذليل الصعوبات التي قد يواجهها.[2]

وتشارك فعاليات المجتمع المدني في مختلف الأنشطة التطوعية التي تمارسها الجماعة وتنظمها مصالحهم المشتركة، كما يساهم المجتمع المدني في دعم الخدمات، التعليم، التنمية والصالح العام، بالإضافة إلى تشكيل مجالس للأحياء، مجالس الشباب، حيث تتولى مهام رفع انشغالات والتوصيات للسلطات المختصة وكذلك الإطار المعيشي للمواطن، من خلال التأثير في السياسة العامة والمشاركة في عملية صنع القرارات وصياغة السياسات.[3]

2- القطاع الخاص

يعتبر القطاع الخاص فاعل مهم كان لزاما إدماجه بعد فشل المؤسسات العمومية في تدبير الشأن العام منفردة، فمنحت آلية الشراكة مع القطاع الخاص فرصا حقيقية لتسيير المرافق المحلية عن طريق إبرام عقود واتفاقيات تسهل التعاون والشراكة، حتى يصبح تنفيذ السياسات التنموية والمشاريع المحلية من طرف القطاع الخاص أكثر فعالية،[4]بعيدا عن تضارب المصالح والصراعات المجتمعية وكذلك سيطرة وهيمنة جماعات المصالح والجماعات الضاغطة.

---

[1]: مصطفى المناصيفي المجتمع المدني والديمقراطية التشاركية، في الموقع:
http://www.hespress.com/opinions/62646.html تم الإطلاع يوم : 2025/04/14، على الساعة: 20:12

[2]: يمينة حناش ، مرجع سابق ، ص 70.

[3] :عصام بن الشيخ وسويقات الأمين، المرجع السابق ، ص 21،22.

[4] :المرجع نفسه ، ص 23 .

واعتمدت الجزائر على تجربة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كوسيلة لتعزيز النمو الاقتصادي، من خلال تنظيمها بثلاثة أطر قانونية تشمل قانون العمل، قانون الضرائب، وقانون حماية البيئة، وتهدف هذه المؤسسات إلى تحقيق تنمية مستدامة تحسن الظروف المعيشية للأفراد وتلبي الحاجيات التنموية المطلوبة من الجماعات المحلية، ضمن بيئة تنافسية عالية.[1]

3- لجان الأحياء

ارتبط تطور مفهوم الديمقراطية التشاركية بظهور ديمقراطية الجوار أوما تسمى بالديمقراطية المحلية، في إطار الفعل العمومي المعاصر، حيث تجلت تجارب المشاركة المحلية أساسا من خلال اعتماد مجالس الأحياء، باعتبارها آلية لتعزيز إشراك المواطنين في تدبير الشأن العام المحلي، وقد تميز هذا التوجه بتركيز الخطاب العمومي على الساكنة كمكون اجتماعي.[2]

تعد مجالس الأحياء من أهم الآليات التي تبلورت في ديمقراطية القرب، وتساهم في دعم وتعزيز الديمقراطية التشاركية على المستوى المحلي، وتهدف هذه المجالس إلى ربط قنوات التواصل بين المجالس الجماعية والساكنة المحلية، وذلك بإحداث تمثيليات موازية للمجالس المحلية تتشكل من ممثلين قاطنين في الأحياء.[3]

تختلف تسمية لجان الأحياء من بلد لآخر، و تمثل فضاء إعلاميا يسمح بالاتصال والتواصل بين البلدية وسكانها، كما تمثل هذه الآلية تنظيمات يجتمع فيها عدد من السكان وينشطون بشكل تطوعي لتحسين ظروف الحي، فيسعى أعضاء هذه اللجان إلى التأثير على قرارات المنتخبين المحليين ويشاركون في نشاطاتهم في الحياة المحلية[4].

لجان الأحياء في القانون الجزائري تعد آليات استشارية محلية تستحدث بقرار من المجالس الشعبية البلدية، وتهدف إلى إشراك المواطنين في الشأن المحلي، ينص عليها قانون البلدية رقم 11-10 كوسيلة لتعزيز الديمقراطية التشاركية.

---

[1]: عصام بن الشيخ ، الأمين سويقات ، مرجع سابق ، ص 24 .

[2]: Loïc Blondiaux**, le nouvel esprit de la démocratie,** seuil, Paris, 2008, p66.

[3]: مليكة سائل، "دور لجان الأحياء في تكريس الحكامة المحلية في الجزائر بين الخطاب والممارسة"، المجلة الجزائرية للسياسات العامة، العدد 6، فيفري 2015، ص 142

[4]: J.P.Gaudin**, La démocratie participative**, 2ème édition, Armond Colin, Paris, 2013, p33:

4- المواطن :

يعتبر فاعل أساسي ترتكز عليه السياسة العامة المحلية والمركزية، فهو نواة المجتمع، وإشراكه في عملية صناعة القرارات والسياسة العامة لا يعتبر تهميش للخيارات التمثيلية، بل يمثل إتاحة الفرصة للتشاور والحوار متلقي هذه السياسات، وذلك لتفادي الوقوع في الأخطاء التسييرية والفشل التنموي حتى لا تضيع فرص التنمية على الساكنة، فالمواطن يحتاج إلى كافة الحقوق المادية والمعنوية حتى يشعر بالحرية والأمن، وهي حقوق غير قابلة للتجزئة يحصل عليها المواطن مقابل تأدية واجباته نحو الخدمة العمومية ووطنه.[1]

المطلب الثاني: التحديات التي تواجه المجلس الأعلى للشباب كأداة لتعزيز الديمقراطية التشاركية:

تعد الهيئات الاستشارية من أبرز الآليات التي تعتمدها الدول لتعزيز الديمقراطية التشاركية، حيث تساهم في صنع القرار وصياغة السياسات العامة، ومن بين أبرز هذه الهيئات المجلس الأعلى للشباب حيث يسعى لتقديم توصيات تحسن من جودة السياسات العامة وتضمن شفافيتها، بالرغم من الدور المهم الذي يضطلع به، فهو يواجه تحديات عديدة تعيق فاعليته في تحقيق ديمقراطية تشاركية حقيقية، وسيتم التطرق لهذه المعوقات والصعوبات التي تواجهه (الفرع الأول)، وكذلك للرؤية للمجلس في ظل التحديات الراهنة (الفرع الثاني)، إضافة إلى المتطلبات اللازمة لتحقيق مهمة الديمقراطية التشاركية (الفرع الثالث).

الفرع الأول : المعوقات والصعوبات التي تواجه المجلس الأعلى للشباب

يسعى المجلس الأعلى للشباب لأداء دوره المنوط، لكنه يواجه العديد من التحديات والصعوبات، وتتمثل أهم هذه التحديات في الآتي ذكره:[2]

- بيروقراطية وعرقلة الإجراءات لاسيما الإجراءات الإدارية والمالية.
- التبعية المالية ونقص الميزانية لتغطية أنشطة المجلس المكثفة.
- ضعف التجاوب عند المسؤولين على المستوى الوطني والمحلي.
- تهميش الأعضاء من طرف بعض المسؤولين ورفض إستقبالهم وعدم الاعتراف بهم.
- حاجة الأعضاء إلى دورات تكوينية وتنمية بعض الجوانب المهارية.

[1]: J.P.Gaudin, ، المرجع السابق ، ص 21.

[2]: دراسة حول المشاركة السياسية للشباب، مستخرج عن المجلس الأعلى للشباب، مرجع سابق.

- نقص العمل الميداني على المستوى المحلي، وذلك لعدم تحديد آليات قانونية للإمتداد المحلي للمجلس.
- حداثة الهيئة والتأخر في هيكلة الإدارة وضعف العمل على مستوى الأمانة الإدارية والتقنية ومكتب المجلس.
- عدم تفعيل عدة اتفاقيات و لجان عمل مشتركة مع مختلف الهيئات.[1]
- صعوبة ايجاد الملمح المنسجم مع مهام المجلس والواقع.
- عدم تفعيل دور أعضاء الجالية بالصورة الكاملة للإستفادة من خبراتهم.
- نقص ثقافة الحوار والتشاركية والوعي لدى فئات من المجتمع.
- غياب المعرفة والإطلاع على مهام المجلس للعديد من الشباب.
- صعوبة تطبيق بعض النصوص القانونية على وضعية العمال في القطاع الإقتصادي.
- ضعف التكفل الحقيقي للولاة بالإنشغالات التي يرفعها أعضاء المجلس محليا.[2]
- بعض الأحزاب السياسية ترى أن أعضاء المجلس الأعلى للشباب قوة موازية لطموحاتهم السياسية بتقلد المناصب العليا للبلاد، والبعض الآخر يسعى لتبنييهم.

بالإضافة إلى هذه الصعوبات والتحديات، يواجه المجلس الأعلى للشباب تحديات اجتماعية وثقافية تسود المجتمع الجزائري، يرجع ذلك لحداثة هذه الهيئة إضافة إلى طبيعة ذهنية الجزائري الذي يرفض كل ما هو جديد، كما نضيف تحدي آخر يتمثل في "السلطة الأبوية" عادة ما يكون الأب في الأسرة لا يشعر بأن أبناءه قد كبروا، و يبقى الشعور بأنهم لا يمكن أن يتصرفوا لوحدهم وبدون حضوره وإشرافه على معظم جزئيات حياتهم، هذه هي ذهنية الأب أوالأخ الأكبر التي كثيرا ما أرهقت الشباب وتحولت إلى أبوية أجهزة الدولة أين أصبحت بيروقراطية الدولة تتوقع أن تفكر بالنيابة عن المواطن، بدلا أن يفكر المواطن في كيفية تسيير الدولة.[3]

[1]: دراسة حول المشاركة السياسية للشباب، مستخرج عن المجلس الأعلى للشباب، مرجع سابق.

[2] : المرجع نفسه.

[3] : مولود عقبوبي ، مرجع سابق ، ص12.

مما سبق تتمثل أبرز التحديات والصعوبات التي يواجهها المجلس الأعلى للشباب في ضعف استقلاليته عن السلطة التنفيذية، نقص الموارد والدعم المؤسسي، غياب الإلزامية في تنفيذ توصياتها، وتراجع الثقة بين المواطنين والمؤسسات، كما أن غياب آليات واضحة لتقييم أدائه يزيد من صعوبة تحقيق الأهداف المرجوة منه، لذا فإن تطوير هذه الهيئة وتعزيز أدوارها يتطلب إرادة سياسية قوية وإصلاحات هيكلية تعيد الاعتبار لمبدأ المشاركة المواطِنة في تسيير الشأن العام.

الفرع الثاني : الرؤية المستقبلية للمجلس الأعلى للشباب في ظل التحديات الراهنة

تبرز الحاجة إلى رؤية مستقبلية للمجلس الأعلى للشباب تعزز من دوره في التنمية وتواكب التحولات المجتمعية والاقتصادية لضمان استدامة المشاركة الفاعلة في ظل التحديات الراهنة :

أولا : المخطط الوطني للشباب :

كان من بين مخرجات اجتماع الحكومة المنعقد يوم 19 مارس 2025، برئاسة الوزير الأول، حيث استمعت الحكومة إلى عرض قدمه وزير الشباب مكلف بالمجلس الأعلى للشباب، حول تقييم مدى تنفيذ المخطط الوطني للشباب (2020- 2024) والتحديات التي واجهته، وكذا آفاق إعداد المخطط الوطني الجديد للشباب للفترة 2025–2029 في إطار مقاربة تشاركية ومتعددة القطاعات، تهدف إلى ترقية السياسة العمومية الموجهة للشباب تنفيذا لتوجيهات السيد رئيس الجمهورية.[1]

في هذا السياق أشرف السيد وزير الشباب على مراسم التّنصيب الرّسمي للجنة مُتعدّدَة القِطَاعات المُكلّفَة بإعداد المُخطّط الوّطني للشّباب 2025–2029، وعملاً بتعليمات السيد الوزير الأول المُسداة خلال اجتماع الحكومة المنعقد، المتعلقة بتكليف السيد وزير الشباب مكلف بالمجلس الأعلى للشباب بالشروع في تحضير الخطوط العريضة للمخطط الوطني للشباب للفترة الممتدة من2025–2029، يتم فيه تدارك النقائص المسجلة في المخطط السابق 2020–2024.[2]

[1] : كلمة السيد نذير العرباوي ، مصالح الوزير الأول – الجزائر ، مخرجات اجتماع الحكومة المنعقد يوم الأربعاء 19 مارس 2025، بالجزائر العاصمة ، مستخرج عن المجلس الأعلى للشباب ، مرجع سابق .

[2]: مستخرج عن المجلس الأعلى للشباب ، مرجع سابق .

حيث أشرف السيد "مصطفى حيداوي" يوم الخميس 19 مارس 2025، على التنصيب الرسمي للجنة متعددة القطاعات المكلفة بإعداد المخطط الوطني للشباب 2025-2029، وهذا بحضور إطارات من الإدارة المركزية، وممثلي القطاعات الوزارية والهيئات الرسمية المُشكِّلة للجنة، وأوضح في كلمة له بالمناسبة، أن تنصيب هذه اللجنة لن يكون إجراءًا شكليا، بل سيُمثل فعلاً مُؤسِّساً لمنهجية تشاركية[1] جديدة، ترتكز على التشاور، التحليل، والتخطيط الجماعي، من أجل إعداد مخطط يواكب طموحات الشباب الجزائري، ويضعهم في صميم السياسات العمومية، وهذا عملاً بتوجيهات رئيس الجمهورية، الذي ما فتئ يُؤكد في كل المناسبات على الأهمية الإستراتيجية لتمكين الشباب ومرافقتهم 2020.[2]

جاء في المرسوم الرئاسي رقم 416/21 أنه من مهام المجلس المشاركة في تصميم ومتابعة وتقييم المخطط الوطني للشباب وكذا السياسات والاستراتيجيات والبرامج والأجهزة العمومية المتعلقة بالشباب.[3]

ثانيا : الإستراتيجية الوطنية للشباب الخلفيات والآليات :

يعد التفكير الإستراتيجي في إدارة الشأن العام للدول مقاربة جد مهمة بل مصيرية، مهمة من حيث أنها تخرج المنظومة من العمل الأحادي وتدفعنا نحو التغيير والعمل المشترك المتكامل، ومن حيث أنها تتحررها من ضغط الضرورة أوالاستعجال وردود الأفعال نحو هندسة المستقبل، مصيرية من حيث أنها تمكن المنظومة من التعرف على قدراتها ومعرفة الفرص المتاحة لها وتمكنها من مواكبة التغيير الذي يشهده العالم على كافة المستويات، كما تعلم الانضباط وحس المسؤولية، وتجمع الجهود وتوحدها حول أهداف ورؤية مشتركة واضحة، وتحمي المنظومة من الوقوع في أهداف الآخرين.[4]

إن اعتراف دستور نوفمبر 2020 بالطاقة الهائلة التي يشكلها الشباب الجزائري، ومسؤولية مؤسسات الدولة والمجتمع في وضع السياسات العامة وضبط البرامج والأعمال المنوطة بمختلف مجالات الحياة العامة بغرض تنمية قدرات الشباب وتمكينهم من المشاركة في تحقيق

---

[1]: للمزيد من التفاصيل أكثر أنظر الملحق رقم 04.

[2]: مستخرج عن المجلس الأعلى للشباب، مرجع سابق . للمزيد من التفاصيل أكثر أنظر الملحق رقم 05.

[3]: المادة 03 من المرسوم الرئاسي رقم 416/21، سالف الذكر.

[4]: مستخرج عن المجلس الأعلى للشباب ، مرجع سابق. للمزيد من التفاصيل أكثر أنظر الملحق رقم 05.

أهداف التنمية الوطنية، للاستفادة من العائد الديمغرافي الناجم عن غلبة فئة الشباب على التركيبة السكانية وما يمكن أن تحققه تلك الطاقات الشبانية في عملية البناء والتشييد والمحافظة على مصالح وثروات الأجيال القادمة. [1]

تعبر الإستراتيجية الوطنية للشباب عن الإرادة السياسية ومدى التزام السلطات العليا والحكومة بقضايا الشباب على اعتباره القوة الحية والشريك الحقيقي في مسار حركية بناء الجزائر الجديدة، من خلال العمل على إشراك الشباب ضمن سيرورة تنفيذ المخطط الوطني للشباب 2020-2024 وفق مقاربة تشاركية النهج تلبي احتياجات الشباب وتوفر الفرص لتحقيق طموحاتهم.[2]

تجدر الإشارة إلى مشاركة المجلس الأعلى للشباب في إعداد والسهر على تنفيذ المخطط الوطني للشباب[3]، وتجسيدا لالتزامات الدولة بإشراك الشباب بصفة فعلية في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية، عملت السلطات العليا على توفير الدعائم القانونية والتنظيمية والمؤسساتية لتفعيل دور الشباب في تسيير الشأن العام والمشاركة في مسار التنمية الوطنية، وتجدر الإشارة إلى أهم الاصطلاحات المكرسة في النصوص التنظيمية المعمول بها، يشير المرسوم التنفيذي رقم 84/16 الذي يحدد صلاحيات وزير الشباب والرياضة إلى مصطلح " السياسة والإستراتيجية الوطنية في مجال الشباب"، بينما يشير مخطط عمل الحكومة الرامي إلى تنفيذ برنامج رئيس الجمهورية المصادق عليه في شهر سبتمبر 2021 إلى مصطلح "المخطط الوطني للشباب" كسياسة عمومية موحدة ومنسجمة ومخصصة للشباب.[4]

من خلال ما سبق يتضح جليا أن الإستراتيجية الوطنية للشباب كسياسة قطاعية تندرج ضمنيا في المخطط الوطني للشباب على اعتباره سياسة عمومية متعددة القطاعات، تسعى إلى توحيد جهود القطاعات الحكومية باتجاه الشباب وتقليص الفوارق المترتبة على مختلف الأجهزة المؤسساتية، ولهذا الغرض تم دسترة المجلس الأعلى للشباب في دستور نوفمبر 2020 حتى

---

[1]: للمزيد من التفاصيل أكثر أنظر الملحق رقم 05.

[2]: عبد الرحمان شبلي ، "الإستراتيجية الوطنية للشباب الخلفيات و الآليات "، مجلة مجلس الشباب نشرية إعلامية دورية تصدر عن المجلس الأعلى للشباب ، العدد الأول، الجزائر، جوان 2023 ، ص 29 .

[3]: للمزيد من التفاصيل أكثر أنظر الملحق رقم 04.

[4]: عبد الرحمان شبلي ، المرجع السابق، ص 30 .

يكون من جهة فضاء متميز للمشاركة الفعلية للشباب في الحياة العامة، ومن جهة أخرى صوت الشباب مع السلطات العمومية من خلال المشاركة في تصميم ومتابعة وتقييم المخطط الوطني للشباب وكذا السياسات والإستراتيجيات والبرامج والأجهزة العمومية المتعلقة بالشباب.[1]

ثالثا : رؤية المجلس من خلال مخرجات اللقاءات الشبابية المركزة :

سعى المجلس الأعلى للشباب منذ تنصيبه من خلال اعتماده على الديمقراطية التشاركية وعلى استشارة الشباب في كل برامجه وأنشطته سواء عن طريق ممثليه الموجودين على مستوى المجلس أوعن طريق الاستشارة المباشرة التي اعتمد عليها المجلس في بناء رؤيته الممتدة على مدار عشر(10) سنوات (2023-2033)، تلك الرؤية التي صنعها الشباب الجزائري المنتشر عبر58 ولاية و6 ممثليات دبلوماسية في الخارج، من خلال 256 مجموعة شبابية مركزة ضمت ما يفوق خمسة آلاف شاب جزائري كلهم عبروا عن أفكارهم وآرائهم بكل حرية وديمقراطية وقدموا من خلالها أهم طموحاتهم التي يرون بأن على المجلس الأعلى للشباب التركيز عليها لتحقيقها خلال رؤيته. [2]

وجاء في المرسوم الرئاسي رقم 416/21 من مهام المجلس ترسيخ الثقافة الديمقراطية لدى الشباب وتعزيز قدراتهم لتقّلد المسؤوليات والمشاركة في اتخاذ القرارات العمومية، وتشجيع مشاركة الشباب في الحياة العامة والسياسية وإشراكهم في التنمية السياسية والاقتصادية والاجتماعية للبلاد.[3]

تلك الرؤية التي تم تحديدها على أسس موضوعية واقعية علمية قابلة للقياس بعيداً عن العشوائية واللاواقعية، وللتفصيل أكثر حول بلورة رؤية المجلس الأعلى للشباب من خلال المجموعات الشبابية المركزة نتطرق للعناصر التالية :

1- مميزات الفعالية :

تمكنت الفعالية من تحقيق مجموعة من المميزات نذكر أهمها على النحو الآتي :

- مواصلة تكريس استعمال وسائل التكنولوجيا الحديثة من خلال رقمنة نشاطات المجلس حيث تم خلال هذا النشاط اعتماد آلية رقمية للتسجيل الإلكتروني للمشاركين وكذا رصد

[1]: عبد الرحمان شبلي ، المرجع نفسه، ص 30 .

[2]: تقرير المجموعات الشبابية المركزة مستخرج عن المجلس الأعلى للشباب، مرجع سابق، 2025.

[3]: المادة 03 من المرسوم الرئاسي 416/21 سالف الذكر.

وتسجيل مخرجات المجموعات بشكل إلكتروني.

- مواصلة تكريس تنظيم النشاطات الكبرى في الولايات الداخلية وذلك في إطار المساهمة في تعزيز الثقافة الجديدة التي يؤكد عليها السيد رئيس الجمهورية في سياق حرصه على التوازن التنموي في البلد.
- الحرص على أن يقوم السيد رئيس المجلس الأعلى للشباب بالنزول لعدد من الولايات الجديدة والولايات الحدودية للإشراف على تنظيم الفعاليات بها والتقاء شبابها.
- مشاركة عدد من الكفاءات الشابة في تأطير المجموعات الشبابية المركزة بشكل منهجي ومنظم ومحضر له مسبقا ترك انطباعا بمدى جدية وفعالية النشاط[1].

2- **نتائج و مخرجات المجموعات الشبابية المركزة :**

أ- **الإحصائيات:** أسفرت الفعالية عن الإحصائيات التالية:

- عدد الشباب المسجلين في المنصة الإلكترونية 17108.
- عدد الولايات التي عقدت فيها المجموعات الشبابية المركزة 58 ولاية.
- عدد الدول التي عقدت فيها المجموعات الشبابية المركزة لفائدة شباب الجالية الجزائرية في الخارج 6 دول: روسيا، سوريا، إيطاليا، فرنسا، إسبانيا والمملكة المتحدة.
- عدد المجموعات الشبابية المركزة 245 مجموعة، منها إحدى عشر مجموعة لفائدة شباب الجالية الجزائرية في الخارج.
- عدد المشاركين في المجموعات الشبابية المركزة فاق خمسة آلاف شاب وشابة.
- عدد ساعات العمل 490 ساعة.[2]

-عدد الولايات التي أشرف فيها رئيسا المجلس الأعلى للشباب على فعاليات المجموعات الشبابية المركزة 15 ولاية.[3]

[1] : تقرير المجموعات الشبابية المركزة مستخرج عن المجلس الأعلى للشباب ، مرجع سابق ، 2025 .

[2] :المرجع نفسه . للمزيد من التفاصيل أكثر أنظر الملحق رقم 05.

[3]: المرجع نفسه.

الوثيقة رقم 05 : تمثل حصيلة المجموعات الشبابية المركزة : [1]

ب- النتائج المحققة:

تمكن المجلس الأعلى للشباب من خلال تنظيم هذه الفعالية من تحقيق النتائج التالية:

- تنظيم فعالية حوارية تشاورية شبابية حضارية عبر كافة ولايات الوطن.
- تحسيس الشباب المشارك والشباب عامة بأهمية هذا المكسب الدستوري والذي تم اعتماده لتمكينهم من التواصل مع مركز القرار في البلاد.
- انفتاح المجلس على الشباب والابتعاد عن التقوقع ومخاطبة الذات والشروع في تكريس توجه نحو التواصل الفعال مع الشباب.
- تنظيم فعالية وطنية بتكاليف شبه منعدمة مقارنة بحجمها وأهميتها.
- استحسان الشباب للمبادرة والالتفاف حولها انطلاقا من مؤشر العدد المعتبر الذي سجل في الأرضية الرقمية مرورا بمؤشر الحضور المكثف الذي شهدته المجموعات في معظم ولايات الوطن ووصولا لمؤشر النقاش والتفاعل الجاد الذي شهدته الفعالية والتي عرفت إصرار الشباب على تكرار واستمرار هذه المبادرات الحوارية الجوارية.
- استشعار الرأي العام أنه أمام ممارسات جديدة من خلال فعاليات غير نمطية وجدية أضفت ديناميكية في المشهد الوطني[2].

ج-المقترحات الرئيسية :

وقف المجلس الأعلى للشباب من خلال نشاط المجموعات الشبابية المركزة على مجموعة سريعة وملحة من الانشغالات التي تكررت في أغلب المحطات، رغم أن المناسبة كانت للنقاش

[1]: مستخرج عن المجلس الأعلى للشباب، مرجع سابق، الجزائر العاصمة ،الجزائر ، 2025 .

[2]: تقرير المجموعات الشبابية المركزة مستخرج عن المجلس الأعلى للشباب، مرجع سابق، 2025 .

حول أولويات وكيفية عمل المجلس، وتفاعله مع الشباب، إلا أنه تم رصد العديد من الانشغالات التي قدمها الشباب في العديد من الولايات والتي ارتأينا أنه من الضروري رفعها إلى السيد رئيس الجمهورية لتقديم توجيهاته الكريمة للتكفل بها والتي نوردها وفق المحاور التالية :

- محور التنمية والمنشآت الشبانية.
- محور التنمية البشرية والسياسة الاجتماعية.
- محور التشغيل والمقاولاتية ومكافحة البطالة.[1]

المجموعات الشبابية المركزة تجربة رائدة وفريدة على المستوى الوطني، ساهمت في تكريس ثقافة الحوار والنقاش البناء في أوساط الشباب، كما قدمت صورة حضارية لشباب الجزائر وهو يساهم في بلورة مستقبل مؤسسته الدستورية، فكانت بحق تجربة متميزة التف حولها الشباب واستحسنوها من خلال ما تم رصده من انطباعات المشاركين منهم لاسيما وأنها مبادرة بروح شبابية سواء في مقاربة التنظيم أوالإدارة خصوصا باعتماد الرقمنة كمحور للتفاعل والتواصل، ولقد مكنت من تشكيل قاعدة بيانات مهمة للتواصل مع الشباب المشارك والذي سيتم هيكلتهم ضمن فعاليات المجلس المختلفة.[2]

رابعا : الشباب يقود التحول الرقمي :

1-مجلس الشباب رؤية رقمية :

يمضي المجلس الأعلى للشباب قدما في ظل توجه الدولة الإستراتيجي نحو بناء جزائر رقمية ولا يدخر أي جهد من أجل تعزيز وتطوير البنية التحتية لتكنولوجيات الإعلام والاتصال، وكذا تجسيد الإستراتيجية الكفيلة بتحقيق الأهداف للحد من الفجوة الرقمية وترسيخ ثقافة المواطنة الرقمية، حيث انطلق المجلس في تجسيد أسلوب التعامل مع الرقمنة[3] وما توفره من فرص وإمكانات، هذه الرؤية تجسدت من خلال الشباب المبدع والمبتكر الذي قرر أن يرفع التحدي مواكبا المستجدات العالمية بمرونة وعمل على تذليل العقبات ومختلف الصعوبات

[1]: الدليل العملي للمجموعات الشبابية المركزة مستخرج عن المجلس الأعلى للشباب، مرجع سابق، 2025 .

[2]: تقرير المجموعات الشبابية المركزة مستخرج عن المجلس الأعلى للشباب، مرجع سابق، 2025.

[3]: للمزيد من التفاصيل أكثر أنظر الملحق رقم 03.

بابتكارات رقمية ذات بصمة جزائرية ورؤية عالمية تفتح للجزائر نوافذ تطل من خلالها على أرقى النماذج الشبابية.[1]

2-الاتصال الداخلي والديمقراطية التشاركية :

سعى المجلس الأعلى للشباب منذ تنصيبه على تعزيز الاتصال الداخلي الذي يساهم في زرع روح التعاون والتناسق بين مختلف الأعضاء، وتحري الدقة والموضوعية في نقل المعلومات وتوفيرها فيما بينهم مما يؤدي ذلك إلى اتخاذ القرارات الفعالة عن طريق الحوار والديمقراطية التشاركية، وتمتين العلاقة بين قيادة المجلس وكل شرائح هذه الفئة التي يسودها الثقة والمصداقية.[2]

عملا بهذا التوجه تم إنشاء حسابات خاصة داخل الموقع الرسمي للمجلس الأعلى للشباب لكل الأعضاء عبر مختلف ولايات الوطن وأعضاء الجالية بالخارج ليتسنى لهم التفاعل مع مختلف المواضيع المطروحة، كما تم تزويد الفريق ببريد إلكتروني احترافي للتنسيق المستمر حول كل المستجدات، فدور الاتصال والتواصل داخل الهيئة الشبابية يعمل على توجيه وتوحيد مختلف العمليات الإدارية انطلاقا من عملية التخطيط والتنظيم.[3]

3-رؤية صفر ورقة :

انطلاقا من هذا الرهان حمل المجلس الأعلى للشباب على عاتقه العمل بنظام رقمي متكامل في مختلف أنشطته ومبادراته، والبداية كانت من خلال تسجيل الراغبين في الترشح بكل شفافية من خلال المنصة الرقمية وصولا إلى إنجاز مبادرة المجموعات الشبابية المركزة التي تفاعل من خلالها الشباب من مختلف ولايات الوطن بمقترحات طموحة، وثقت كل محاورها بطريقة رقمية، هذه المبادرة ستكون عبارة عن عمل مستمر سينتج من خلاله استحداث منصة رقمية للتواصل الدائم بين فئة الشباب والمجلس الأعلى للشباب، هذه المنصة تأتي بهدف إنشاء منظومة تواصلية إلكترونية وطنية فعالة تعزز جسور التواصل بين المجلس والشباب، وعملا

[1]: علاء الدين عاشور ، "الشباب يقود التحول الرقمي"، مجلة مجلس الشباب ، نشرية إعلامية دورية تصدر عن المجلس الأعلى للشباب ، العدد الأول ، جوان 2023 . ص 13 .

[2]: علاء الدين عاشور، مرجع سابق، ص 13

[3] المرجع نفسه ، ص 13 .

بهذه الرؤية والتطلعات ستمثل هذه المنصة فضاء مباشر لرفع الانشغالات التي يريد طرحها بشكل منظم وسلس. [1]

خامسا : الإستراتيجية الوطنية الشبابية للتمكين الرقمي :

عمل المجلس على وضع إستراتيجية ضمن ثلاث خطط عمل:

1- خطة العمل الأولى 2022-2023:

سعى المجلس إلى أن يتمكن جميع أعضاء المجلس بنهاية عام 2023 من أي مكان وفي أي وقت من الحصول على مختلف المعلومات والبرامج التي تهم مجال عملهم ونشاطهم ضمن إستراتيجية التمكين الرقمي بمستوى متميز وبطريقة متكاملة وسهلة من خلال الكثير من الوسائل الإلكترونية الآمنة (منصات المجلس التفاعلية).[2]

2- خطة العمل الثانية 2024-2025 :

يسعى المجلس إلى تمكين جميع الشباب الجزائري المسجل عبر قاعدة بياناته الوطنية بالوصول إلى مختلف المعلومات والبرامج التي تهمه، من استخدام مختلف الأدوات الرقمية بطريقة آمنة وسلسة من خلال قنوات الكترونية متعددة.

3- خطة العمل الثالثة 2026-2033 :

هي خطة العمل الحالية، والتي تسعى للوصول إلى مفهوم "المجتمع الرقمي"، تجارب متنوعة في مجال تمكين الشباب وتقليص الفجوة الرقمية بين الشباب وتحسين حياة الشباب، وتصنف الأنشطة والجهود المقترحة في إطار هذه الإستراتيجية في ثلاثة مجالات عمل، هي: التمكين والتواصل والمشاركة وفيما يلي مجموعة من النماذج التي عمل عليها المجلس في خلال السنة الأولى من لتنصيبه:

- النموذج الوطني الذي أطلقه المجلس والمتمثل في فعاليات المجموعات الشبابية المركزة" التي كانت مختلف عملياتها بطريقة رقمية من خلال تسجيل الشباب من مختلف المجالات وصولا الى مقترحاتهم التي قدمت بصفر ورق.

- الندوة العلمية الدولية الافتراضية التي جاءت تحت عنوان "مركزية الشباب في نهضة الأمم: المقاومة والتحرر والبناء-الجزائر نموذجا"، والتي تمت بطريقة رقمية تفاعلية حضرها شباب من

[1] :علاء الدين عاشور، مرجع سابق ، ص 13 .

[2] : للمزيد من التفاصيل أكثر أنظر الملحق رقم 03.

25 دولة والتي تندرج في إطار المساهمة في استثمار الذاكرة الوطنية لتعزيز مساهمة الشباب في ازدهار الوطن. [1]

– الندوة الدولية بمناسبة الذكرى الأولى لتنصيب المجلس الأعلى للشباب تحت شعار"حلم يتحقق،انطلاقة تتجدد"، التي شكلت فرصة لحلقة شبابية تفاعلية بين أعضاء من الحكومة وشباب جزائري من مختلف ولايات الوطن ومن أبناء الجالية عبر تقنية التحاضر المرئي عن بعد.

– إجتماعات اللجان المتخصصة واللجان الخاصة عن طريق تقنية التحاضر المرئي عن بعد بصفة دورية وكلما دعت الضرورة لذلك.

تشمل أهداف هذه النماذج تشجيع مشاركة الشباب في برامج المجلس الأعلى للشباب وأحداثه وأنشطته، وتعزيز السياسات المتعلقة بالشباب في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لضمان الشمولية وتمكين الشباب من التفاعل والمساهمة البناءة.[2]

الفرع الثالث : المتطلبات اللازمة لتحقيق مهمة الديمقراطية التشاركية من منظور المجلس الأعلى للشباب

من بين أهم المتطلبات اللازمة لتحقيق مهمة الديمقراطية التشاركية نجد الوعي بقدر المسؤولية الملقاة على عاتق كل شاب وخاصة أعضاء المجلس الأعلى للشباب والالتزام اتجاه الوطن ففي رسالة وجهها رئيس الجمهورية لشباب الجزائر في كلمته خلال تنصيب المجلس الأعلى للشباب تمثلت فيما يلي:" أنتم مصدر قوة جزائر اليوم المحصنة بوعيكم والتزامكم الوطني وبقدراتكم الإبداعية الخلاقة ونجاحاتكم في حقول التزويد بالعلوم وميادين التمكن من التكنولوجيا الحديثة".[3]

جاء في أحكام المادة 41 من المرسوم الرئاسي 58/23 والذي يتضمن النظام الداخلي للمجلس الأعلى للشباب بأنه يمكن استعمال تقنية التحاضر المرئي بعد في اجتماعات أجهزة

---

[1]: علاء الدين عاشور، "الإستراتيجية الوطنية الشبابية للتمكين الرقمي"، مجلة مجلس الشباب ، نشرية إعلامية دورية تصدر عن المجلس الأعلى للشباب ، العدد 02 ، الجزائر، مارس 2024 ، ص40

[2]: علاء الدين عاشور، "الإستراتيجية الوطنية الشبابية للتمكين الرقمي"، مرجع سابق، ص40.

[3]: كلمة رئيس الجمهورية الجزائرية ، السيد عبد المجيد تبون بمناسبة **تنصيب المجلس الأعلى للشباب** ، قصر الأمم ، الجزائر العاصمة ، الجزائر ، 20 جوان 2022، للمزيد من التفاصيل أنظر المرجع رقم 01.

المجلس كّلما اقتضت الضرورة ذلك، بترخيص من رئيس المجلس ويعادل الاجتماع المنعقد عن طريق تقنية التحاضر المرئي عن بعد الاجتماع الحضوري، كما يجب تسجيل الاجتماع عن طريق تقنية التحاضر المرئي عن بعد، مع الاحتفاظ بنسخة منه في أرشيف المجلس.[1]

هذا لضمان مشاركة جميع الأعضاء في أشغال وممارسة مهام المجلس وإبداء اقتراحاتهم وتوصياتهم حتى وإن حالت الظروف دون حضورهم فعليا.

في ذات السياق تميزت انتخابات أعضاء المكتب بعنوان نواب رئيس المجلس الأعلى للشباب ورؤساء اللجان المتخصصة ونوابهم والمقررين بالاحترافية في تنظيم العملية الانتخابية بداية من رقمنة عملية الترشح إلى الحملة الانتخابية الرقمية التي جرت عبر المنصة الرقمية الخاصة بالمجلس، وصولا إلى عملية الفرز الإلكتروني التي صممت ببرمجة إلكترونية سهلت المهمة وأضفت عليها عنصر العصرنة والتكنولوجيا.[2]

تطلبت هذه الانتخابات الاحترافية والشفافية حيث أكد رئيس المجلس الأعلى للشباب على نجاح أعضاء المجلس طيلة 03 عهدات خلال انتخابات المكتب في صناعة مشهد ديموقراطي راق يعبر عن الوعي الكبير الذي تعاظم عند "شبابنا" وكرسه من خلال ممارسات جيدة، وأضاف السيد "مصطفى حيداوي" أن المجلس في ظرف وجيز قد تمكن من التحول إلى فضاء شبابي لتعزيز مفاهيم المشاركة وأساليب الممارسة الديمقراطية في أرقى صورها وهذا ما أضفى جوا من الانسجام الأخوي بين كافة أعضاء المجلس، في أجواء تنافسية نزيهة بين المترشحين لتتوج الانتخابات بإنتاج مشهد قيادي.[3]

يمثل التحول الرقمي للمجلس رهانا كبيرا للإستراتيجية المتكاملة والحاسمة التي رفعها عاليا منذ المحطة الأولى، وتهدف العملية إلى تمكين وتسريع تفاعل الشباب مع بيئته الرقمية بكفاءة وفعالية، ويعزز هذا التوجه النظرة والتوجه العام الذي رافعت القيادة العليا للبلاد من أجل تحقيق تحول رقمي مستدام في الجزائر، إذ يعمل المجلس على مسألة المشاركة الفعالة وهو ما يتطلب

---

[1]: المادة 41 ، المرسوم الرئاسي رقم 58/23 ، مرجع سابق ، ص 09 .

[2]: كوثر لعلى، "أشغال الجمعية العامة غير العادية للمجلس الأعلى للشباب"، مجلة مجلس الشباب، نشرية دورية تصدر عن المجلس الأعلى للشباب، العدد 01 ، الجزائر، جوان 2023 ، ص 40.

[3]: كوثر لعلى، مرجع سابق ، ص 40.

التعاون مع مؤسسات من القطاعين الحكومي والخاص والمجتمع المدني والجهات المستفيدة ليتسنى تنفيذ التحول الرقمي المنشود.[1]

تتكون ركيزة المشاركة من المبادئ الستة الآتية: الشفافية والتعاون والبيانات والخصوصية ومشاركة المعلومات وثقافة المؤسسة المبتكرة والشمولية،الشباب بوصلة لتعزيز الحوار"التفاعلي " مع التطور السريع في عالم التقنية، واتجاه الحكومات والمؤسسات نحو الرقمنة في كافة خدماتها حرص المجلس على تبني مفهوم التحول الرقمي المؤسساتي باستبدال العمليات التقليدية بالرقمية، ووضع خططا واستراتيجيات (خماسية) لضمان تحقيق الأهداف بجودة وكفاءة للوصول إلى مؤسسة رقمية متكاملة تيسر كافة الخدمات للشباب[2].

كما أثنى رئيس الجمهورية في خطاب تاريخي ألقاه أمام نواب الشعب في البرلمان بغرفتيه يوم 25 ديسمبر 2023 على الدور الذي يقوم به المجلس الأعلى للشباب منذ تنصيبه وأعلنها صراحة أنه يثق في المجلس ثقة "عمياء" وهو الموقف الذي لم يكن غريبا على متتبعي نشاطات المجلس وجهود أعضاءه منذ لحظة التأسيس حيث لم يتوقف كل منتسب للمجلس والمساندين لبرنامجه وأهدافه المسطرة عن الحركية والنشاط من أجل بلوغ المنشود والمأمول من استحداث هذه الهيئة الاستشارية الرسمية الدستورية من أجل إسماع صوت الشباب والأخذ بآرائهم وأفكارهم وتبني مشاريعهم الطموحة لاستكمال مسار بناء وتشييد الجزائر الجديدة.[3]

بناء المنهج الجديد والتصور الفريد المتضمن في الوعود الـ 54 من برنامج السيد رئيس الجمهورية بمنح الكفاءات الحقيقية فرصتها للمشاركة في صناعة حاضر وغد الأمة الجزائرية لا سيما مجال الخدمة والتكفل بالشباب، الذين يناضلون اليوم بكل ما يملكون من أفكار ومشاريع وطموحات تحت لواء المجلس الأعلى للشباب لأنهم على ثقة بسلامة المسار وصواب القرار الذي يضع بين أيديهم كل الإمكانات والوسائل اللازمة وتسهيل الظروف لتعزيز قدرات الشباب وتمكينهم اقتصاديا وسياسيا بعد أن منحت لهم الفرصة بتكافؤ في التعليم والصحة

---

[1]: علاء الدين عاشور، "المجلس والتمكين الرقمي للشباب نحو نموذج مستدام"، مجلة مجلس الشباب، نشرية إعلامية دورية تصدر عن المجلس الأعلى للشباب ، العدد 02 ، الجزائر ،مارس 2024 ، ص 39.

[2] : علاء الدين عاشور، "المجلس والتمكين الرقمي للشباب نحو نموذج مستدام"، مرجع سابق، ص 39.

[3]: أمين حران، "صواب القرار يعزز سلامة المسار " عودة إلى الخطاب التاريخي لرئيس الجمهورية، مجلة مجلس الشباب، نشرية إعلامية دورية تصدر عن المجلس الأعلى للشباب ، العدد 02 ،، الجزائر، مارس 2024. ص 34.

وشرعت أمامهم الأبواب كي يشاركوا في صناعة حاضرهم ومستقبلهم، وهي الرؤية التي تبناها السيد الرئيس عند تنصيبه للمجلس الأعلى للشباب وشدد على إشراكه في جميع القرارات واستشارة إطارات المجلس قبل الخوض في أي مقترح يخص الشباب، وهذا هو الدليل القاطع على إرادة الدولة الاستثمار الطاقات الشبابية وبلوغ الأهداف الإستراتيجية بالطاقة النظيفة كما سماها السيد الرئيس، وانطلاقا من هذه الثقة يعمل المجلس الأعلى للشباب بكل عزم وإخلاص ليكون للشاب كلمته ولمسته في المسار السليم لبناء الجزائر الجديدة.[1]

مما سبق يتضح أنه لتحقيق مهمة الديمقراطية التشاركية يجب توفير إطار قانوني يدعم مشاركة الشباب، مع تعزيز التوعية والتثقيف السياسي وتنمية المهارات القيادية لديهم، كما يتطلب الأمر إتاحة منصات فعّالة للتواصل وصنع القرار، وضمان الشفافية والمساءلة في الأداء، مع تمثيل شامل لمختلف الفئات الشبابية دون تمييز، إلى جانب دعم حكومي ومجتمعي لتعزيز المبادرات الشبابية والمشاركة الفاعلة.

[1]: أمين حران ، مرجع سابق، ص 34.

ملخص الفصل:

تناولنا في هذا الفصل البعد التشاركي في آليات عمل المجلس الأعلى للشباب وكان بمثابة دراسة ميدانية ساعدنا في إعدادها مستخرجات وبيانات من إدارة المجلس الأعلى للشباب، حيث تطرقنا إلى ميكانيزمات عمل المجلس بما فيها تنظيم عمل المجلس في مختلف أنشطته والإسهامات المتوقعة منه كقوة إقتراح، كهيئة إستشارية وكآلية لتعزيز الديمقراطية التشاركية، كما تطرقنا إلى مظاهر الديمقراطية اتشاركية في عمل المجلس الأعلى للشباب والتي فصلنا فيها حصيلة أنشطة المجلس المتعلقة بالديمقراطية التشاركية منذ تنصيبه، والاتفاقيات المبرمة بينه وبين مختلف الهيئات والمؤسسات، كما تطرقنا إلى اللقاءات المؤسساتية ولجان العمل المشتركة.

وتناولنا تعزيز الديمقراطية التشاركية بين المعوقات والحلول من خلال التطرق إلى معوقاتها وآليات تفعيها، كما تطرقنا إلى التحديات التي تواجه المجلس الأعلى للشباب كآداة لتعزيز الديمقراطية التشاركية بما في ذلك المعوقات والصعوبات التي تواجهه، والرؤية المستقبلية للمجلس في ظل التحديات الراهنة، كما تناولنا أخيرا المتطلبات اللازمة لتحقيق مهمة الديمقراطية التشاركية.

خاتمـــة

نستخلص من خلال هذه الدراسة أن تعزيز الديمقراطية التشاركية في المسائل المتعلقة بالشباب يمكن أن يصبح واقعا من خلال هذا الصرح المؤسساتي الذي يسعى إلى بناء ثقافة المشاركة المجتمعية، وينمي روح المسؤولية والوعي لدى الشباب، وباعتبار المجلس الأعلى للشباب أداة فعالة في تمكين الشباب سياسيا وفي مختلف المجالات الاقتصادية، الاجتماعية والثقافية ويعتبر همزة وصل بينهم وبين مؤسسات الدولة مما سيحقق ثقة بينهم، هذه الثقة تعطي دافعا للشباب مستقبلا من أجل تكثيف العمل الجماعي لدفع مسيرة البناء للمجتمع الجزائري، فالشباب هم مشروع ناجح وتعد رعايتهم وإشراكهم عملية استثمارية على المدى البعيد.

ومن ناحية أخرى تعتبر الهيئات الاستشارية بصفة عامة والمجلس الأعلى للشباب بصفة خاصة مؤسسات تساهم في صنع القرار الوطني وترشيده وتعزيز قيم الديمقراطية التشاركية، مهما كانت الآراء، الاقتراحات والتوصيات التي يتم رفعها للسلطة العليا للبلاد تتميز بالإلزامية أو أنها اختيارية فقط، يبقى هدفها الجوهري المشاركة والمساهمة في اتخاذ القرار وترشيده وإثراء السياسات العامة المتعلقة بمسائل الشباب.

من هنا كان للجزائر وفي إطار ما توليه من أهمية لفئة الشباب والمؤسسات الاستشارية أنها قد منحتها صبغة دستورية وارتقت بها إلى أسمى نص في الهرم القانوني الجزائري ألا وهو الدستور سواء من حيث الإنشاء والسير والتنظيم أوحتى من حيث تحديد المهام والاختصاصات، كما أكد رئيس الجمهورية السيد عبد المجيد تبون في العديد من المحطات على مكانة المجلس الأعلى للشباب بضرورة استشاراته في مختلف المسائل المتعلقة بالشباب هذا ما يعكس الإرادة الحقيقية لتكريس مكانته بين مؤسسات الدولة.

إن التركيبة البشرية المتنوعة للمجلس الأعلى للشباب من معينين ومنتخبين من كافة ربوع الوطن مناصفة رجل وإمرأة، والأهداف الإستراتيجية التي يسعى إليها من خلال مختلف أنشطته التي يقوم بها وكذلك الاتفاقيات التي يبرمها مع مختلف الهيئات والمؤسسات وأيضا اللجان الوزارية وفرق العمل المشتركة التي أنشأها، والإمتداد المحلي للمجلس لدليل واضح لسعي الدولة الجزائرية لتوسيع إشراك الشباب في صنع القرارات واتخاذها، وتعزيز الديمقراطية التشاركية في أوساط الشباب، فهم الأقرب لتقديم المشورة واقتراحات الحلول لمشاكلهم، كما ستساهم طاقات وكفاءات الشباب في إثراء اقتراحات المشاريع والسياسات المرتبطة باحتياجاتهم واهتماماتهم في مختلف المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والرياضية.

استنادا إلى ما سبق نستظهر عدة نتائج تتمثل فيما يلي:

- الافتراض بأن هذه الهيئة ستحقق أهدافها بمجرد تأسيسها والإعلان عن انطلاق أنشطتها، يعد تصورا غير دقيق قد ينعكس سلبا على أدائها العام، مما قد يسهم في فشلها وترهلها على المستوى القانوني والاجتماعي، ولتجاوز هذا التصور يجب اعتماد مقاربة تشاركية وتدريجية، تعزز من أداء المجلس الأعلى للشباب عبر إشراك الفاعلين الشباب، وتفعيل آليات المتابعة والتقييم، بما يضمن بناء فعالية مؤسسية ومشروعية مجتمعية مستدامة.
- استحداث وزارة خاصة بالشباب وفصلها عن الشباب والرياضة، والتي كانت من بين أبرز المقترحات والتوصيات التي رفعها المجلس الأعلى للشباب.
- بالرغم من حداثة تنصيب المجلس الأعلى للشباب إلا أنه يسعى لإيجاد صيغ وآليات فعالة لتمكين وإشراك الشباب في الحياة العامة من خلال مختلف أنشطته وفعالياته والدورات التكوينية التي ينظمها.
- انتهاج المجلس الأعلى للشباب لاستراتيجيات ترتكز على توسيع قاعدته وإدماج الشباب في رسم وتقييم السياسات العامة، خاصة نموذج المجموعات الشبابية المركزة كآداة تشاركية هدفت لإشراك الشباب في إعداد الرؤية المستقبلية للمجلس(2023-2033)، بالإضافة إلى تقييم المخطط الوطني للشباب (2020-2024) واقتراحات والمساهمة في إعداد المخطط الوطني للشباب(2025-2029).
- محدودية الصلاحيات القانونية المخولة للمجلس الأعلى للشباب بصفته هيئة استشارية فقط ولا يملك آليات إلزامية أو دور رقابي يلزم السلطات التنفيذية بإقتراحاته أو تقييم أدائها.
- عدم وجود آليات قانونية تنظم وتضبط تجسيد الهيئات الاستشارية للديمقراطية التشاركية بصفة عامة والمجلس الأعلى للشباب بصفة خاصة.
- نقص التمويل والإمكانيات البشرية والمادية يحد من تنفيذ برامجه ومتابعة توصياته نظرا لحداثة هيكلته.
- نقص التكوين السياسي والتأطير لأعضاء المجلس الأعلى للشباب في مجال الحوكمة والديمقراطية التشاركية.
- عدم تفعيل العديد من الاتفاقيات المبرمة بين المجلس الأعلى للشباب والهيئات.

- العراقيل الإدارية والتعقيدات الإجرائية تؤثر على سرعة اتخاذ القرار، بالإضافة إلى ضعف تجاوب الهيئات المحلية والوطنية مع الانشغالات والاقتراحات المرفوعة إليها من طرف المجلس الأعلى للشباب وهذا راجع لغياب الإلزامية القانونية لتنفيذها والتجاوب معها.
- عزوف الشباب عن المشاركة ونقص الوعي لدى فئة واسعة منهم بمهام المجلس الأعلى للشباب وسبل الانخراط في الحياة العامة.

في ختام دراستنا يمكن تقديم جملة من الاقتراحات تتمثل فيما يلي :

- ضرورة تعزيز الإطار القانوني وتوسيع صلاحيات المجلس الأعلى للشباب ومنحه استقلالية كافية تمكنه من المساهمة بأكبر قدر في صنع واتخاذ القرار الوطني وترشيده.
- ضرورة ترجمة المبادئ الدستورية المتعلقة بالديمقراطية التشاركية إلى نصوص قانونية وتنظيمية واضحة، تحدد بدقة الآليات والقنوات الكفيلة بضمان مشاركة شعبية فعالة وهو ما ينتظر تجسيده من خلال التعديلات المرتقبة على قانون الجماعات المحلية.
- ضرورة منح المجلس الأعلى للشباب دور رقابي لمراقبة ومتابعة مدى تنفيذ السياسيات والمخططات الوطنية المتعلقة بالشباب.
- وجوب الأخذ والتقيد بآراء وتوصيات المجلس الأعلى للشباب وتنفيذها وعدم جعلها أمرا شكليا فقط، وكذلك متابعة مدى تنفيذ التوصيات ومخرجات البيانات الختامية لمختلف أنشطة المجلس والتي ترفع للسلطة العليا للبلاد ومختلف المؤسسات والهيئات ذات الصلة، ما يمكنه من التأثير في السياسات العمومية .
- ضرورة تفعيل الاتفاقيات المبرمة مع مختلف الهيئات ومؤسسات الدولة وكذلك تفعيل دور اللجان الوزارية المشتركة التي تم إنشائها من قبل المجلس الأعلى للشباب.
- ضرورة تفعيل الامتداد المحلي للمجلس الأعلى للشباب .
- وجوب توعية الاطراف الفاعلة في المجتمع والشركاء ومختلف المتعاملين والشباب بدورهم في المساهمة مع المجلس الأعلى للشباب في تعزيز الديمقراطية التشاركية.
- ضرورة تجسيد الديمقراطية الإلكترونية والمشاركة الرقمية من خلال منصات إلكترونية تتيح للمواطنين إبداء الرأي والتصويت أوالتفاعل مع السياسات العامة بشكل مباشر وسهل وخاصة فئة الشباب.

- وجوب استحداث التربية على المواطنة والمشاركة من خلال إدماج مبادئ الديمقراطية التشاركية والمواطنة في المناهج الدراسية وتنظيم حملات لتعزيز ثقافة المشاركة المجتمعية وإعداد جيل يتحلى بقيم المواطنة الفاعلة والحس المدني.
- دعم التكوين والتأطير من خلال توفير برامج تدريبية دورية في مجالات القيادة، الحوكمة، التشريع، التواصل والاتصال، والتشاركية.
- التمويل وتخصيص الموارد المالية الكافية بما يضمن تنظيم نشاطاته بفعالية وكفاءة.
- تعزيز التنسيق والتعاون بين المجلس الأعلى للشباب والسلطات والهيئات الوطنية والمحلية والمجتمع المدني وتعزيز التواصل مع الشباب باستخدام وسائل التواصل الحديثة والمنصات الرقمية لاستقبال الانشغالات والتوصيات.

الملاحـــــق

الملحق رقم 01: كلمة رئيس الجمهورية، السيد"عبد المجيد تبون" بمناسبة تنصيب المجلس الأعلى للشباب :

بسم الله الرّحمان الرّحيم والصّلاة والسّلام على أشرف المرسلين

السّلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته .

إنها لمناسبة ذات أهمية خاصة، وهي المحطة الأخيرة في المسار الذي باشرناه معا، وفاء لما تعهدنا به أمام الشعب:

بدءا بتعديل جوهري للدستور، مرورا بالانتخابات التشريعية ثم المحلية اللتين انبثق منهما مجلس شعبي وطني جديد، ومجالس ولائية وبلدية منتخبة جديدة، بمنطق انتخابي جديد، لا غبار على نزاهة الانتخابات، ووصولا إلى تجديد تنصيب المؤسسات والهيئات الدستورية الأخرى (المحكمة الدستورية والمرصد الوطني للمجتمع المدني) .

لقد تابعت بارتياح حماس الشباب خلال الندوات البلدية والولائية، وهو يعبر عن ثقته في الإرادة التي تحدونا جميعا لتأسيس رؤية جديدة تقوم على مصداقية مؤسسات الدولة، ونجاعة هيئاتها الوطنية، والتي نحرص في الجزائر التي نبنيها في هذه المرحلة معا، أن تكون بعيدة كل البعد عن الشوائب التي شوهت سيرها وأضرت بمصداقيتها، وبعيدة عن الممارسات التي زرعت في نفس المواطن التوجس والريبة، لما كان يرصد من انحرافات مست بهيبة مؤسسات الدولة وزعزعت الثقة في الهيئات الوطنية، وأساءت بشكل عام لصورة الدولة، فلقد كنا منذ أكثر من سنتين أمام واقع يملي علينا في أغلب الأحيان مراجعة جذرية لأساليب الأداء ولإحداث القطيعة مع الممارسات التي أنتجت نفور المواطن من كل ما يرمز إلى الدولة والسلطة.

وإننا اليوم ونحن نتقدم بعزيمة وصرامة نحو بناء الجزائر الجديدة بكل بناتها وأبنائها، لن نتردد مطلقا في محاربة تلك الذهنيات، وتحقيق تطلعات الجزائريات والجزائريين إلى جزائر تسود فيها الشفافية، حيث لا مكان فيها للمال الفاسد، جزائر يردع فيها القانون كل من تسول له نفسه، وفي أي موقع كان مد يده إلى المال العام، وتقطع الطريق أمام نزعة التسلط، بترسيخ القناعة لدى الجميع بأن أفضل طريقة لتجنب الانزلاق نحو الحكم الفردي والمتسلط، هو ممارسة المسؤوليات الملقاة على عواتقنا بصدق ونزاهة، والاضطلاع بها على أحسن وجه.

أيتها السيدات .. أيها السادة :

إن هذه المناسبة، هي بمثابة نقطة الانطلاق لشبابنا، للاندماج في الديناميكية الجديدة التي تعرفها البلاد، وإننا لننتظر من أعضاء المجلس الأعلى للشباب من خلال مشاركته في تصميم ومتابعة وتقييم المخطط الوطني للشباب، والسياسات العمومية المتعلقة به وباحتياجاته، أن يجعل من انخراط الشباب في الحياة السياسية على رأس الأولويات، في هذه المرحلة التي فتحنا فيها الأبواب واسعة أمامه لتبوء المسؤوليات والمهام القيادية في المؤسسات وفي الهيئات المنتخبة، ونعمل فيها على توفير كل الحوافز المشجعة للشباب الطموح، والراغب في اقتحام عالم الأعمال والمقاولاتية، انطلاقا من ثقتنا في القدرات الهائلة الكامنة لديه، وفي مؤهلاته العلمية، وما يتمتع به من مكاسب ثقافية ومهارات وتفوق في التكنولوجيا الحديثة بشتى مظاهرها، وكذلك فيما يتحلى به من وعي و روح وطنية.

أيتها السيدات .. أيها السادة :

لقد انبثق المجلس الأعلى للشباب في أغلبيته من ندوات بلدية وولائية، الأمر الذي يجعل أعضاءه عل دراية وصلة بمشاكل وتطلعات الشباب في الولايات، خصوصا في المناطق المعزولة والنائية، من باب الحرص على دعم هذه الهيئة لتنطلق في أداء دورها بنفس جديد، فإن تشكيلة أعضاء المجلس الأعلى للشباب تضم أعضاء معينين من القطاعات الوزارية ومن ذوي الكفاءات والخبرات التي تمرست في نشاطات المجتمع المدني والحركة الجمعوية، لأن المزاوجة بين المنتخبين الممثلين للشباب في البلديات والمعينين بهيئتكم لتمثيل القطاعات الوزارية والمنظمات والجمعيات الشبانية، بالإضافة إلى مبدأ المناصفة بين الجنسين، سيجعلان من هذه الهيئة فضاء واسعا للحوار والتداول لتقديم الأفكار والاقتراحات التي تتيح للشباب تقلد المناصب وتولي المسؤوليات في حقول النشاط السياسي والاقتصادي والاجتماعي، إيمانا منا بأن كل القضايا المتعلقة بالشباب لا بد أن تمر عبر هذه الهيئة، وأن يكون لكم رأي فيها وفي اتخاذ القرارات بشأنها، وعلى هذا الأساس فإن النظام الداخلي الذي ستعكفون على إعداده سيكون فرصة لكم لتعميق النقاش حول أنجع الآليات لأداء مهامكم والاستجابة لحاجات الشباب ومتطلبات ازدهاره من خلال المشاركة في النشاط الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والرياضي، والمساهمة في ترقية القيم الوطنية، والضمير الوطني والحس المدني والتضامن الاجتماعي، وتشجيع روح المواطنة.

الملحق رقم 02 : يمثل نموذج دعوة لأعضاء المجلس الأعلى للشباب لولاية بسكرة لحضور الدورة العادية الأولى لسنة 2025 لمداولات المجلس الشعبي الولائي لولاية بسكرة .

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية بسكرة
المجلس الشعبي الولائي

بسكرة في : 17 مارس 2025
رئيس المجلس الشعبي الولائي
إلى
السادة الأفاضل /
أعضاء المجلس الأعلى للشباب

دعوة

****

يشرفني أن أدعوكم لحضور مراسيم إفتتاح الدورة العادية الأولى لسنة 2025 ، المزمع عقدها يوم الثلاثاء 25 مارس 2025 على الساعة التاسعة (09:00) صباحا بقاعة المداولات للمجلس الشعبي الولائي بمقر الولاية .

تقبلوا فائق التقدير والإحترام

رئيس المجلس الشعبي الولائي
قربار التومي

الملحق رقم 03 : يمثل نموذج لمراسلة المجلس الأعلى للشباب عبر الإيمايل لأعضائه في إطار إعداد مشروع التقرير السنوي للمجلس لعهدة 2025/2024 ، و مشروع برنامج العمل السنوي لعهدة 2026/2025 و هذاحرصا على تعزيز العمل التشاركي بما يعكس على جودة الأنشطة و الأعمل التي يقدمها المجلس الأعلى للشباب .

الملحق رقم 04 : يمثل نموذج لمراسلة المجلس الأعلى للشباب عبر الإيمايل لأعضائه و ذلك بتاريخ 20 أفريل 2025 و في إطار صياغة مشروع المخطط الوطني للشباب 2025-2029 ، و في إطار الإستشارة و المقاربة التشاركية لإعداد تصور المخطط الوطني للشباب للفترة 2025-2029 حيث يشارك في صياغته كل أعضاء المجلس الأعلى للشباب بتقديم آرائهم و مختلف مقترحاتهم حول أهم الأهداف التي يسعى المخطط الوطني للشباب لتحقيقها و الأنشطة العملية التي ينجزها .

الملحق رقم 05 : يتضمن طلب مرسل إلى المجلس الأعلى للشباب الحصول على بيانات و معلومات لاستخدامها في إعداد مذكرة

الجُمْهُورِيَـةُ الجَزَائِرِيَـةُ الدِّيمُقْرَاطِيَةُ الشَّعْبِيَـةُ

رِئَاسَـةُ الجُمْهُورِيَـةِ

المَجْلِسُ الأَعْلَى لِلشَّبَابِ

بسكرة في : 2025/04/22

إلى السيد: رئيس المجلس الأعلى للشباب

السيدة: صادقي أنوار

عضو المجلس الأعلى للشباب

الموضوع : طلب الحصول على بيانات و معلومات لاستخدامها في إعداد مذكرة تخرج

، تحية طيبة و بعد :

يشرفنا أن نتقدم لسيادتكم المحترمة بطلبنا هذا و المتمثل في طلب الحصول على بيانات و معلومات لتوظيفها و استخدامها في إعداد مذكرة تخرج السنة الثانية ماستر تخصص " قانون إداري " والموسومة بعنوان : " المجلس الأعلى للشباب كآلية لتعزيز الديمقراطية التشاركية " بصفتنا طالبة ماستر 02 تخصص قانون إداري بكلية الحقوق و العلوم السياسية بجامعة محمد خيضر بسكرة . و تتمثل هذه المعلومات و البيانات فيما يلي :

- حصيلة أنشطة المجلس الأعلى للشباب منذ تنصيبه و المتعلقة بتعزيز الديمقراطية التشاركية (البطاقة التقنية، التصور العام للنشاط ، البيان الختامي وما جاء فيه من توصيات ومخرجات) .

- الاتفاقيات المبرمة بين المجلس الأعلى للشباب و مختلف الهيئات والمسؤسسات الحكومية (محتوى الاتفاقية و خاصة ما يتعلق بالديمقراطية التشاركية و الاستشارة) .

- الرؤية المستقبلية للمجلس الأعلى لشباب (2023 – 2033) والتي تبلورت عن المجموعات الشبابية المركزة (الدليل العملي للمجموعات الشبابية المركزة، التوصيات والمخرجات، أهم الانشغالات التي تم رصدها و رفعها لرئاسة الجمهورية و مختلف الهيئات ذات صلة بها) .

– اللجان الوزارية المشتركة : (ذكر اللجان و أعضائها و الاجتماعات التي تم إجرائها ، مخرجات و توصيات الاجتماعات ، كيفية عمل هذه اللجان)

– مساهمة المجلس الأعلى للشباب في المخطط الوطني للشباب .

– حصيلة الدراسات المنجزة من طرف اللجان المتخصصة (عناوين الدراسات – كيفية إنجازها)

– الدليل العملي لمنتديات شباب الولايات و أهم التوصيات و الانشغالات التي تم رصدها .

– الدليل العملي للقاء شباب البلديات و أهم التوصيات و الانشغالات التي تم رصدها .

– آليات تنظيم عمل المجلس الأعلى للشباب في مختلف أنشطته فيما يتعلق بإشراك الشباب (الدليل التنظيمي و العملي لمخيمات في طبعتهم الأولى و الثانية – البطاقات التقنية – البيان الختامي و ما جاء فيه من توصيات و اقتراحات – البطاقة التقنية للمنتدى في طبعته الأولى والثانية – البيان الختامي للمنتدى في طبعته الأولى و الثانية – البطاقة التقنية والدليل التنظيمي و العملي لمنتدى الشباب الإفريقي و خاصة من ناحية إشراك متطوعين شباب في تنظيم المنتدى) .

– الدليل العملي و التنظيمي لمبادرة هيا شباب في مرحلتيها الأولى و الثانية و حصيلة النتائج المسجلة للمبادرة .

– حصيلة الدورات التكوينية المتعلقة بإشراك الشباب و الديمقراطية التشاركية .

– الدليل العملي والتنظيمي لمبادرة برافو شباب في نسختيها الأولى و الثانية و حصيلة النتائج و الاقتراحات المسجلة للمبادرة

نرجو أن يحظى طلبنا هذا بقبولكم الكريم .

تقبلو منا فائق عبارات التقدير و الاحترام

المعنية:

صادقي أنوار

الملحق رقم 06 : يوضح نموذج الأسئلة التي تضمنتها استمارة المقابلة .

عينة الدراسة : رئيس المجلس الأعلى للشباب – نوابه–رؤساء اللجان المتخصصة.

يعتبر المجلس الأعلى للشباب هيئة دستورية استشارية تسعى إلى إعطاء فئة الشباب الدور الحقيقي من خلال تعميق تمظهرات الديمقراطية التشاركية، وتقديم التوصيات والمقترحات في كل ما يتعلق بقضايا الشباب.

إليك مجموعة من الأسئلة التي تتمحور حول " **المجلس الأعلى للشباب كآلية لتعزيز الديمقراطية التشاركية**" والتي تهدف إلى تقييم أداء المجلس في تعزيز المشاركة الشبابية وفي عملية صنع القرار في مختلف القطاعات الوطنية ذات صلة بشؤونهم.

الرجاء الإجابة على الأسئلة التالية بكل مصداقية وآراؤكم ستبقى في خدمة البحث، ولكم كل الشكر والاحترام على تعاونكم.

الأسئلة:

1. هل استقلال وزارة الشباب انبثق عن اقتراحات المجلس الأعلى للشباب ؟ وما هو أثر هذه الاستقلالية على دور المجلس؟
2. هل يمكن القول أن المجلس الأعلى للشباب انطلاقا من صلاحياته يحقق مفهوم الديمقراطية التشاركية ؟
3. هل يعكس المجلس الأعلى للشباب بصورة حقيقية آراء وتوجهات الشباب الجزائري؟
4. إلى أي مدى يساهم المجلس الأعلى للشباب في عملية صنع القرار الحكومي؟
5. هل يوجد تجاوب فعال من طرف الجهات المعنية التي ترفع إليها الانشغالات وتوصيات المجلس الأعلى للشباب؟
6. هل تعتقد أن الاقتراحات والتوصيات التي يرفعها المجلس الأعلى للشباب إلى الهيئات الوزارية الوصية تتم صياغتها على شكل سياسات عامة ؟
7. ماذا تقترح كتوصيات لتوسيع اختصاصات المجلس الأعلى للشباب نحو تعميق مشاركة فئة الشباب في الحياة العامة ؟
8. ما هي التحديات التي تعتقد أن المجلس الأعلى للشباب يواجهها في إطار أهدافه لتعزيز الديمقراطية التشاركية ؟

9. هل يتم نشر ومشاركة مخرجات الأنشطة والفعاليات عبر البوابات التفاعلية الرسمية للمجلس الأعلى للشباب ؟

10. ما هي التوصيات التي تقترحونها لتحسين أداء المجلس الأعلى للشباب لتجسيد الديمقراطية التشاركية ؟

11. هل يسعى المجلس الأعلى للشباب لصنع نماذج شبابية بإمكانها إعتلاء المراكز القيادية في الدولة ؟

12. ماهي أفق المخطط المستقبلي للمجلس من أجل الاستثمار الحقيقي في قدرات الشباب ؟ و هل ضمن هذا المخطط استقلالية المجلس الأعلى للشباب كهيئة ؟

13. ماهي إسهامات المجلس الأعلى للشباب في إعداد مشروع المخطط الوطني للشباب؟

قائمة المصادر والمراجع

أولا : المصادر القانونية:

أ- التشريع الأساسي (الدستور)

- التعديل الدستوري للجمهورية الجزائرية لسنة 2016، المعدل بالقانون رقم 16-01 مؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1437 الموافق 06 مارس 2016 يتضمن التعديل الدستوري2016، ج ر ج ج العدد 14 الصادرة في 07 مارس 2016.
- التعديل الدستوري للجمهورية الجزائرية لسنة 2020 المعدل بالمرسوم الرئاسي رقم 442/20 المؤرخ في 15 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 30 ديسمبر سنة 2020، يتعلق بإصدار التعديل الدستوري2020، المصادق عليه في إستفتاء أول نوفمبر سنة 2020، ج ر ج ج العدد 82، الصادرة في 2020/12/30 .

ب- القوانين و الأوامر :

- أمر رقم 69-38، مؤرخ في 22 جويلية 1969، يتضمن قانون الولاية، ج. ر. ج. ج، عدد 44، صادر في 23 جويلية 1969.
- القانون رقم 89-11 مؤرخ في 05 جويلية 1989، يتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي، ج ر، عدد 27، صادر في 05 جويلية 1989.
- قانون رقم 90-11 مؤرخ في 21 أبريل سنة 1990، يتعلق بعلاقات العمل معدل ومتمم بالقانون رقم 91/29، مؤرخ في 21 ديسمبر 1999، معدل ومتمم.
- قانون رقم 06-01 مؤرخ في 20 فيفري 2006، متعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، ج. ر، عدد 14، صادر في سنة 2006، معدل ومتمم بموجب الأمر رقم 10-05 مؤرخ في 26 أوت 2010، ج ر، عدد 50، صادر في سنة 2010، معدل ومتمم بموجب القانون رقم 11-15 مؤرخ في 02 أوت 2011 ، ج . ر، عدد 44، صادر في سنة 2011.
- قانون رقم 11-10 مؤرخ في 22 جوان 2011، يتعلق بالبلدية، ج . ر.ج. ج، عدد 37 صادر في 03 جويلية 2011.
- قانون رقم 12-06 المؤرخ في 12 جانفي 2012، يتعلق بالجمعيات،ج. ج عدد02،صادر في 15 جانفي 2012.

ت- المراسيم الرئاسية :

- المرسوم رقم 88-133 المؤرخ في 20 ذي القعدة عام 1408 الموافق 4 يوليو 1988،المنظم للعلاقات بين الإدارة والمواطن، ج ر ج ج العدد رقم 27، الصادرة بتاريخ: 1988/07/06
- المرسوم الرئاسي رقم 142/17 ملغى، مؤرخ في 21 رجب 1438 الموافق ل 18 أفريل 2017، الذي يحدد تشكيلة المجلس الأعلى للشباب وتنظيمه وسيره. ج ر ج ج العدد 25، الصادرة في 2017/04/19.
- المرسوم الرئاسي رقم 21 /416 مؤرخ في 20 ربيع الأول عام 1443 الموافق ل 27 أكتوبر 2021، يحدد مهام المجلس الأعلى للشباب وتشكيلته وتنظيمه وسيره، ج ر ج ج العدد 83، الصادرة في 2021/10/31.
- المرسوم رئاسي مؤرخ في 14 ذي القعدة 1443 الموافق 14 جوان 2022، يتضمن تعيين رئيس المجلس الأعلى للشباب.
- المرسوم الرئاسي رقم 58/23 المؤرخ في 03 رجب عام 1444 الموافق 25 جانفي 2023، يتضمن الموافقة على النظام الداخلي للمجلس الأعلى للشباب،ج ر ج ج العدد05،الصادرة في 2023/01/29.

ث- المراسيم التنفيذية :

- القرار الوزاري المشترك، المؤرخ في 18 جمادى الأولى عام 1443 الموافق ل 23 ديسمبر 2021، الذي يحدد كيفيات انتخاب أعضاء المجلس الأعلى للشباب بعنوان تمثيل شباب الولايات.
- المرسوم تنفيذي رقم 22-402 مؤرخ في 29 ربيع الثاني عام 1444 الموافق 24 نوفمبر 2022 يحدد تنظيم الامانة الإدارية والتقنية للمجلس الاعلى للشباب.

ثانيا : الكتب :

1-باللغة العربية :

- أحمد بوضياف، **الهيئات الاستشارية في الإدارة الجزائرية**، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2011 .
- أمين المشاقبة، **نظريات السياسة المقارنة من التقليدية إلى العولمة**، دار الحامد للنشر والتوزيع،الأردن،2020.

- سليمان محمد الطماوي، **مبادئ علم الإدارة العامة**، الطبعة الرابعة، دار الفكر العربي، مصر، 1979
- علي عبود المحمداوي، حيدر ناظم، **مقاربات في الديمقراطية والمجتمع المدني**، دراسة في الأسس والمقومات والسياق التاريخي، دار صفحات للدراسات والنشر، دمشق، 2001.
- عمار بوضياف، **شرح قانون البلدية**، مؤسسة جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2012.
- ماجد راغب الحلو،**النظم السياسية والقانون الدستوري**، منشأة المعارف الاسكندرية، مصر، 2005.
- مارشال إدوارد ديموك ، جلاديز أوجدن ديموك ، لويس كوينج، "**الإدارة العامة**"، ترجمة إبراهيم علي البرسي ، مراجعة محمد توفيق رمزي، مؤسسة فراكلين للطباعة والنشر، نيويورك، و م أ، القاهرة، مصر، 1967.
- محمد سليمان الطماوي، **السلطات الثلاث في الدساتير العربية وفي الفكر السياسي الإسلامي**، دار الفكر العربي، بيروت، لبنان 1979.
- محمد فؤاد مهنا، **القانون الإداري في ظل النظام الاشتراكي الديمقراطي التعاوني**، دار النهضة، القاهرة ، مصر،1967.

2-باللغة الأجنبية :

- Burdeau G,**Droit constitutionnel et institutions politiques** , Libraire générale de droit et de jurisprudence France (1974)
- J.P.Gaudin, **La démocratie participative,** 2ème édition, Armond Colin, Paris , France, 2013.
- Loïc Blondiaux, **le nouvel esprit de la démocratie**, seuil, Paris, France 2008.

ثالثا: الرسائل العلمية :

- أمين عبد الهادي حمدي، نظرية الكفاية في الوظيفة العامة دراسة الأصول العامة للتنمية الإدارية وتطبيقاتها المقارنة، (رسالة دكتوراه مقدمة إلى جامعة القاهرة)، مصر.

- بوعمر بوجلال، الديمقراطية التشاركية في ظل الإصلاحات السياسية في الجزائر 1989-2014 الواقع وآليات التفعيل، (رسالة ماجستير في العلوم السياسية)، قسم التنظيم السياسي والإداري، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر03، الجزائر، 2015/2014.
- حسن عبد الرزاق، التنظيم القانوني للأحزاب السياسية و دورها في التجربة الديمقراطية الجزائرية ، (أطروحة دكتوراه في القانون العام)، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2017/2016.
- خديجة حرمل، الهيئات الاستشارية في النظام القانوني الجزائري، (أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه) ،كلية الحقوق، جامعة الجزائر 01، بن يوسف بن خدة ،الجزائر ،2020
- سامية سمري، تطبيق مفهوم الديمقراطية في الدول المغاربية الجزائر– المغرب – تونس–، (أطروحة دكتوراه في القانون العام)، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، الجزائر، 2011 / 2012.
- سعيدة كحال،الديمقراطية التشاركية والتنمية الإنسانية المستدامة، دراسة حالة الجزائر، (أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية)، قسم العلاقات الدولية، كلية العلوم العلوم السياسية، جامعة صالح بوبنيدر قسنطينة 03، الجزائر، 2017/2016.
- سي محمد بن زرقة، آليات الديمقراطية التشاركية في الإدارة المحلية الجزائرية، (رسالة ماجستير في القانون العام)، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجيلالي اليابس، سيدي بلعباس، الجزائر، 2017/2016.
- شويح بن عثمان، دور الجماعات المحلية في التنمية المحلية–دراسة حالة البلدية–، (رسالة الماجستير في القانون العام)، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان 2011.
- عبد الرحمان بن جيلالي، حرية الصحافة في الأنظمة الدستورية المقارنة، (أطروحة دكتوراه في القانون العام'، كلية الحقوق، جامعة سعد دحلب البليدة، الجزائر 2013.
- كميلة زروقي ، الحق في الإعلام الإداري، (رسالة الماجستير في القانون)، فرع القانون الدولي لحقوق الإنسان، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوقرة بومرداس، 2006.

- مريم حمدي، دور الجماعات المحلية في تكريس الديمقراطية التشاركية في التشريع الجزائري، (رسالة ماجستير في الحقوق)، تخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة محمد بوضياف المسيلة، الجزائر، السنة الجامعية 2014-2015.
- نزيهة بن زاغو، تقوية السلطة التنفيذية في دول المغرب العربي، (أطروحة دكتوراه في القانون العام)، كلية الحقوق،جامعة الجزائر 01، الجزائر، 2009/2008.
- نزيعة نوار، صور المشاركة الشعبية في النظام الدستوري الجزائري، (رسالة الماجستير في القانون الدستوري)، كلية الحقوق جامعة بن عكنون الجزائر، 2003.
- نضيرة دوبابي ، الحكم الراشد المحلي وإشكالية عجز ميزانية البلدية، (رسالة الماجستير) في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، 2010.
- يمينة حناش، إشكالية تكريس الديمقراطية التشاركية في الجماعات المحلية في الجزائر، (أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه)، قسم التنظيم السياسي و الإداري، كلية العلوم السياسية، جامعة قسنطينة 03، السنة الجامعية 2020/2019.

رابعا: المقالات :

- ابتسام مقدم، محمد صافو، "الديمقراطية التشاركية، الاشكالية التنموية من منظور تشاركي"، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية،المجلد 04، العدد 02، الجزائر، 2019/12/30.
- أبو جمعة غشير، "الإطار التنظيمي للجمعيات في الجزائر"، البرنامج العربي لنشطاء حقوق الإنسان، القاهرة، مصر، 2001.
- أحمد بن عيسى، "الضمانات الدولية والدستورية لحرية التظاهر السلمي"، مجلة آفاق للعلوم، المجلد 05، العدد 12، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، جوان 2018.
- أسماء تركي،"المجلس الأعلى للشباب نحو غد مشرق"، مجلة مجلس الشباب، نشرية إعلامية دورية عن المجلس الأعلى للشباب، العدد الأول، الجزائر، جوان 2023، ص 07.
- أمين حران ، " صواب القرار يعزز سلامة المسار " عودة إلى الخطاب التاريخي لرئيس الجمهورية ، مجلة مجلس الشباب ، نشرية إعلامية دورية تصدر عن المجلس الأعلى للشباب ، العدد 02 ،، الجزائر، مارس 2024.
- أمين سويقات،"دور المجتمع المدني في تكريس الديمقراطية التشاركية"، دراسة حالتي الجزائر والمغرب، مقال منشور بمجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد 17 جوان 2017.

- باديس بن حدة، "آليات تفعيل الديمقراطية التشاركية في عمل الإدارة المحلية"، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، الجزائر، العدد العاشر،2017.
- بوبكر بختي، "تحديات تفعيل الديمقراطية التشاركية في الجزائر"، مجلة الدراسات والبحوث القانونية، جامعة طاهري محمد بشار، الجزائر، المجلد 05، العدد 01، 2020.
- بوطيب بن ناصر، "الحق في التجمع السلمي في النظام القانوني الجزائري"، مجلة دفاتر السياسية والقانون، العدد 05، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، جوان 2016.
- جريدة النهار، 25عدد يوم نوفمبر 2017.
- جميلة قدودو،"ضمانات ممارسة الحريات السياسية خلال الظروف الاستثنائية في الجزائر– قراءة في التعديل الدستوري لسنة 2020"، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد 04، العدد 02، كلية الحقوق والعلوم السياسية، المركز الجامعي آفلو، الأغواط، الجزائر، 2021.
- حنان مولاي،" اللقاءات الشبابية تأكيد على تعزيز الديمقراطية التشاركية"، مجلة مجلس للشباب، العدد الأول، نشرية اعلامية تصدر عن المجلس الأعلى للشباب، الجزائر، جوان 2023.
- خالد سيف الدين اثين، سلامي منيرة،"دور مؤسسات التكوين المهني في دفع الشباب نحو المقاولاتية"، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، عدد 02، الجزائر، 2013.
- خولة منصور، "نشاطات منتدى شباب الجزائر الأول" – حملة تشجير، حملة نظافة، أنشطة رياضية، مجلة مجلس الشباب، الجزائر، 30 سبتمبر 2022.
- خيرة ساوس،"دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد"، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، عدد01، 2012.
- روبيرت دال،"مقال عن الديمقراطية"، ترجمة أحمد أمين الجمل، الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، 2000.
- سراغني بوزيد،"المجتمع المدني والديمقراطية التشاركية كآليتين لتحقيق التنمية"، مقال منشور بمجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، العدد الثامن، جانفي 2016.
- سمية قزلان، "المكانة الدستورية للمؤسسات الاستشارية على ضوء التعديل الدستوري 2016"، حوليات جامعة الجزائر 01، المجلد 34، العدد 04 ، الجزائر، 2020، ص 120.
- سليمة مسراتي، "دور الأحزاب السياسية في تفعيل المشاركة السياسية للمرأة، أطر واستراتيجيات التمكين السياسي"، مخبر نظام الحالة المدنية، مجلة صوت القانون، المجلد 05، العدد 02، جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة، الجزائر، أكتوبر 2018.

- شرف الدين بن ساسي، "المجموعات الشبابية المركزة"، مجلة مجلس الشباب، النشرية الإعلامية الدورية تصدر عن المجلس الأعلى للشباب ، العدد الأول ، جوان 2023
- صالح زياني، "تفعيل دور العمل الجمعوي لمكافحة الفساد وإرساء الديمقراطية التشاركية في الجزائر"، مجلة المفكر، العدد 04 ،أفريل 2009.
- عبد الرحمان شبلي، "الإستراتيجية الوطنية للشباب الخلفيات والآليات "، مجلة مجلس الشباب نشرية إعلامية دورية تصدر عن المجلس الأعلى للشباب، العدد الأول ،الجزائر، جوان 2023.
- عبد العالي بالة، "المجلس الأعلى للشباب في ظل التعديل الدستوري 2020 والمرسوم الرئاسي 416/21"، مجلة الحقوق والعلوم السياسية جامعة خنشلة، المجلد 09، العدد 02، الجزائر، 2022.
- السيد عبد المجيد تبون رئيس الجمهورية،"الشباب مستقبل الجزائر"، مجلة مجلس الشباب، العدد الأول، نشرية إعلامية دورية تصدر عن المجلس الأعلى للشباب، جوان 2023.
- عبد المجيد رمضان، "الديمقراطية الرقمية كالية لتفعيل الديمقراطية التشاركية (حالة الجزائر)"، مجلة دفاتر السياسة والقانون، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، العدد 16 جانفي 2017.
- عز الدين عيساوي،"الديمقراطية المحلية: من الديمقراطية التمثيلية إلى الديمقراطية التشاركية"، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد 12، العدد 05، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة بجاية، الجزائر، 2015.
- عصام بن الشيخ والأمين سويقات، "إدماج مقاربة الديمقراطية التشاركية في تدبير الشأن المحلي– حالة الجزائر والمغرب–"، مخبر الديمقراطية التشاركية في ظل الإصلاحات السياسية والإدارية في الدول المغاربية، قسم الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2013.
- عقيلة موزاوي، "المؤسسات الدستورية الجزائرية الفاعلة في ترشيد الحكم وفق دستور 2016"، مجلة الدراسات القانونية، المجلد الرابع، العدد الأول، مخبر السيادة والعولمة، جامعة يحيى فارس، المدية، الجزائر، جانفي 2018.
- علاء الدين عاشور، "الشباب يقود التحول الرقمي"، مجلة مجلس الشباب ، نشرية إعلامية دورية تصدر عن المجلس الأعلى للشباب، العدد الأول، جوان 2023.
- علاء الدين عاشور، "الإستراتيجية الوطنية الشبابية للتمكين الرقمي"، مجلة مجلس الشباب، نشرية إعلامية دورية تصدر عن المجلس الأعلى للشباب، العدد 02، الجزائر، مارس 2024.
- علاء الدين عاشور، "المجلس والتمكين الرقمي للشباب نحو نموذج مستدام"، مجلة مجلس الشباب ، نشرية إعلامية دورية تصدر عن المجلس الأعلى للشباب ، العدد 02 ، الجزائر ،مارس 2024

- كاتيا ياتا، "قوة الديمقراطية التشاركية وشباب الجزائر"، مجلة مجلس الشباب، النشرية الإعلامية الدورية تصدر عن المجلس الأعلى للشباب، العدد الأول، جوان 2023.
- كوثر لعلى، "أشغال الجمعية العامة غير العادية للمجلس الأعلى للشباب"، مجلة مجلس الشباب ، نشرية دورية تصدر عن المجلس الأعلى للشباب، العدد 01، الجزائر، جوان 2023.
- مارسيل غوشيه، "الدين في الديمقراطية"، مسار العلمنة، ترجمة شفيق محسن، المنظم العربية للترجمة، بيروت، 2007.
- مجلة مجلس للشباب، العدد الأول، نشرية اعلامية تصدر عن المجلس الأعلى للشباب، الجزائر، جوان 2023.
- مجلة مجلس للشباب، العدد الثاني، نشرية اعلامية تصدر عن المجلس الأعلى للشباب، الجزائر، مارس 2024.
- محمد البرج، "النظام القانوني للاستفتاء في الجزائر"، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، المجلد 06، العدد 02، مخبر القانون الخاص المقارن، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 2020.
- محمد العفاني، عبد العزيز بن طرمول، "الأحزاب السياسية وإشكالية التمثيل السياسي في الجزائر"، مجلة الحكمة للدراسات الإعلامية والاتصالية،المجلد 07، العدد 01، مؤسسة كنوز الحكمة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2019.
- محمد أمين أوكيل، "عن دور الحركة الجمعوية في تكريس المقاربة التشاركية بين عوائق الممارسة ورهانات التفعيل"، مجلة القانون، العدد 09، المركز الجامعي أحمد زبانة، غليزان، الجزائر، ديسمبر 2017.
- محمد حداد، عبد الله قادية، "حرية الممارسة النقابية في الجزائر بين النص والتطبيق"، مخبر قانون العمل والتشغيل، مجلة قانون العمل والتشغيل، المجلد 07، العدد 01، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، الجزائر، جانفي 2022.
- محمد حموني، ابراهيم يامة، "الديمقراطية التشاركية ومظاهر تطبيقها في القانون الجزائري"، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد 02، العدد 04، جامعة الشريف بوشوشة آفلو، كلية الحقوق و العلوم السياسية، الجزائر، 2019/06/30 .
- مديحة بن ناجي، "مدى تكريس الديمقراطية التشاركية في التعديل الدستوري 2020"، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، المجلد 08، العدد 01 (2022)، تاريخ النشر 2022/06/18

- مريم لعشاب، "إدماج مقاربة الديمقراطية التشاركية في الإدارة المحلية تحدي لصياغة المشروع التنموي المحلي"، مجلة آفاق للعلوم،المجلد 04، العدد 14، جامعة زيان عاشور – الجلفة، الجزائر، جانفي 2019.
- كلمة السيد مصطفى حيداوي المجلس الأعلى للشباب، مجلة مجلس الشباب، العدد الأول، الجزائر جوان 2023.
- مصطفى دريوش ، "الجماعات المحلية بين القانون والممارسة"، مجلة الفكر البرلماني، عدد 01، الجزائر، 2002.
- مغربي فريال، "الديمقراطية التشاركية كآلية لتحقيق التنمية المحلية–المملكة المغربية نموذجا–"، مقال منشور بمجلة المفكر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد 17، جوان 2018.
- مليكة سائل، "دور لجان الأحياء في تكريس الحكامة المحلية في الجزائر بين الخطاب والممارسة"، المجلة الجزائرية للسياسات العامة، العدد 6، فيفري 2015.
- مولود عقوبي ، "المجلس الأعلى للشباب كصيغة مجتمعية لصناعة القرار بالجزائر"، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية،المجلد 07، العدد 01، كلية الحقوق، جامعة غيليزان، الجزائر، 2022.
- ميشال كروزيه، "الدولة والبناء الديمقراطي"، يناقش دور الدولة في بناء الديمقراطية الحديثة ،ترجمة عبد القادر خريبش، " التحليل الاستراتيجي عند ميشال كروزيه" ، مجلة جامعة دمشق ، المجلد 27 ، العدد 01 + 02 ، سوريا ، 2011.
- نادية درقام، "الديمقراطية التشاركية وعلاقتها بالتنمية المحلية"، مجلة أبعاد، المجلد 05، العدد 01، جوان 2019.
- ناصر الدين باقي، "دور الديمقراطية التشاركية في تحقيق التنمية في الجزائر"، مجلة الناقد للدراسات السياسية، العدد 1، الجزائر، أكتوبر 2017.
- نجلاء بوشامي، "ممارسة حرية تأسيس الجمعيات في الجزائر بين الإقرار الدستوري والتقييد القانوني"، مجلة التواصل في الاقتصاد والإدارة والقانون، المجلد 24، العدد 02، جامعة باجي مختار عنابة، أوت 2018.
- نور الدين حاروش، "تطوير علاقة البرلمان بالمجتمع المدني البرلمان المدني"، مجلة المفكر، جامعة الجزائر 03 157 2014، عدد 10.

- هشام عبد الكريم، خيرة عبد العزيز، "البعد المحلي ومقتضيات تبني النموذج التشاركي للحكم: من الديمقراطية التمثيلية إلى التشاركية"، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، المجلد 09، العدد 02، جامعة باتنة، الجزائر، في 21 / 07 / 2020.
- وليد عباد، "تكريس حرية الإعلام في دساتير المغرب العربي"، مخبر الحقوق والحريات في الأنظمة المقارنة، مجلة الحقوق والحريات، العدد 06، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2018.

خامسا : المداخلات والملتقيات:

- كلمة السيد عبد المجيد تبون رئيس الجمهورية خلال **إفتتاح أشغال لقاء الحكومة مع الولاة** ، الجزائر، يوم 19 جانفي 2023 .
- كلمة السيد مصطفى حيداوي وزير الشباب المكلف بالمجلس الأعلى للشباب، **خلال افتتاح الجمعية العامة الاستثنائية الأولى**، المركز الدولي للمؤتمرات، الجزائر العاصمة، الجزائر، 22 أوت 2022، مجلة مجلس الشباب، العدد الأول، جوان 2023.
- كربوسة عمراني، **الحكم الراشد ومستقبل التنمية المستدامة في الجزائر**، الملتقى الوطني حول التنمية المستدامة، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2018
- كلمة السيد نذير العرباوي ، مصالح الوزير الأول –، **مخرجات اجتماع الحكومة**، الجزائر، المنعقد يوم الأربعاء 19 مارس 2025 .

سادسا : الهيئات الرسمية :

- السيد"**عبد المجيد تبون**"، رئيس الجمهورية الجزائرية، ، **كلمة بمناسبة تنصيب المجلس الأعلى للشباب**، قصر الأمم، الجزائر العاصمة، الجزائر، 20 جوان 2022.
- مستخرجات عن إدارة المجلس الأعلى للشباب، **هيئة استشارية** مقرها الجزائر العاصمة، الجزائر، أفريل 2025.
- وثيقة المساءلة الاجتماعية داخل القطاع العام، أوراق عمل **معهد البنك الدولي البنك الدولي للإنشاء و التعمير**، واشنطن – الولايات المتحدة الأمريكية، 2005.
- **المنظمة الدولية للتقرير عن الديمقراطية** (DRI) ، تقرير الديمقراطية التشاركية على المستوى المحلي ، تونس ، 2018.

سابعا : المواقع الإلكترونية:

- برنامج كابدال 2016-2020 الرابط:

http://www.dz.undp.org/content/dam/algeria/docs/gouvernance/capdel/D%C3%A9pliantCap.

- تقارير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDO) – الحوكمة الديمقراطية، الحوكمة والديمقراطية التشاركية خاصة في الدول النامية، وفق الرابط التالي :

https://www.undp.org/ar/iraq/alhwkmt-aldymqratyt

- مصطفى المناصيفي المجتمع المدني والديمقراطية التشاركية، في الموقع:

. http://www.hespress.com/opinions/62646.html –

- وكالة الأنباء الجزائرية ، منتدى شباب الجزائر الأول : المجلس الأعلى للشباب يبرم بتبسة 03 اتفاقيات ، أدرج يوم : السبت 01 أكتوبر 2022 على الساعة 15:26 ، آخر تعديل يوم السبت 01 أكتوبر 2022 على الساعة 18:42 . الموقع الالكتروني :

https://www.aps.dz/ar/societe/132259-3

فهرس المحتويات

الموضوع	الصفحة
شكر و عرفان	
الإهداء	
مقدمة	أ
الفصل الأول: إستحداث المجلس الأعلى للشباب وواقع الديمقراطية التشاركية	
المبحث الأول: إستحداث المجلس الأعلى للشباب	08
المطلب الأول : مفهوم المجلس الأعلى للشباب	08
الفرع الأول : نشأة وتطور المجلس الأعلى للشباب	08
الفرع الثاني: تعريف المجلس الأعلى للشباب	10
الفرع الثالث : الطبيعة القانونية للمجلس الأعلى للشباب	11
الفرع الرابع: تنصيب المجلس الأعلى للشباب	11
المطلب الثاني: التركيبة البشرية للمجلس الأعلى للشباب	14
الفرع الأول : الترشح والتعيين للمجلس الأعلى للشباب	14
الفرع الثاني : تشكيلة المجلس الأعلى للشباب	20
المطلب الثالث: تنظيم و سير المجلس الأعلى للشباب	23
الفرع الأول: تنظيم أجهزة المجلس الأعلى للشباب و تسييرها	23
الفرع الثاني: الأمانة الإدارية والتقنية للمجلس الأعلى للشباب	33
المطلب الرابع : مهام المجلس الأعلى للشباب	35
المبحث الثاني: واقع الديمقراطية التشاركية في الجزائر	**39**
المطلب الأول: مفهوم الديمقراطية التشاركية	39
الفرع الأول : تعريف الديمقراطية التشاركية	39
الفرع الثاني : خصائص الديمقراطية التشاركية	42
الفرع الثالث : أهداف الديمقراطية التشاركية	43
المطلب الثاني : الإطار القانوني للديمقراطية التشاركية	44
الفرع الأول : الديمقراطية التشاركية في ظل التعديلات الدستورية 2016-2020	45
الفرع الثاني : الديمقراطية التشاركية في ظل القوانين والتنظيمات	53

المطلب الثالث : المتطلبات اللازمة لبناء الديمقراطية التشاركية	57
الفرع الأول: تكريس مبادئ الديمقراطية التشاركية	57
الفرع الثاني : وسائل الديمقراطية التشاركية	59
المطلب الرابع : مبررات وجود الديمقراطية التشاركية	61
الفرع الأول : العزوف عن الانتخابات	61
الفرع الثاني : محدودية الديمقراطية التمثيلية	61
الفرع الثالث: ضعف الأداء الحكومي	62
الفرع الرابع : تأثير العولمة على أنظمة الحكم المعاصرة	62
الفرع الخامس: التنظيم البيروقراطي للجماعات المحلية	62
الفصل الثاني: آليات عمل المجلس الأعلى للشباب لتعزيز الديمقراطية التشاركية	
المبحث الأول: البعد التشاركي في آليات عمل المجلس الأعلى للشباب	67
المطلب الأول: ميكانيزمات عمل المجلس الأعلى للشباب	67
الفرع الأول: تنظيم عمل المجلس الأعلى للشباب في مختلف أنشطته	67
الفرع الثاني: الإسهامات المتوقعة من المجلس الأعلى للشباب	70
المطلب الثاني: مظاهر الديمقراطية التشاركية في عمل المجلس الأعلى للشباب	70
الفرع الأول: حصيلة أنشطة المجلس الأعلى للشباب المتعلقة بالديمقراطية التشاركية	74
الفرع الثاني : الاتفاقيات المبرمة بين المجلس الأعلى للشباب ومختلف الهيئات	75
الفرع الثالث: اللقاءات المؤسساتية ولجان العمل المشتركة	87
المبحث الثاني: تعزيز الديمقراطية التشاركية بين المعوقات والحلول	89
المطلب الأول : معوقات الديمقراطية التشاركية وآليات تفعيلها	93
الفرع الأول : معوقات الديمقراطية التشاركية	93
الفرع الثاني : آليات تفعيل الديمقراطية التشاركية	96
المطلب الثاني: التحديات التي تواجه المجلس الأعلى للشباب كأداة لتعزيز الديمقراطية التشاركية	**103**
الفرع الأول : المعوقات و الصعوبات التي تواجه المجلس الأعلى للشباب	103

الفرع الثاني : الرؤية المستقبلية للمجلس الأعلى للشباب في ظل التحديات الراهنة	105
الفرع الثالث : المتطلبات اللازمة لتحقيق مهمة الديمقراطية التشاركية من منظور المجلس الأعلى للشباب	114
الخاتمة	120
الملاحق	125
قائمة المصادر و المراجع	135
فهرس المحتويات	147

الملخص :

تحاول هذه الدراسة إبراز الدور الذي يلعبه المجلس الأعلى للشباب سعيا لتجسيد الديمقراطية التشاركية وتمكين الشباب من المشاركة الهادفة في الشؤون العامة على المستويين المحلي والوطني، ويضطلع المجلس بدور استشاري يسعى من خلاله إلى صنع القرارات الوطنية ورسم السياسات العامة، كما تتاح من خلاله الفرصة للشباب للمشاركة المجتمعية في صناعة القرار وبناء مستقبل بلدهم، وتحقيق الأهداف المرجوة من هذه الهيئة الاستشارية يتوقف على جملة من الضوابط والضروريات التي تحاول الدراسة شرحها وتحليلها، فهو يحتاج لتفعيل دوره الاستشاري في كل المسائل المتعلقة بالشباب والأخذ بعين الاعتبار الآراء والتوصيات والاقتراحات التي يرفعها للسلطة العليا للبلاد والهيئات ذات الصلة وكذلك يحتاج لمنحه الاستقلالية الكافية وتوسيع صلاحياته وتفعيل الاتفاقيات المبرمة بينه وبين مختلف الهيئات والمؤسسات الوطنية، فبتحقيق هذه الضوابط والضروريات يصبح المجلس الأعلى للشباب مؤسسة ذات قوة اقتراح ومشاركة مجتمعية هادفة وصانعة للقرار.

الكلمات المفتاحية : المجلس الأعلى للشباب، الديمقراطية التشاركية، الهيئات الإستشارية، الشباب، المشاركة المجتمعية، المواطنة الفاعلة، صنع واتخاذ القرار.

Abstract :

This study seeks to examine the role of the High Council for Youth in promoting participatory democracy and empowering youth to engage meaningfully in public affairs at both the local and national levels. The Council performs a consultative role through which it contributes to national decision-making and the formulation of public policies. It also offers youth the opportunity to engage in community participation, decision-making, and the building of their country's future.

The achievement of the intended objectives of this advisory body depends on a set of essential conditions and prerequisites, which the study aims to explain and analyze. These include the need to activate the Council's consultative role in all matters related to youth, to consider the views, recommendations, and proposals it submits to the country's higher authorities and relevant bodies, and to grant it sufficient independence, expand its powers, and implement the agreements it has signed with various national institutions and entities.

By meeting these conditions and necessities, the Supreme Council for Youth can become a proactive institution with the capacity to propose meaningful initiatives, foster community participation, and contribute effectively to decision-making processes.

Keywords: Supreme Council for Youth, participatory democracy, advisory bodies, youth, community engagement, active citizenship, decision-making.